



Bibliotheca Alexandrina

الْجَنْبُ الْمُتَعَجِّلُ عِنْدَ الْأَصْوَاتِيْنِ

البحث التحريري عنوان الأصوليين

مصطفى جمال الدين



من منشورات كلية الوجهية

إيران - فشم



البحث النحوي عند الاصوليين	● اسم الكتاب :
مصطفى جمال الدين	● الكاتب :
دار الهجرة - ايران - قم	● الناشر :
الثانية	● الطبعة :
١٤٠٥ هـ	● تاريخ الطبع :

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الْفَتَنَاءُ

كنتُ في العاشرة من عمري طالباً للعلوم الدينية في النجف الأشرف، وجدتُ ظروفَ فرضتْ على أبي وأسرته العودة إلى القرية إلاّ أمي فقد عزّ عليها أن تقطعَ صلة الطالب الصغير بدرسه، فظلتُ معه، حقَّ صلبٍ في الغربة عودُه، وخرنَ على الدرس قلُّه، اللهم وكما كانت عيناهَا أنيسَ طفولي وسراجَ ظلمتي، فاجعل ثوابَ ما بذلتهُ من جهدِ أنيسَ وحشتها وسراجَ قبرها.

مکتب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل على عبدِه الكتابَ وَلَمْ يَعْمَلْ لَهُ عَوْجَأً كِتَابٌ فُصِّلَتْ
آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتَقُومَ بِعِلْمٍ مُّعْلَمُونَ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ بِلِسَانٍ قَوِيمٍ
لِيُبَيِّنَ لَهُمْ، وَعَلَى اللَّهِ وَصَاحِبِهِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، الَّذِينَ
يَسْتَمِعُونَ إِلَيْهِ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ،

صدق الله العظيم

المقدمة

البحث النحوي عند الاصوليين موضوع قد يبدو غريبا على اقسام اللغة العربية في جامعاتنا ، فكثير من الدارسين المحدثين لم يتيسر لهم الاطلاع على ما لهذا الحقل من المعرفة (أصول الفقه) من مشاركة في الدراسة النحوية ، فضلا عن كونها مشاركة ذات اثر في صياغة نظرية نحوية عامة ، قد تفضل في بعض جوانبها ما قدمه (علم المعانى) والذين اطلموا على ذلك لم يستوعبوا جهد الاصوليين فيه كما استوعبوا جهد اصحاب المعانى ، ولعل السر في ذلك ان البلاغة فرع من فروع اللغة العربية ، وليس الامر كذلك بالنسبة لاصول الفقه ، لذلك جاءت نظرة الذين اطلموا على عمل الاصوليين صورة باهتة لا تعبّر عن اية مشاركة فعلية في هذا المجال .

وكمثال لذلك أن بعض الباحثين المحدثين نظر في دراسة الاصوليين للمعنى فوصل الى نتيجة غريبة حقا ، ذلك أنه وحد بين بحث الاصوليين في المعنى وبحث المنطقة ، فرأى : أن « المعنى في الحالتين (حكم) اي انه ليس عرفيأ ولا اجتماعيا ، وإنما هو عقلي فتى لا صلة له بالعرف العام ، وإن اتصل بعرف خاص هو عرف الاصوليين او عرف المنطقة^(١) ». ويقصد بالحكم عند المنطقة : « الصواب او الخطأ » وعند الاصوليين : « الوجوب او الاباحة او التحرم^(٢) » .

ووجه الغرابة في ذلك أن (الحكم) الذي يستنبطه الاصوليون من

(١) اللغة العربية معناها وبناؤها للدكتور قام حسان من ٢١

(٢) نفسه من ٢٤

النصوص الشرعية ليس هو (المعنى) الذي يبحثون عن دلالة الكلمة او الجملة عليه، فهذا المعنى الذي فيه يبحثون يتساوى عندهم في الدلالة عليه نص الشارع وقول الشاعر، اما الحكم الذي منه يستنبطون فهو النتيجة التي يبنونها على الفهم العرفي العام لدلالة النصوص - ومنها نص الشارع -
فأين هذا من ذاك؟

ولعل منشأ الخلط بينها في ذهن هذا الباحث - وهو من القلة التي قدمت الجديد في الدراسة اللغوية - انه لم يتيسر له الاطلاع على (مباحث الالفااظ) عند الاصوليين، سوى ما قدّمته بعض الكتب الاصولية الميسرة عن الخلاف بين الحنفية والشافعية من دلالة الجملة على (مفهوم المخالفة) لذلك قال بعد استيعابه ما يعتبر نقضاً لما قات منه من: «ان الاصوليين أبلوا بلاء حسنا في تحديد المعنى على طريقتهم، وانهم أثناء تقسيمهم لدلالة الكلمة قدمو لنا نوعاً سلبياً هاماً جداً من هذه الدلالة اصطلحوا على تسميته (مفهوم المخالفة) وهذا المفهوم قيمة خاصة لدينا الآن عند الكلام عن (القيم الخلافية) التي تكون منها الانظمة اللغوية»^(١).

ولو ان هذا الباحث المحدث، وامثاله من الدارسين المحدثين، عرفوا أن مفهوم المخالفة لا يشكل الا جزءاً يسيراً ما بعثه الاصوليون في (مدلول الجملة) - وهو احد فصول هذه الرسالة - لتغيرت نظرتهم لما بذله الاصوليون من جهد في المسألة التحويية.

من هذا الاحساس بغرابة ما قدّمه (اصول الفقه) للدرس التحوي بين اقسام اللغة العربية والمبدعين المحدثين من اساتذتها، انطلقت فكرة هذه الرسالة، لتكون صلة الرحم بين هذا البحث التحوي الغريب وبين الناثرين من اهله وذوي قرباه.

- ٤ -

وكانت علاقة الاوصليين بالبحث التحوي، انهم في مجال استنباط الاحكام الشرعية من نصوص الكتاب والسنة، لا بد لهم من معرفة طرق

(١) اللغة العربية معناها وبناؤها للدكتور عام حسان ص ٢٤.

دلالة النص على ما يحمله من معنى، والمعنى الذي يحمله النص انواع مختلفة:

منها المعنى الحقيقي، اي ما وُضِعَ اللُّفْظُ بازائه أصلأة، وهو ما يتکفل به (علم المعجم). ومنها المعنى الاستعمالي الذي تجاوزت اللغة فيه ذلك المعنى الاصلي فاستعملت اللُّفْظُ في غيره، على سبيل المجاز او الكنایة، وهذا ما يتکفل به (علم البيان).

ومنها المعنى الوظيفي وهو:

ما تؤديه الكلمة - بما لها من معنى حقيقي او استعمالي - في اثناء تركيبها مع غيرها من (وظيفة) من اجلها استُخدمت في هذا التركيب، هي كونها (حدثا صادرا عن ذات) او (فاعلا) صدر عنه الحدث، او (مفعولا) وقع عليه الحدث، او (قييزا) لم يتم قبلها، او (استثناء) من حكم سابق، او (شرط) لحكم لاحق، او غير ذلك من معان وظيفية لا تفهم الا عند التركيب، والعلم الذي يتکفل بهذه المعاني التي سميت بالمعاني النحوية هو (علم النحو).

والاصوليون، قبل ان يدخلوا في صلب موضوعات اصولهم وقواعدهم لاستنباط الحكم من النص، بحثوا فيما يساعدهم على فهم معنى النص بشعب المعنى الثلاثة - الحقيقي والاستعمالي والوظيفي - في مقدمة ضافية أطلقوا عليها احيانا اسم (المبادئ اللغوية) واحيانا (مباحث الالفاظ) وقد كان نصيب المعاني النحوية من اغزر ما بحثه الاصوليون.

- ٣ -

والملاحظ ان هذا المعنى الوظيفي الناشيء من تركيب الجملة كان مجال بحث ثلاثة اختصاصات من ثقافتنا العربية، بحسب حاجة اصحابها الى المعنى الترکيبي، هي: علم النحو، وعلم البلاغة، واصول الفقه.

وكان المفروض ان يكون علم النحو صاحب الاختصاص الوحيد في البحث عن المعنى النحووي، بحيث يبني الاختصاصان الآخرين حاجتهما في تأسيس قواعد الاسلوب البليغ لاداء المعنى، وقواعد استنباط الحكم من فهم

مدلول النص، على نتائج بحث النحوة في تركيب الجملة، وما يُؤديه هذا التركيب من معانٍ تأليفية. ولكن الذي حدث أنَّ النحوة شغلوا بشاغل آخر عن البحث في تأليف الجملة، وما يُحدث التأليف والربط بين مفرداتها من أدوات وصيغ وتقديم وتأخير، وما تؤديه هذه الارتباطات المختلفة من معانٍ النسبة والتأليف، وكان هذا الشاغل الآخر هو (عمل) بعض الجملة في بعض، فصارت عندهم وظيفة كل من الأداة والصيغة والتركيب الخاص إحداث الرفع والنصب والجر والمجزم في معمولاتها، لا الدلالة على تلك المعانٍ النسبية، فكان ما يستفيده قارئه النحو هو: عمل صيغ الفعل والاسماء المشتقة فيها يتبعها من فاعل او مفعول، وعمل حزاوف الجر والمعطف والوصل فيها ترتبط به من اسماء وافعال، وأثر (الابتداء) ببعض مفردات الجملة دون بعض في إحداث الرفع فيها او فيها يتأخر عنها وامثال ذلك مما يسمى بـ(العامل المنوي). وضاعت في ركام (العوامل المائة) ومعمولاتها وآثارها تلك المعانٍ التأليفية التي كان لقدماء النحوة فضلُ السبق في وضع مصطلحاتها.

من أجل ذلك اتجهَ البلاغيون - وهم في سبيل وضع اصول الاسلوب البلجيقي، وما ينبغي ان يراعيه المتكلم من مقتضيات حال السامع ليبلغ الغرض الذي يريد من كلامه - الى دراسة طُرقِ تأليف الكلام الخبري والانشائي مرتبطة بحال المتكلم وحال السامع، فكان أن درسوا في الخبر ما يقتضيه حال السامع من كونه خاليَ الذهن عن مضمون الخبر او شاكا او منكرا وما يتطلبيه رفع الشكِ والانكار من وسائل الإثبات والتاكيد، وامثال ذلك، ودرسوا في الانشاء ما يقتضيه الحال من كون المنشأ امراً او نهياً او دعاءً او نداءً او ذماً او مدحاً الخ.

ولا شك ان البحث في ذلك يستدعي البحث فيها بدلٌ عليه التركيب النحووي من اسلوب، وما يكون ذا اثر في تحقيق ذلك من أدوات نحوية فكان ما ساه البلاغيون بـ(علم المعانٍ) وهو فيها يراه النحوة المحدثون قمةً ما ينبغي أن يصلَ اليه علم النحو.

وكان اتجاهُ البلاغيون لدراسة اصول الاسلوب البلبغ فعثروا من خلال ذلك على ما يؤديه النظمُ وادواته من (معانٍ نحوية) كان المفروض ان تكون من صميم درس النحوة، اتجاه الاصوليون ايضاً - وهم في سبيل وضع اصول استنباط الحكم الشرعي من النص - الى دراسة النص العربي سواء كان قرآناً، او سنة، او أيّ كلامٍ عربيٍ فصيح، لا لعرفة ما يجب ان يكون عليه الاسلوب البلبغ، بل لعرفة ما يريد المتكلم بأي اسلوب بلاغي - من المخاطب، أيريد مثلاً افادته مضمون الخطاب فقط، ام يطلب من وراء ذلك فعلَ شيء او تركه، على نحو الإلزام بأخذها او التخيير، ليستنبطوا من ذلك احكاماً الوجوب أو الحرمة او الاباحة.

وكان من الطبيعي ان يجرّهم البحثُ في دلالة النص على مراد المتكلم - وهي التي سموها با (الدلالة التصديقية) - الى البحث في دلالة النص ومكوناته في مرحلة سابقة على (التصديق) والجزم بالمراد، وهي مرحلة تصور المعنى المركب قبل ان يكون مراداً او غير مراد وهو ما سموه بـ(الدلالة التصورية)، فتحن حين نسمع شخصاً - ولنفترض انه ذاهل او نائم او هازل - يقول: (نام الطفل في السرير) لا بد ان نتصور معنى الجملة بما فيها من نسب وروابط، فهناك إذن ترتيب عام يدل على معنى جلي مترابط، قبل ان يكون المتكلم مریداً وقادراً، وقبل ان يكون مراعياً لمقتضى الحال، فكيف حصل هذا الترابط في اذهاننا بين مفرداتٍ متباعدةٍ في معناها المعجمي - اي النوم والطفل والسرير - بحيث أفتِ الصورُ الثلاث المتباعدة صورةً واحدة؟

فوجود دلالةٍ تصوريةٍ لجملةٍ خاليةٍ من (القصد) يكشف لنا أنّ اللغة كما وضعت الفاظاً للدلالة على المعاني المفردة وضفت (نظاماً لفظياً) للربط بين المعاني المفردة، وكما تدل كلمة (طفل) على معناها المعجمي سواء كان المتكلم قاصداً إخطارَ هذا المعنى في ذهن السامع ام غير قادر، فأنّ جملة (نام الطفل في السرير) تدل على معناها المؤلف سواء قصد المتكلم ذلك ام لا . وبكلمةٍ أخرى: إنّ اللغة عبرت عن المعاني المعجمية الثلاثة بكلمات: (نوم

و طفل و سرير) ولكن هذه الكلمات لو جمعت بشكلها الصوقي لما أدىت المعنى التأليفيُّ الواحد ، من أجل ذلك احتاجت اللغةُ إلى نظام صوقي يربط بين معنى النوم و معنى الطفل ، وبينهما وبين معنى السرير ، وهذا النظام في رأي الاصوليين يتكون من دوالٌ نسبة هي :

- ١ - ان اللغة بنتِ (النوم) بناء آخر (نام) تدل الصيغة الجديدة على ان النوم حدث منسوب الى فاعل مذكر مفرد غائب ، وليس في الجملة ولا في الجمل الفعلية الاخرى ما يدل على نوع المنسوب اليه و عدده و شخصه غيرُ صيغِ الافعال الدالة بالاستقراء على ذلك .
- ٢ - أنها ربطت الطفل بالاداة (أى) ليكون (معيناً) لا مبهمها ، وبالعلامة الاعرابية في آخره (صوت الضمة) لتشير الى انه ذلك الفاعل المذكر المفرد الغائب الذي نسب اليه النوم بواسطة الصيغة .
- ٣ - أنها ربطت بين نوم الطفل وبين السرير بالاداة (في) التي تدل بالاستقراء ايضا على أنها تجعل مدخولها ظرفًا و متعلقة مظروفا ، ولذلك سموا مدخلها بـ(النسبة الظرفية) لا (الظرفية) كما صنع النحاة .
- ٤ - ان الهيكل العام للجملة - بما فيها من صيغة و ادوات و علامات - تدل على ان هذه الجملة واقعا خارجيا (محكي) عنه مضمونها ، اي أنها إخبارٌ عن وقوع نوم الطفل في السرير خارجا .

وهذا النظام اللغوي - المكون من الصيغة والادوات والعلامات والتركيبات الخاصة ، والذي يربط بين مفردات المجمع بحيث تؤدي كل منها وظيفتها التركيبية ضمن الهيئة العامة للتتأليف الدالة هي أيضا على المعنى المؤلف - هو الذي نسميه (لحوا). أما المعنى النحوى فهو تلك الوظيفة التي يؤولها اللفظ المفرد ضمن التركيب من كونه (فعلا) أو (فاعلا) أو (مفعلا) او (حالا) او (قيضا) .. الخ .

والبحث النحوى عند الاصوليين هو البحث عن (دواالت النسبة والارتباطات ومدلولاتها) ولذلك يصبح لنا ان نسميه (لحوا الدلالة) في مقابل

ما انتهى اليه النحاة من (نحو الاعراب) وما انتهى اليه البلاغيون من (نحو الاسلوب).

- ٥ -

وبوازنٍ بسيرة بين ما بحثه الاصوليون وما بحثه النحاة والبلغيون نجد أن أقربها الى البحث اللغوي في (نظام التأليف) هو بحث الاوصليين وذلك لأن النحاة لم يبحثوا فيما بين ايدينا من نحوهم في الجملة وطرق تأليفها اصلاً، والذي بحثوه فيها هو محلها الاعراض فقط فلم تكن بهم حاجة اذن الى البحث في (دوال النسب والتأليف) - الصيغة والاداء والتركيب - ولذلك نقولوا من وظيفة إحداث المعنى النسبي الرابط الى وظيفة إحداث الاثر الاعراضي في اواخر الكلم، وهي وظيفة - كما يعرف الجميع - اجنبية عن طبيعة النحو باعتباره نظام تأليف لا نظام تأثير.

اما البلاغيون فقد كان بحثهم موزعاً بين فنون: المعاني، والبيان، والبديع، واذا استثنينا (البديع) لعدم علاقته بالمعنى غالباً، واستثنينا (البيان) لعلاقته بتطوير المعنى المعجمي بحيث يشمل اللفظُ الواحد اكثراً من معناه الحقيقي على سبيل المجاز والكتابية، وهذا امر لا صلة له بالمعنى التركيبي، لم يبق ما يخص تأليف الجملة غير بحثهم في (المعاني) وبحثهم فيها قد وصل فعلاً الى هدف النحو الذي ضيقه النحاة.

ولكن الذي يؤخذ على اصحاب المعاني أنّ بحثهم في نظام التأليف ودلالة الجملة ليس بمحض اتفاق في الوضع اللغوي للصيغة والاداء والتركيب، بل في الوضع البلاغي لذلك، اي في الاسلوب المطابق لافتراض الحال، وهذا الاسلوب لا يحدد المعنى التصوري للجملة، وانما يحدد المعنى التصدقي لها، وهو مرحلة متاخرة عن وضع اللفظ بازاء المعنى، فمدلول جملة (إنّ زيداً عالم) بلاغياً مكون من: الوضع اللغوي لاداة التوكيد وهيئة الجملة الاسمية + حال السامع من كونه شاكاً بضمون الخبر او منكراً + مراد المتكلم في رفع الشك او الانكار.

اما الذي بحث فيه الاوصليون من نظام التأليف - وقد مررت صورة

منه - فهو المدلول التصوري المجرد (الدلالة الوضعية) اي المعنى الذي وضعت اللغة الصيغة او الاداة او التركيب بازائه، بغض النظر عن كونه مقصوداً للمتكلم او غير مقصود، مطابقاً لمعنى الحال او غير مطابق. ونقلاً حظنا (القصد.. والمقام) في تحديد المعنى اللغوي للصيغة او للاداة، او لأي لفظ آخر، فقد اضفنا اليه شيئاً لم تلحظه اللغة حين وضعت اللفظ بازاء المعنى.

من اجل ذلك اخطأ البلاغيون - فيما ارى - كا اخطأ النحاة في تحميل صيغة الافعال معنى (الזמן المعين) لأنهم لم يلحظوا وضع الصيغة مجرداً، واما لحظوها مع ملاحظتهم سياق الجملة وكون المتكلم في (مقام) الاخبار عن وقوع شيء او توقع وقوعه، ولا شك انها حينئذ تدل على الزمن الماضي او المستقبل، ولكن هذا الزمن ليس هو المعنى اللغوي الذي وُضعت الصيغة بازائه، بل المعنى الذي يتعاون عليه الوضع والسياق والمقام، ولذلك تجد الصيغة في (سياق) الشرط والنفي او (مقام) الانشاء لا تدل على زمنها المعين عند الجميع.

ولهذا السبب نفسه فرقاً الاصوليون - عند استظهار الحكم الشرعي من النص - بين نوعين من دلالة النص: فما كانت استفادتهم له من الوضع اللغوي المجرد، كدلالة صيغة (إفعل) على النسبة الطلبية ودلالة اداة الشرط على تعليق الجزاء على الشرط سمه بـ(الدلالة الوضعية).. وما كانت استفادتهم له من مراد المتكلم وكونه في (مقام البيان) كاستفادتهم دلالة (الصيغة) على الوجوب، ودلالة (الاداة) على كون الشرط سبباً منحصراً للجزاء سمه بـ(الدلالة الاطلاقية) او (الاطلاق المقامي)، لأن دلالة الصيغة والاداة على الوجوب والمحض لا تم بالوضع اللغوي، بل بتدخل ما سمه (قرينة الحكمة) اي كون المتكلم الحكيم في مقام البيان. ولا شك ان الدلالة الاولى دلالة نحوية، لأنها تبني على وضع اللغة، والثانية دلالة اصولية او بلاغية، لأن اللغة لا تنفرد بالدلالة دون تدخل (قصد المتكلم.. ومقام البيان).

من هذا العرض الموجز لما بحثه الاصوليون في المعنى النحوی وما ثم
البحثُ فيه عند النحاة والبلغيين ندركُ أنَّ مصادر هذه الرسالة نوعان:
مصادر اساسية هي كتب اصول الفقه - قديمها والحديث - لأنَّ
موضوع الرسالة هو نحو الاصوليين.

ومصادر فرعية هي كتب النحو اولاً، وكتب البلاغة ثانياً، وكتب
البحث اللغوي الحديث ثالثاً، وأنا صارت هذه المصادر فرعية، لأن الحاجة
اليها لا تمس موضوع الرسالة الا بقدر الموازنَة بين ما انتهى اليه البحث
عند الاوصليين في وضع الصيغة والاداة مثلاً، وما انتهى اليه البحث فيها
عند النحاة، والبلغيين، وفتهاء اللغة المحدثين، وهي حاجة فرعية - بلا
شك - على اني لم اكن استطيع الاستغناء عن هذه الحاجة الفرعية، لأنَّ
تقديم نحو الاوصليين (مادةً مستقلةً) عن غيرها يحتاج اكتشافُ الجديد فيها -
هدفٌ ونتائجٌ - الى من يوازن بينها وبين نحو النحاة ونحو البلاغيين،
فيصبح العمل الواحد عملين.

وكان عملي في كلِّ من المصادر الأساسية والفرعية شاقاً عسيراً، ذلك لأنَّ
لم أختَر فترة زمنية محددة، وإذا كانت مساحة البلاغة العربية محدودة -
زمنا ومصادر - فإن مساحة النحو وأصول الفقه تتدَّن من أواخر القرن
الثاني الى العصر الحاضر، أما تحديد البلاغة فلأنَّه لا جديد في المسألة
النحوية عندهم غير ما قدمه عبد القاهر الجرجاني في (دلائل الاعجاز)
والسكاكبي في (مفتاح العلوم) وما بقي فهو تلخيص وشرح، وإذا كانت هناك
زيادات في (مطول) التفتازاني، وحواشى السيد الشريف، وعبد الحكيم
السيالكوتى وأمثالها فهو تأثرٌ بما قدمه الاوصليون، فهو لاءُ الثلاثة لم
مشاركتهم الهامة في أصول الفقه كما لا يخفى.

من أجل ذلك كانت مراجعي لمصادر النحو وأصول الفقه هي المتوبة
حقاً، فإليها تبدأ من كتاب سيبويه (١٨٠هـ) ورسالة الامام الشافعى
(٢٠٤هـ) الى كتب النحاة والاصوليين المعاصرین.

ويُلاحظ أنَّى كنت أعتمد في المصدر الاوصلي على نسخه المطبوعة أو

المخطوطة، وهي كتب لم تصل إليها يد التحقيق الحديث إلا اليسيير النادر، كرسالة الإمام الشافعي وذريعة الشريف المرتضى، ومعتمد أبي الحسين البصري، والمنخول وشفاء الغليل للفراءٍ أما باقي الكتب الاصولية فقد ظلت على ما هي عليه من طبع سقيم، وكثير منها - خصوصاً كتب الإمامية - مطبوع على الحجر، فكان استخلاص النص الصحيح يتطلب جهداً ليس بيسيراً.

على أنَّ في مصادر الأصول المتأخرة ما يسمى بـ(التقريرات) وهي مجموعة عواضات مجتهدي الإمامية في أصول الفقه التي يلقونها على طلبتهم في مدرسة النجف، وتشبه هذه التقريرات - من بعض وجهها - ما كان يسمى قديماً بـ(الإمامي) بفارق مهم جداً، أن النص في الإمامي كان النصُّ الذي ارتضاه الاستاذ ليملئه على طلبه، أما النص في (التقريرات) فهو نصُّ التلميذ الذي يفترض فيه أن يكون محتفظاً بمضمون رأي الاستاذ، ولكنَّ الاستاذ الذي ينبع بين طلبه أكثر من واحدٍ، لا تعدم أن تجد زيادة أو نقصاً في مضمون رأيه يتحكمُ فيه أطناباً هذا الطالب واجاز ذاك.

يضاف إلى ذلك أن مراجعة المصادر الاصولية كانت متعبة من جهة أخرى، فنحن إذا استثنينا الفترة بين الإمام الشافعي وابن حزم (٤٥٦ - ٤٠٤ هـ) اتسعَت رقعةُ المراجحة إلى ما يشمل كتب المنطق والفلسفة، ذلك لأنَّ مناهج المؤلفين في هذه الفترة الزمنية المحدودة، لم تكن شديدة الصلة بالمنطق الارسطي، وهذا واضح من مراجعة (الرسالة) للشافعي و(الإحکام) لابن حزم وما بينهما من مؤلفات، حتى رسائل الذين كتبوا في أصول الفقه من متكلمي المسلمين أمثال الشريف المرتضى في (الذریعة) وأبي الحسين البصري في (المعتمد).

أما كتب الفزالي (٥٠٥ هـ) والفارغ الرازى (٦٠٦ هـ) وابن الحاجب (٦٤٦ هـ) ومن تأخر عنهم فهي ذات منطق عقلي لا يختلف البحث الاصولي فيها عن أي بحث فلسفى آخر بل أنَّ (المستصنفي) وغيره من كتب المذاهب الإسلامية المتأخرة عنه - عدا الإمامية - تبدأ عادةً بقديمة منطقية عن (الكليات) و(المحدود) و(القضايا) و(الاقيسة) وأمثالها كما وضعها ارسطو

وشرّاحه من المناطقة العرب، لتكون منهج البحث الاصولي في تلك الكتب.
أما الاماميةُ فهم - وإن لم يذكروا هذه المقدمة في أصولهم - إلا أنَّ
منهجهم كان أكثرَ صلة بالمنطق والفلسفة من غيرهم، وستبعد ذلك واضحاً في
بعضهم (بساطة الشتق وتركيبه) وفي (المعنى الحرفي) وفي (اجماد المعنى
الإنساني) وأمثال ذلك. وإذا كانت كتبُ الاصول قائمة على الاستدلال
بالاقيسة المنطقية، وتحتله بحوثها، حق اللغویة منها، ببحوث الفلسفة، فلك
ان تقدر قيمة الجهد الذي يبذله الباحث في استخلاص النتائج المشرمة مما
قدموه في دراسة النظام النحوی.

-٧ -

بعد هذا أعود لخطة البحث التي رأيتها مناسبةً للاستفادة من هذه
المصادر، وهي تتألف من تمهيد وستة فصول وخاتمة:

- ١ - ففي التمهيد تحدثت عما قدرتُ انه يلقي الضوء على نحو الاصوليين
من: معنى النحو عندهم وعند النحاة ثم علاقة الاصول بالمسألة
النحوية، ثم عن شيء من تاريخ البحث النحوی عند الاصوليين من
زمن اختلاط الفقه بأصوله في عصر التابعين وفتواه المذاهب الى أن
أصبح الاصول فنا قاماً بذاته، ثم عن قيمة هذا النحو الاصولي
واستقلاله في ضوء نظرتهم الى أن يكون المجتهد في الفقه مجتهداً في
العربية كالخليل وسيبويه والمبرد.
- ٢ - وفي الفصل الأول درست (تقسيم الكلمة) عند النحاة والاصوليين،
واكتشفت أن الاصوليين وإن لم يقسموا الكلمة غير التقسيم المعروف،
إلا أنَّهم وضعوا أساساً للتمييز بين معانٍ الكلمة النحوية تنتهي الى
تقسيمها خمسة أقسام: الاسم والفعل والصفة والحرف والكتابية.
- ٣ - وفي الفصل الثاني عن (المصدر ومصدر الاشتقاد) تحدثت عن خلاف
النحاة في أصل الاشتقاد وعن رأي الاصوليين في ذلك، وانهم توصلوا
إلى أن (المادة اللغوية) هي الاصل وكل من المصدر والفعل واسم
الفاعل وغيرها مشتق منها، ثم عن تفريقيهم وتفريق النحاة بين المصدر

واسم المصدر بما يلقي الضوء على النسبة المصدرية عندهم.

٤ - وفي الفصل الثالث تحدثت عن (الصفات المشتقة)، ودلالة صيغتها على النسبة الناقصة بين ذاتٍ ما وبين الحدث الذي يدل عليه أصل الاستدلال، وهذا التركيب هو الذي ينفرد اعتباراً صيغة الفاعل والمفعول، والبالغة، والمشبهة، والتفضيل، من الصفات لا الأفعال ولا الأسماء.

٥ - وخصصت الفصل الرابع (لل فعل) وتحدثت فيه عن نقاط مهمة هي: معنى الفعل، وزمانه، ودلالته على النسبة، وكون الأصوات الاصطعنة بصيغته، وهي ما يسمى بها النحاة بـ: حروف المضارعة، وضيائير الرفع المتصلة، وفاء التأنيث الساكنة، كلها دوال نسبة على نوع الفاعل وعده وشخصه، وإن الفاعل المخاطب مثلاً مستترٌ في كلي من (فعلت) و(تفعل).

٦ - وتحدثت في الفصل الخامس عن (الحرف) ومعنىه عند النحاة من عهد سيبويه إلى الرضي، ثم عن رأي الأصوليين فوجدت لهم أربعة آراء في معنى الحرف أقربها إلى السلام: إنَّ الحرف دالٌّ من دوالَ النسبة، أي أنه (كلمة فارغة) لا مضمون لها عند تجرِّدُها عن الجملة، ولكنه حين يدخل الجملة (رابطاً) بين مفرداتها يكون له ذلك المعنى النسبي الرابط، فكلمة (من) مثلاً تجعل مدخوها (مبتدأ منه) ومتعلقها (مبتدأ به)، وفي) تجعل مدخوها (ظرفًا) ومتعلقها (مظروفاً)، فالابتداء والظرفية في الحرف (معنى نسبي) يربط بين شيئين، وليس هو الابتداء الذي تحمله كلماتٍ: (ابتدأ بيتدئ ابتداءً) كما فيهم النحاة.

٧ - أما الفصل السادس فقد خصصته لبحثهم في الجملة، وتحدثت عن دلالة الجملة الناقصة والتامة على نوعين من النسبة: الناقصة والتامة أيضاً، ثم عن خصائص كل من الجملة الاسمية والفعلية والشرطية، ثم عن الجملة الخبرية والأنشائية ورأي الأصوليين فيها موازناً برأي البلاطيين والنحاة، وأخيراً تحدثت عن المفهوم المخالف لمدلول الجملة، وهو من البحوث الخاصة بالأصوليين.

- وكان حديسي في (الخاتمة) تلخيصاً وتعقيباً، لخصت فيه ميزةَ ما توصل
إليه الاصوليين وجِدّته، وعقبت على ما يستحق التعقيب من عيوب
منهج الاصوليين في الدرس النحوبي.

- ٨ -

اما عن منهجي في البحث فقد كان منهج (الواصف.. المقوم) أما
الواصف: فلأنني كنتُ مؤرخ بحثٍ حاولت جهد المستطاع ان يكون وصفي
لخطوات اصحابه ومسالكهم دقيقاً، ولذلك كنت اعرض وجهة نظرهم بالنص
احياناً، وبالتلخيص احياناً اخرى، على ان يكون هذا التلخيص مختفظاً
بميزة تحليلهم العقلي لموضوعات البحث وطرق الاستدلال عليها، والاستظهار
لها، واعترف ان الاستاذ المشرف كان يضيق احياناً بهذا العرض،
وينبهني - باخلاص - الى ثقل المنطق التجريدي على الدرس المعاصر،
فاتفق معه، ولكنني كنت اتحمل تبعات هذا العرض، لأنني - كما قلت -
مؤرخ بحث لا واضح نظرية يحاول ان يشذب ما في طبعها من عيوب،
ويصلق ما في وجهها من تجاهيد.

وأما كوفي (مقوماً) فلأنني مؤرخ بحث أيضاً، لا مؤرخ وقائع، وهذا
البحث الذي اورخ له لم يكن من اختصاص الباحثين فيه، فالمفروض أنّ
لموضوعه متخصصين آخرين سبقوهم أو عاصروهم في دراسته - وهم
النهاة - فكانت طبيعة العمل تقضي بي أن أعرض وجهة نظر ذوي
الاختصاص أولاً، لأعرف قيمة الاجتهاد الآخر. على أنّ الاصوليين -
كالنهاة - لم يكونوا ذوي مدرسة واحدة فقد كانت لهم - كما هو
المعروف - مدارس تختلف في طرق استنتاجها ومنطق بعثتها (مدرسة
الفقهاء) التي تقوم عليها أصولُ الحنفية وبعض أصول الحنابلة، و(مدرسة
المتكلمين) التي تقوم عليها أصولُ الشافعية، والامامية، والمالكية، والزيدية،
وكثير من الحنابلة، و(مدرسة أهل الظاهر) التي لا تعرف بأصول المدرستين
معاً، بل إن الباحث المعن يلاحظ ان مدرسة المتكلمين نفسها كانت ذات
شعبٍ مختلفة المناهج والطرق، فالذى يطلع على منهج الشريف المرتضى وأبي
الحسين البصري، يجد أنه بعيداً عن منهج الغزالي ومتابعيه، ومنهج هؤلاء إلى

عصر صاحب القوانين (١٢٣١ هـ) يختلف تماماً عن المدرسة الاصولية الحديثة في النجف التي بدأها الانصاري والاخوند وطلابهم، كما هو واضح من عرض آرائهم في صلب الرسالة، ومثل هذا الاختلاف في المنهج والاستنتاج يجعل (الوصف التسجيلي) أمراً غير مقبول، لذلك كنتُ أعقب في نهاية كل موضوع بموازنة بين النحاة والاصوليين، وبين المدارس الاصولية نفسها لأصل الى نتيجة أقدر أنها أسلم من سواها.

-٩ -

وبعد فقد كان من توفيق هذا البحث أن تيسّر للإشراف عليه باحثٌ يعتبر من ألمع بناء المدرسة النحوية الحديثة، وتعتبر كتبه في نقد القديم وتطبيق الجديد معالم اضاءة في طريق الدرس النحوي المعاصر، فكان من إشراف الدكتور المفرومي وتوجيهه لسار هذا البحث، أن تجنبت الرسالة - فيها أقدر - كثيراً من عثرات الطريق ووعورة مسلكه، أخذَ الله بيده الى تحقيق طموحه في خاتمة جيلٍ نحويٍ يحمل عن قلبه همومَ المهدِّمَ وهوَمَ البناء .

ولا يسعني في ختام ذلك إلا أن أتقدم بواфер الشكر الى الاخوة الذين قدموا لي يد العون في تهيئة هذا البحث سواء بما يملكون من مصادر أو بما يحسنون من توجيه، وأخص بالذكر الاستاذين الجليلين ابراهيم الوائلي وعبد الحسين الفتلي، أخذَ الله بيد الجميع الى ما فيه صلاحُ هذه الأمة وسلامةُ لغتها ونحوها، والله ولي التوفيق.

مصطفى جال الدين

تمهيد عن نحو وأصوليهن

١ - ما النحو.. وما أصول الفقه؟

أ - النحو:

عند المتأخرین .. عند القدماء .. عند الأصوليين

ب - أصول الفقه:

الأصول .. الفقه .. أصول الفقه

ج - وظيفة أصول الفقه

٢ - الدرس النحوي عند الأصوليين

أ - تطور الدرس النحوي عند الفقهاة والأصوليين:

النحو في عصر الصحابة - النحو في عصر التابعين -
النحو في عصر المذاهب الفقهية - النحو بعد تأسيس
الأصول.

ب - قيمة النحو الأصولي:

الاجتهاد والتقليد في المسألة النحوية:

رأي الشافعي - رأي السيد المرتضى - رأي الغزالى ومن
تأخر عنه - رأي الرازى والشاطئى

خلاصة البحث

توطئة:

كان هدفي من البحث في (نحو الأصوليين) هو المشاركة في خدمة هذا المقل من حقول المعرفة اللغوية، لا عن طريق ما هو مألف من جهود الدارسين المتخصصين بفروع البحث اللغوي، فليس في ذلك جديد على دارسي علوم اللغة، بل عن طريق جهود أخرى ربما كانت مجهلة عند بعض اللغويين الحدثين، أعني: جهود الفقهاء والأصوليين في حقول اللغة العربية: فقهها وبلاغتها، ونحوها، وصرفها.

وقد عاصرت هذه الجهود - أو سبقت - جهود اللغويين الـأوائل، منذ نشأة أصول الفقه، في مدرستي الكوفة والمدينة، واعتقاد هذه الأصول على (البيان الشرعي) المتمثل بالكتاب والسنّة. وقد كان لهم هذا البيان - نصاً، وظاهراً، ودلالة، وفعواً - متوقفاً على فهم أساليب العرب وطريقتهم في التخاطب وايصال المعنى المراد لأن القرآن والسنّة لا يختلفان، أسلوباً وتاليها، عنسائر أساليب العرب في أشعارهم وخطبهم وطرائقهم في تأليف الكلام.

لذلك كانت طبيعية تلك الرواية التي تقول: إنَّ عمر بن الخطاب سأله - وهو على المنبر - عن معنى قوله تعالى أو يأخذهم على تحْوِفٍ^(١) «قال له شيخ من بنى هذيل: هي لقتنا يا أمير المؤمنين، التحْوِف: التنقض... قال عمر: أتعرف العرب ذلك في أشعارهم؟ قال: نعم، قال شاعرنا أبو كبير المذلي يصف ناقة تنقض السير سهامها بعد تمكّه واكتنازه:

تحْوِفَ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكًا قَرِدًا كَمَا تَحْوِفَ عُودَ النَّبْعَةِ السَّفَنَ^(٢)
قال عمر: يا أئمَّةِ النَّاسِ عَلَيْكُمْ بِدِيوانِكُمْ شَرُّ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنْ فِيهِ تَفْسِيرٌ

(١) سورة التحليل ٤٧.

(٢) تلك الشِّنام تتمكّن تماًك: طال وارتفع فهو تاماًك. والقرد: المترافق بضمه فوق بعض من السن. والسفن: ما ينجر به المثلث. وفي اللسان - طبع صادر ١٠١/٩ - «تحْوِف السير» وهو يناسب ما في النص والبيت لأن مقبل.

كتابكم ومعاني كلامكم^(١)».

من أجل ذلك كان لواضعي هذه الأصول بحوث مبكرة في: الاشتراك والترادف، والجهاز والكتابية، وفي المذف والأضمار، والتوكيد، والنفي، والامر والنهي، والعموم والخصوص والاستثناء، والاطلاق والتقييد وأمثال ذلك مما يحتاجون إليه في فهم النص.

ولكنني قبل أن أدخل في تفاصيل هذه الجهود أجدهي ملزماً أن المعرفة كل من النحو وأصول الفقه، وموضوع البحث فيها، ووظيفة كل من النحوي والأصولي، وأن تتعرف العلاقة بين هذين الحقلين وتتأثر كل منها بالآخر وأمثال ذلك من نقاط تلقى الضوء على ما يجب بحثه في هذه الرسالة.

وأرى أن يكون ذلك في بحثين: الأول عن معنى النحو ومعنى أصول الفقه. والثاني عن الصلة بين النحو وأصول الفقه.

(١) انظر تفسير القرطبي، دار الكتب المصرية ١١٠/١٠ والمؤلفات للشاطي، القاهرة ٨٧/٢.

ما النحو.. وما أصول الفقه

لا أجد في حاجة إلى ما ألزم النحويون والاصوليون به أنفسهم من حدود منطقية مقدمة ومن اختلاف بينهم في هذه المحدود واطرادها وانعكاسها، وما يخرج بها عن موضوع البحث وما يدخل فيه، وأمثال ذلك من قيود منطقية إلا بقدر ما يلتقي الضوء على فهمهم لطبيعة كل من هذين العلمين.

أ - النحو

النحو في اللغة: مصدر لـ «الشيء» ينحوه وينحاه نحوه أي قصده قصداً.

قال ابن دريد (٣٢١هـ): النحو: القصد، نحوت الشيء نحوه نحوه إذا قصده، وكل شيء أهتم فقد نحوته، ومنه استفاق النحو في الكلام كأنه قصد الصواب^(١). ومثله في اللسان^(٢).

وهذا الاستيقان للنحو من معنى القصد والأهم أقرب مما نقله اللسان عن ابن السكريت (٢٤٤هـ)، أن استيقانه من معنى التعریف قال: «لـ «الشيء» وينحوه إذا حرّفه، ومنه سمي النحوي لأنّه يحرّف الكلام إلى وجوه الاعراب^(٣)» ففي هذا التوجيه شيء من التكليف والفراءة، تعارضه أكثر الروايات الواردة في أولية النحو من مثل أن آبا الأسود «وضع كتاباً فيه جمل العربية ثم قال لهم: انحو هذا النحو، أي اقصدوه... فسمى لذلك نحوه^(٤)».

أما في الاصطلاح، فإن تعريفات النحويين تختلف باختلاف نظرتهم إلى موضوع هذا العلم:

(١) الميسرة ١٩٧/٢.

(٢) لسان العرب ٣١٠/١٥.

(٣) الزجاجي في الإيضاح ٨٩. ولسان العرب نقل عن الأزهري.

١ - فأكثُر النحويين، وخاصة المتأخرون منهم، يحصرُون موضع بحثه في دائرة ضيقة جدًا فيجعلون موضوعه: (الكلم العربي من حيث ما يعرض لها من الاعراب والبناء^(١)) ولذلك أطلق هذا الفريق على النحو اسم (علم الاعراب) أحياناً^(٢).

وقد جاءت تعريفاتهم منسجمة مع ما حددوه له من موضوع فقالوا النحو هو: (علم يبحث فيه عن أحوال أواخر الكلم إعراباً وبناء^(٣)).

وربما كانت ملاحظة هؤلاء مبنية على ما يذكر لأسباب نشأة هذا العلم من أن اللحن قد فشا بين العرب بسبب دخول غيرهم من الأمم في الإسلام، واختلاط العرب بهم، فكان ذلك سبباً لوضع قواعد تقوم من السنن وتعمّصهم عن الخطأ في القول، ولا شك أن اللحن حين فشا اتجه إلى حركات أواخر الكلم، وإن القواعد والضوابط التي وضعت أولاً، اتجهت هي أيضاً إلى ما يجب أن تكون عليه هذه الأواخر.

ولكن هذا الذي يذكر، كان السبب الذي لفتَ نظرَ المعنيين من القدماء لوضع هذا العلم، وليس هو موضوع بحثه، لأنهم كما بحثوا فيه حركات أواخر الكلم، بحثوا فيه حركات أوائلها وأواسطها فيما يسمونه (بنية الكلمة) كما بحثوا فيه الهيئة التركيبية للجملة من التقديم، والتأخير، والمحذف، والاضمار، كذلك بحثوا حكم الجملة مع الجمل الأخرى، وباختصار بحثوا كل ما يتعلق بصحة الكلام العربي.

ونجد الزعيري وهو من أطلق على النحو اسم (علم الاعراب) يطلب في رده على الفقهاء الذين يغضبون من شأن علم اللغة وعلم الاعراب ويدينون الاستفهام عنها -: «ان ينفضعوا من أصول الفقه غبارها ولا يتكلموا في الاستثناء فانه نحو، وفي الفرق بين المعرف والمنكر فانه نحو، وفي التعريفين: تعريف الجنس وتعريف العهد فانها نحو، وفي المروف كاللواو، والفاء، وثم،

(١) الصبان على الاشموني ١٥/١.

(٢) انظر مقدمة الزعيري للمنفصل. والإيضاح للزجاجي ٩١، وشرح اللب فيما نقله التهاني في كتاب اصطلاحات الفنون ١٧/١.

(٣) الصبان على الاشموني ١٥/١، والمحدود للفاكهي ٢، واقام الدراسة للسيوطى بهامش مفتاح السകاكى ١٠٣.

ولام الملك، ومن التبعيض، ونظائرها، وفي المذهب والاضمار، وفي أبواب الاختصار والتكرار، وفي التطبيق بالمصدر واسم الفاعل، وفي الفرق بين إن وأن، وإذا، ومق، وكلما، وأشباهها مما يطول ذكرها، فإن ذلك كله نحو^(١).

وطبيعي أن بحث الاصوليين في هذه الموضوعات ليس بمحنة عن الاعراب الذي هو اختلاف أواخر الكلم، وإنما هو بحث عن دلالة الجملة العربية في أساليب الاستثناء، والشرط، والتوكيد، والوصل، والتعريف والتنكير، وفي التعبير بالمصدر بدلاً من اسم الفاعل، وأمثال ذلك ما لا علاقة له بتغيير أواخر الكلم، وإذا كان الامر كذلك فكيف يصح له الاحتجاج على الاصوليين بأن ذلك كله من النحو إذا كان النحو عنده هو (علم الاعراب) فقط.

وإذا أردنا أن نحاكم مهلاً بلغتهم، وأخذنا بنظر الاعتبار ما يقول الزغشري فإن قصرَهم تعريفَ النحو على (أحوال أواخر الكلم [اعراباً وبيناء]) يجعل التعريف: (غير جامع) - كما يقول المناطقة - لأن هذه الموضوعات التي أشار إليها الزغشري، وكثير غيرها، إما أن تكون من النحو فيقصر التعريف عن شمولها، وإما أن لا تكون منه فما وجه دخولها فيه؟ ثم ما وجه الاحتجاج الزغشري بها وهي ليست منه؟.

والخلاصة: إنهم بهذا التحديد تقصوا من وظيفة النحو العربي، وجعلوها يُذْعَأ بين وظائف النحو في اللغات الأخرى التي لا تعرف أواخر كلماتها الحركات الاعرابية، وإنما تكون مهمة النحو فيها، وضع قواعد الاشكال الصحيحة التي يجب أن يكون عليها كلام المارف بذلك اللغة.

٢ - أما متقدمو النحوين وبعض المحققين من متأخرتهم فإنهم لم يقتصرُوا (موضوع النحو) على أواخر الكلم، بل تجاوزوا ذلك إلى تأليف الجملة ودلالتها على المعنى المراد، لذلك فقد اعتبروا موضوعه: (اللُّفْظُ المُوْضِعُ باعتبار

(١) مقدمة الزغشري للمنصل، انظر ابن بعيسى ١١٧ - ١٢.

هيئته التركيبية وتأديتها لمعانيها الأصلية^(١)) وإن الفرض منه: (الاحتراز عن الخطأ في التأليف والاقتدار على فهمه والإفهام به)^(٢)) ولا شك أن نظره هذا الفريق لموضوع النحو أسلم بكثير من نظرة الفريق السابق، ولعل هؤلاء الذين حددوا موضوع النحو بهذا كانوا ينظرون إلى أقوال المتقدمين من النحاة:

فقد ذكر خلف الآخر (١٨٠ هـ) في (مقدمته) الطرق التي لجأها في كتابه، والغاية التي قصدها منه قال: «فعملت هذه الاوراق، ولم أدع فيها أصلاً، ولا أدلة، ولا حجة، إلا أمليتها فيها، فمن قرأها وحفظها وناظر عليها علم أصول النحو كله مما يصلح لسانه في كتاب يكتبه، أو شعر ينشده، أو خطبة أو رسالة إن ألفها»^(٣).

موضوع النحو عنده إذن أشمل بكثير من حركات أواخر الكلم، إذ هو: ما يصلح اللسان والقلم في كل ما يفيد منه المتكلم، والمُلَفُّ، والشاعر والخطيب. وما يفيده هؤلاء هو كل ما للعربية من أساليب الكلام وفنونه.

وأبو بكر بن السراج (٣١٦ هـ) يقول في أصوله: «النحو إنما أريد به أن ينحو المتكلم، إذا تعلمته، كلام العرب وهو علم استخرجه المتقدمون فيه من استقراء كلام العرب، حق وقفوا منه على الفرض الذي قصده المبدعون بهذه اللغة»^(٤). وعبارة ابن السراج، وإن كانت مطلقة، إلا أنه يوضح المقصود بنحو (كلام العرب) بما يضرره من أمثال لاستقراء المتقدمين تشمل الحركات الاعرابية كرفع الفاعل ونصب المفعول، والميئات التصريفية كالاعلال والابدال وأمثالها.

ويزيد ابن جني ذلك ايضاحاً فيقول في خصائصه: «وهو انتفاء كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره، كالتشبيه والجمع، والتغيير والتكسير، والاضافة والنسب، والتركيب وغير ذلك، ليتحقق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة، فينطق بها وإن لم يكن منهم»^(٥).

(١) كتاب اصطلاحات الفنون ١٧/١ - ١٨ نقلًا عن (ارشاد القاصد) للسخاوي وحواشيه.

(٢) مقدمة في النحو تحقيق عز الدين التبوخي، ص ٣٣.

(٣) الأصول في النحو، تحقيق الدكتور عبد الحسين الفضلي ٣٧/١.

(٤) الخصائص ٣٤/١.

ويتبين من ذلك أن موضوع النحو عند ابن جني ، ليس الاعراب فقط ، بل هو البحث في هيئات الكلمة المفردة ودلالتها على التصغير والتثنية والجمع ، والبحث في الم هيئات المركبة للجملة وشبه الجملة ، وإن الغاية منه أن يعرف غير العربي فصاحة اللغة العربية ، ويتكلم بها كما تكلم أهلها . ومن أجل أن موضوع النحو عند هذا الفريق هو الم هيئه التركيبية للكلام العربي ، وأن المدفأ منه : الأمان من الخطأ في التأليف ، والقدرة على الفصاحة والفهم ، فقد جاءت تعريفاتهم للنحو بشكل يضمن الوفاء بما حدد له من موضوع :

وقد عرفه صاحب البديع (محمود بن مسعود الغزفي ٤٢١ هـ) فيما نقله السيوطي بأنه : « صناعة علمية يعرف بها أحوال كلام العرب من جهة ما يصح ويفسد في التأليف ، ليعرف الصحيح من الفاسد^(١) . »

وقد جع السكاكي (٦٢٦ هـ) في القسم النحوي من مفتاحه ، بين حد النحو والغاية منه ، قال وهو : « إن نحو معرفة كيفية التركيب فيما بين الكلمات تأدية أصل المعنى مطلقاً ، بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب ، وقوانين مبنية عليها ، ليحترز بها عن الخطأ في التركيب من حيث تلك الكيفية » ثم شرح ما يقصد به (كيفية التركيب) بأنها : « تقديم بعض الكلمات على بعض ورعاية ما يكون من الم هيئات إذ ذاك^(٢) . »

وجاء في تعريف شمس الدين السخاوي (٩٠٢ هـ) في الارشاد انه : « علم يعرف به كيفية التركيب العربي صحة وسلاماً ، وكيفية ما يتعلق باللفاظ من حيث وقوعها فيه ..^(٣) » وأوضح شارحه الارشاد ما يقصد به بصحة التركيب العربي وسنته بقوله : « إذ يعرف منه ان نحو (ضرب غلامه زيداً) فاسد^(٤) . » ومن هذا المثال يتضح أن ما يقصده النحويون (بصحة) التركيب وسنته هو نفس ما عنده البلاغيون من فصاحة الكلام في أمثلة (ضعف التأليف) من لزوم عود الضمير على متاخر لفظاً ورتبة ، أي أن مرادهم

(١) الاقتراح للسيوطى ٦ .

(٢) مفتاح العلوم للسكاكى ، المطبعة الادبية بمصر من ٤١ .

(٣) كتاب اصطلاحات الفنون للثانوى ١٧/١ نقل عن الارشاد وحواشيه .

بالصحة هو نفس ما يراد بالفصاحة.

فوظيفة النحو عند هؤلاء إذن هي معرفة تأليف الكلام العربي كما نطق به الفصحاء من العرب سواء تعلق بهيئة تأليفه جملة من ناحية التقديم والتأخير، والمحذف والاضمار، والنصل والوصل، أم تعلق بمعرفة أجزاءه التي اختلف منها من ناحية الاعراب والبناء والتعريف والتوكير، والتأنيث والتذكير وأمثالها، ودلالة كل ذلك على المعانى التي كان يقصدها العرب بكلامهم، مما عزف عنها النحويون المتأخرون، واستأثر بها اخوانهم البلاغيون فيما يسمونه بـ(علم المعانى).

• • •

٣ - معنى النحو عند الاصوليين:

وفهم هذا الفريق من النحويين لوظيفة النحو، هو نفس الفهم الذي قصده الاصوليون من بحوثهم النحوية، فلا يتعلّق غرض الاصوليين - وهم في سبيل استنباط الاحكام الشرعية من نصوص عربية فصيحة كالقرآن والسنة - إلّا بدلالة هذه النصوص على الاحكام، ودلالتها متوقفة على فهمهم طرقَ العرب في تأليف الكلام، وما يستخدمونه في هذا التأليف من أدوات تدل على معانٍ تطرأ على الكلام من عموم وخصوص واطلاق وتقيد، وقصر وتوكيد، ونفي واستفهام، وما يدل عليه سياق الكلام جملةً من إيماء، وإشارة، وتنبيه، وفحوى ومنهوم وأمثال ذلك مما فات علم النحو وحفل به علم المعانى.

يقول الغزالى (٥٠٥ هـ) - وهو يحدد ما يجب معرفته على المبتدئ من العربية - : «أما المقدمة الثانية فعلم اللغة والنحو أعني: القدر الذي يُفهم به خطابُ العرب وعادتهم في الاستعمال إلى حد يميز بين صريح الكلام وظاهره وعمقه، وحقيقة ومجازه، وعامّة وخاصّه، وحكمه ومتشابهه، ومطلقه ومقيده، ونصّه وفحواه، ولحنه ومفهومه^(١)».

ويقول الآمدي (٦٣١ هـ): «وأما علم العربية فلتوقف معرفة دلالات

(١) المستصنى للغزالى، بولاق ٣٥٢/٢.

الأدلة اللغوية من الكتاب والسنة، وأقوال أهل الحل والعقد من الأئمة، على معرفة موضوعاتها لغة من جهة الحقيقة والجاز، والمعموم والخصوص، والاطلاق والتقييد، والمحذف والاضمار، والمنطوق والمفهوم، والاقتضاء، والاشارة، والتنبيه، والاياء وغيره مما لا يعرف في غير علم العربية^(١)».

ويفسر الشاطبي (٧٩٠ هـ) - وهو يوجب على الجتهدين ان يبلغوا في العربية مبلغ الخليل وسيبوه - قول المبرمي: أنا منذ ثلاثين سنة أفتى الناس من كتاب سيبوه. فيقول: «والمراد بذلك أنّ سيبوه، وإنْ تكلم في النحو، فقد نبه في كلامه على مقاصد العرب، وانحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم يقتصر فيه على بيان أنّ الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب ونحو ذلك، بل هو يبين في كل باب ما يليق به، حتى أنه احتوى على علم المعاني والبيان، ووجوه تصرفات الالفاظ والمعاني^(٢)».

فالنحو الذي يجب معرفته عند الاصوليين إذن ليس هو ما يقتصر على (اختلاف أواخر الكلم لعراها وبناء) وإنما هو ما اشتمل عليه كتاب سيبوه، مما يساعدهم على فهم مقاصد العرب، وعادتهم في صياغة الكلام ووجوه تصرفاتهم في الالفاظ والمعاني، أمّا اختلاف الحركات، فلا يتعلق غرضهم بها إلا لأنّها علامات للتعبير عن اختلاف هذه المعاني والمقاصد.

يقول ابن حزم (٤٥٦ هـ) في الاحكام: «فرض على الفقيه أن يكون عالماً بلسان العرب، ليفهم عن اللهعزوجل وعن النبي (ص) ويكون عالماً بالنحو الذي هو: ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الالفاظ...^(٣)».

فأنت ترى أنّ النحو عنده: (ترتيب العرب لكلامهم) وان الغاية منه: (فهم معاني الكلام) وان الحركات والابنية ما هي إلا مُعبرة عن هذه المعاني وليس هي النحو.

(١) الاحكام في اصول الاحكام للأسمدي ٩/١.

(٢) المواقفات ١١٥/٤ - ١١٦.

(٣) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم الظاهري ٦٩٣/٢.

ويقول الرشتي في شرحه للكفاية - وهو يحدد ما تجنب معرفته من علوم العربية - : « ومن علم النحو معانيها التحوية التي وضعت لها تراكيب الألفاظ الاعرابية، كالفاعلية، والمفعولية، والاضافة ونحوها، وتختلف باختلاف التراكيب، حتى انه ربما يختلف معاني لفظ واحد عند اختلاف حركاته نحو: (ما احسنُ السماء) - بضم النون - وما احسنَها - بفتحها، حيث ان الاول استفهام والثاني تعجب، (وما أحسنَ زيداً) و(ما أحسنَ زيداً). ودلالة هذه الحركات على المعاني المختلفة تستفاد من علم النحو^(١) ».

فهناك اذن (معانٍ نحوية) وضفت لها تراكيب مختلفة مثل: الفاعلية، والمفعولية، والاضافة، والتعجب، والاستفهام، والنفي، ونحوها. وليس وظيفة الاصولي الا ادراك هذه المعاني التحوية المختلفة باختلاف التراكيب، اما الحركات فهي علامات وضفت للدلالة على اختلاف هذه المعاني عند اختلاف الحركة.

واظن أنَّ فهمَ الاصوليين لوظيفة الحركة وكونها علامةً للدلالة على المعاني المقصودة في النحو لا يختلف فيه حق اوئلَك الذين أسمموا بتزييف وظيفة النحو، وإيقاعه بمصطلحات علوم اخرى لا تمت لهصلة.

يقول ابو الحسن الرمانى: « ولا تنظر الى ظاهر الاعراب وتفيل المعنى الذي يقع عليه الاعراب ، لتكون قد ميزتَ ، فيما تجيزه او تتنعنه ، صوابَ الكلام من خطئه ، فان صناعة النحو مبنية على تمييز صواب الكلام من خطئه على مذاهب العرب بطريق القياس الصحيح^(٢) ».

(١) شرح الكفاية للرشتي ، طبع النجف . ٣٥٣/٢

(٢) الرماني التحوي في ضوء شرحه لكتاب سيبويه . للدكتور مازن المبارك . ٢٤٩

ب - اصول الفقه

اصول الفقه مرکب اضافي من كلمتين: اصول .. وفته، وتحليله ومعرفة اجزائه التركيبية تستطيع الوقوف على موضع هذا العلم ووظيفته.

١ - فالاصول جمع اصل وهو في اللغة: (أسفل كل شيء^(١)) قال الراغب: «اصل الشيء قاعدته التي لو تُوَهِّست مرتفعه لارتفاع بارتفاعه سائره»، لذلك قال تعالى: «أصلها ثابت وفرعها في السماء»^(٢).

ويطلق الاصوليون كلمة (اصل) على معان خمسة لسنا بقصد احصائها، ولكن أقربها الى المراد بهذا المصطلح معنيان:

١ - الدليل الشرعي الذي استند اليه الحكم، فيقولون مثلا: (الاصل في هذه المسألة: الكتاب، او السنة، او الاجماع) ويقصدون الدليل عليها.

٢ - القاعدة الكلية التي تطبق على الجزئيات والفرع فيقولون مثلا: (الاصل أن النص مقدم على الظاهر) أو (الاصل أن عام الكتاب قطعى) اي القاعدة الثابتة.

٣ - أما الفقه فهو في اللغة: الفهم، والعلم، والنطنة، ومنه قوله تعالى (فما هؤلاء القوم لا يكادون يفهون حدثيًّا^(٣)) ولكنه - كما يقول ابن الاثير - «جعله المرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها^(٤)» وهو يقصد بعلم الفروع الأحكام الشرعية العملية. والظاهر ان هذا التخصيص متاخر جداً، يقول الغزالى: «ان الناس قد تصرفوا في اسم الفقه فخضوه بعلم الفتاوى والوقوف على دقائقها وعللها، واسم الفقه في العصر الاول كان منطلقاً على علم الآخرين»،

(١) لسان العرب (صادر) ١٦/١١.

(٢) سورة ابراهيم. وانظر مفردات الراغب ١٥.

(٣) النساء ٧٨.

(٤) النهاية لابن الاثير ٢٣٧/٣.

ومعرفة دقائق النفوس^(١) » يؤيد ذلك ما روي عن الامام أبي حنيفة (١٥٠ هـ) انه كان يعدّ الفقه « معرفة النفس ما لها وما عليها.. اي ما تنتفع به النفس وما تتضرر به في الآخرة^(٢) » لذلك روى البزدوي أنه « صنف كتاباً سماه (الفقه الاكبر) ذكر فيه إثبات الصفات، واثبات تقدير الخير والشر من الله.... الخ^(٣) ».

فالفقه اذن لم يستعمل مصطلحاً خاصاً بعلم الفتاوى والاحكام الا في اواسط القرن الثاني وهو حين استقر على هذا المعنى عُرِف عند الفقهاء بعبارات متقاربة تلتقي جميعاً عند هذا المضمون:

الفقه هو: (العلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية). ويشارون بالقيد الاخير (عن ادلتها التفصيلية) الى ان الحكم بوجوب الصلاة او حرمة الحمر مثلاً يعلم به الرجل العادى من المسلمين، ولكن علمه بذلك لا يسمى (فقهاً) لانه لم يتم عن طريق الاستنباط من الادلة التفصيلية، وإنما كان تسلياً لقتوى القبيه الذي قَدَّه.

لذلك فان مصطلح (الفقه) يعني: العلم بالاحكام عن طريق الاستدلال عليها، او هو علم القبيه المستنبط، لا علم سواه.

٣ - اصول الفقه:

واظن اننا بعد أن عرفنا ان (الاصول) تعنى: الادلة او الاسس والقواعد، وان (الفقه) يعني الاحكام الشرعية العملية، فستكون معرفتنا للمركب منها واضحة، فاصول الفقه هي: (الادلة او القواعد التي يُبْيَسْنَى عليها الفقه) وبعبارة الاصوليين انفسهم:

(العلم بالقواعد التي يُتوصل بها الى استنباط الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية^(٤)).

(١) كشف الاسرار على اصول البزدوي ١٤/١

(٢) صدر الشريعة في التوضيح ٦٨/١.

(٣) اصول البزدوي هامش كشف الاسرار ٧/١ - ٨.

(٤) مختصر المتنبي الاصولي لابن الحاجب مع شرح المضد ١٨/١.

اما عن موضوعه، فاننا بعد ان عرفا ان اصول الفقه تعني: ادلة الفقه، فان موضوع هذا العلم عند الاصوليين هو (الادلة الاربعة) - الكتاب والسنة والاجماع والعقل أو القياس - بكل ما يعرض عليها من مسائل تتعلق بطرق ثبوتها وأوجه دلالتها على الاحكام.

وأهم هذه الادلة: كتاب الله.. وسنة نبيه، ولأنها من النصوص العربية الصحيحة فقد احتاج الاصولي لوضع قواعد الاستدلال بها، فنشط الاصوليون في البحث اللغوي الدقيق بمختلف فروعه: لغة، ونحوا، وبلاغة.

والملحوظ ان هذه الادلة الاربعة هي موضع بحث كل من الاصولي والفقيه، ولكن جهة بحث الاصولي فيها تختلف عن جهة بحث الفقيه، فالاصولي يبحث فيها من ناحية (التقعيد) واستنتاج الاحكام العامة في اوجه دلالتها على الاحكام الشرعية بصورة اجمالية، اما الفقيه فينظر فيها من ناحية (التطبيق) لتلك القواعد والاحكام على جزئيات المسائل ، بمعنى ان الاصولي ينظر في دلالة (واو العطف) على الجمع او الترتيب ، والفقيء ينظر في دلالة الواو في آية الوضوء على وجوب الترتيب او عدم وجوبه، تطبيقا لما توصل اليه الاصولي، ولذلك تكون نتائج بحث الفقيه في الادلة مبنية على نتائج بحث الاصولي فيها.

ج - وظيفة اصول الفقه

الاصوليون يرون أن اصول الفقه منطقُ الفقه^(١)

وذلك لأننا وقد توصلنا الى ان نتائج بحث الفقيه مبنية على نتائج بحث الاصولي، اي ان قواعده وقوانينه العامة التي يطبقها في عملية استنباط الحكم هي القواعد التي أعدّها واستنتجها له بمحنة في اصول الفقه، فاصول الفقه اذن هو منطق الفقه، او هو منهج التفكير الفقهي.

واذا كان (المنطق) هو مجموعة القوانين التي تضبط عقل المفكر وتعصمه

(١) محمد باقر الصدر: دروس في علم الاصول، الحلقة الاولى من ٤٣ و محمد ابو زهرة في اصول الفقه، من ٨.

عن الخطأ في عملية التفكير، فان (أصول الفقه) هو ايضاً: مجموعة القوانين التي تضبط عقلَ الفقيه المستنيط وتعصمه عن الخطأ في عملية الاستنباط.

وكما يتکفل النطق بأن يضع للمفكر الاسسَ والمناهج التي يستدل بها على ان (العالم حادث) و(النار محرقة) و(الارض كروية) مثلاً بأدلة: القياس، والاستقراء، والتسلیل، يتکفل اصولُ الفقه بأن يضع للفقيه مناهج الاستدلال على ان (الصلوة واجبة) و(الربا محروم) و(التجارة مباحة) بأدلة: النص، والاجاع، والقياس مثلاً.

وكما لا يمكن للمفكر ان يستفيد من القياس المنطقي نتيجةً صادقة ما لم تتوافر في مقدماته شروط وقواعد يتکفل بها علم النطق. كذلك لا يمكن للفقیه ان يستفيد من النص القرآني او النبويّ نتيجةً ما لم تتوافر في آياته واحادیثه شروط وقواعد يتکفل بها علم الاصول.

وكما يضطر المنطقي لضبط قواعد المقدمات، ان يعود الى اللغة ومحوها فيبحث في الفاظها ودلالتها، وطرق تأليف القضايا (المُجمل) منها، لتكون المقدمات التي يستعملها المفکر في اقیسته صالحة للانتاج. كذلك يضطر الاصولي، لضبط ادلته، ان يعود الى اللغة والنحو، فيبحث في المفردات والتراكيب دلالتها على المقاصد والاغراض، ليجعل النص الذي يعتمد عليه الفقيه في الاستنباط منتجًا للحكم الشرعي المطلوب.

ولأجل ان نوضح طبيعة هذا النطق الفقهي وعلاقته بالدلالة النحوية نأخذ المثال الآتي:

اذا اراد الفقيه ان يستنبط حكم الصلاة او الزكاة مثلاً من كتاب الله، وكان الدليل الذي امامه قوله تعالى: (اقيموا الصلاة.. وآتوا الزكاة) فانه لا يستطيع ان يحكم بوجوب الصلاة والزكاة من هذا النص ما لم تتمهد امامه قاعدتان اصوليتان استمدتا الاصولي من بحثه اللغوي الدقيق:

(الاول): ان صيغة (إفعل) وهي هنا اقيموا.. وآتوا - ظاهرة في الوجوب. يعني ان الاصولي استقرى اللغة فوجد العرب يستعملون هذه الصيغة (إفعل) في الطلب مطلقاً سواء كان مُلزمَاً (كالوجوب) ام غير ملزم (كالنَّدْب)، كما وجدهم يستعملونها أحياناً في غير الطلب كالارشاد،

والتهديد ، والتعجيز ، والانذار ، وامثلها من معان مجازية يذكرها البلاغيون عادة ، فاذا استبعد هنا استعمالها المجازي لتوقفه على القرينة ، بقي عنده (الطلب) بقسميه - الالزامي وغيره - فاذا استنتج الاصوليون انها في العرف الشرعي يراد منها الوجوب اي (الالزام) لأنه أكمل افراد الطلب مثلا ، فان دلالتها على الوجوب تكون ظنية لا قطعية ، وذلك لاحتمال اراده المعنى الآخر (الندب) وان كان هذا الاحتمال مرجوحا ، من اجل ذلك كانت دلالة صيغة (افعل) على الوجوب دلالة (ظهور راجح) وليس دلالة (نصر قاطع) لا يقبل الخلاف كالنصوص الصريحة .

(الثانية): انه كما يكون (النص القاطع) حجة يصح الاستدلال به على المطلوب ، يكون (النص الظاهر) حجة يصح الاستدلال به على المطلوب ، وذلك لأن الشارع ، وهو يتكلم بلغة العرب ، لا بد ان تكون طريقته في إفهام المراد هي نفس طريقة العرب في مخاطباتهم ، والعرب - في استقراء الاصوليين - يأخذون فيما بينهم بظاهر الكلام ، ويرتبون الآثار واللوازم عليه ، ولو كانت للشارع طريقة خاصة به غير طريقتهم لعرف ذلك منه ، ولما صح لرسوله (ص) ان يقر معاصريه على ما تعارفوا عليه من الاخذ بظاهر الكلام .

هاتان القاعدتان: اعني (ان صيغة الامر ظاهرة في الوجوب.. وان الظاهر حجة كالنص القاطع) هما وليدتا بحث الاصولي ، فاذا انتهى الى (تفعيلهما) بنتيجة مجده اللغوی ، جاء دور الفقيه ليستنتاج احكامه الفرعية منها ويتلخص قياسا منطقيا من قضايا مسلمة انتهى دور البحث فيها عند الاصولي ، يسمونه (قياس الاستنباط) تكون

(صغراه):

(اقيموا الصلاة) ظاهرة في الوجوب
و(كباراه): كل ظاهر حجة يصح الاستدلال بها
ونتيجته: (اقيموا الصلاة) حجة يصح الاستدلال بها
وهكذا في كل المسائل الفرعية التي هي مجال عمل الفقيه ، لا بد منها من تمهيد (قواعد كافية) تكون مقدمات (صغرى) او (كبرى) لقياس

الاستنباط الفقهي ، وهذه المقدمات من عمل اصول الفقه.

فأصول الفقه من اجل ذلك هو منطق الفقه، ومنهج بحث الفقيه، ووظيفته اذن وظيفة الآلة التي يستطيع بها الفقيه ان يصمم ذهنَه عن الخطأ في مجال الاستنباط.

بقي شيء اراه مهما في القاء الضوء على طبيعة البحث النحوى عند الاصوليين هو انه اذا كان من وظيفة الاصولى ، باعتباره واضح هذه الاسس المنطقية لعملية الاستنباط ان يعود الى اللغة ليعرف دلالة مفرداتها ، وصيغها العامة ، ودلالة الم Heinats التركيبية للجملة العربية ، وكانت هذه المعرفة هي ما نسميه (نحوا) فان نحو الاصوليين يتاز اذن بكونه (نحوا دلائلا) لا اعرابيا.

واما اقتصرت وظيفة النحوى - في الغالب - على البحث عن اعمال الافعال والمصادر ، والادواف مثلًا ، او عن الجمل التي لها محل من الاعراب والتي لا محل لها ، دون ان يغير اهتمامه لدلالة هذه الصيغ والم Heinats التركيبية على مقاصد المتكلمين واغراضهم ، فان وظيفة الاصولى تجنبت هذا المسار ، واتجهت الى ما فات النحوين بمحنة ما هو أقرب الى طبيعة النحو ووظيفته ، فاقتصر بمحنه ، في الغالب ، على دلالة صيغ الافعال والمصادر والصفات وما يشبه ذلك ، ودلالة الجمل والم Heinats التركيبية ، ودلالة ما يدخلها من حروف وادوات تربط بين اجزائها فتضييف الى معانى المفردات معناها الوظيفي الجديد ، وامثال ذلك ما يلقى الضوء على فهم اساليب العرب ، والوصول الى اغراضهم ومقاصدهم.

الدرس النحوي عند الاصوليين

بعد هذا العرض الواي الذي اردنا منه ان نتعرف طبيعة كل من النحو واصول الفقه، وتوصلنا فيه الى ان النحو هو: (تأليف الكلام العربي) وان الغاية منه: فهم هذا الكلام والاحتراز عن الخطأ في تأليفه. وان الاصوليين فهموا وظيفة هذا النحو كما فهمها قدماء النحويين لذلك عرفة ابن حزم بأنه: (ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن) وان الغاية منه (فهم معاني هذا الكلام)، وتوصلنا فيه الى ان اصول الفقه منطق الفقه، او القواعد المهددة لاستنباط الفقه.

بقي أنّ بنا حاجةً الى بحث العلاقة بين الاصوليين وقواعد هذا النحو، والتعرف على مقدار حاجتهم منها وطبيعة بحثهم فيها، وقيمة ما توصلوا اليه من نتائج.

واول ما نلاحظه في ذلك انه اذا كان موضوع بحث الاصوليين - كما قدمنا - هو (ادلة الفقه) واهما الكتاب والسنة، فموضوع بحثهم اذن مجموعة نصوص عربية فصيحة تحمل معانٍ ومقاصد واغراض لا يمكن للفقير استنباط الحكم الشرعي منها، ما لم تكن له القدرة والممارسة واللامان باصول الكلام العربي وفهم مقاصده واغراضه.

من اجل ذلك كانت (عملية الاستنباط) متربةً على هذا الفهم الذي يتکفل به البحث النحوي.

وإذا اردنا ان نتبع مسيرة النحو خلال تطور الفقه الاسلامي من بداياته الاولى على يد الصحابة والتابعين الى ان صار صناعة لها منهجها ومنطقها الواضح الذي هو (اصول الفقه) وجدنا النحو عنصراً اصيلاً من عناصر هذا المنهج، وان اختلف قوته وضعفها، تبعاً لقرب الفقهاء وبعدهم عن متابع اللغة الاولى.

أ - تطور الدرس النحوي عند الفقهاء والاصوليين

١ - ففي عصر الصحابة :

قد يبدو غريباً أن يتحدث الإنسان عن (نحو) يعتمد عليه الصحابة في استنباطهم الفقه من القرآن والسنة، ذلك لأن القرآن نزل بلسانهم «فلم يحتاج السلف - كما يقول أبو عبيدة - ولا الذين ادركوا وحيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أن يسألوا عن معانيه، لأنهم كانوا عرباً لالسن»، فاستغفروا بعلمهم عن المسألة عن معانيه، وعمّا فيه ما في كلام العرب مثله من الوجوه والتلخيص، وفي القرآن مثل ما في الكلام العربي من وجوه الاعراب ومن الغريب والمعاني^(١).

واما السنة «خطاب رسول الله (ص) ايضاً بلغتهم يعرفون معناه، ويفهمون منطوقه وفتحواه^(٢)» ولكننا مع ذلك نجد في بعض المسائل التي اختلف فيها الصحابة، من ناحية فقهية، ما لا يمكن تفسيره في غير المسألة النحوية، أمثل: اختلاف ابن عباس مع عثمان في حجب الام عن الثالث الى السادس بأخوين، وكان من رأي ابن عباس أنها لا تحجب الا بثلاثة اخوة ودليله في ذلك انه قال لعثمان: «قال الله عز وجل: فان كان له اخوة فلأمه السادس، والأخوان بلسان قومك ليسا بأخوة^(٣)» وواضح ان ابن عباس يستدل بـان (الاخوة) جمع وأقل الجمع ثلاثة، وهي مسألة كانت مثار جدل متأخر، سواء في النحو ام في اصول الفقه.

ومثل اختلاف ابن عباس ايضاً مع اي سعيد المدرري في مسألة الصرف - اي بيع النقود وتبدلها بغيرها متفاضلة - فقد كان ابن عباس يرى ذلك وابو سعيد يمنعه على اساس انه ربا، فلقيَ ابنَ عباس وسأله: «أخبرني عن هذا الذي تقول في الصرف أشيء سمعته من رسول الله؟ ام شيء وجدته في كتاب الله؟» فقال ابنُ عباس: «ما وجدته في كتاب الله ولا سمعته من رسول الله، ولكن أخبرني اسامه بن زيد أن رسول الله قال:

(١) مجاز القرآن لابي عبيدة (ت ٢١٠ هـ) ٨/١

(٢) طبقات الفقهاء لابي اسحاق الشيرازي ص ٣ .

(٣) مستدرك المذاهب ٣٣٥/٤ والزرقاني على الموطأ ٤٢٧/٣ وارشاد النحول للشوكلاني ١٢٤ .

إنما الربا في النسيئة» أو «لا ربا إلا في النسيئة^(١)».

وواضح أنَّ ابنَ عباسَ اجتهدَ، حيث لم يجد نصاً في نفي الربا عن الصرف، معتمداً على فهمه اللغوي لأسلوب المحصر بـ(أنا) أو بـ(الا) بعد النفي الذي يفهم منه قصر الربا على النسيئة - وهي بيع إلى أجل - دون الصرف الذي هو نقدٌ معجلٌ.

يقول الشريف المرتضى: «وبدخول لفظ (أنا) يعلم أنَّ ما عداه بخلافه، لأنَّ القائل إذا قال: (أنا لك عندي درهم) يفهم من قوله (وليس لك سواه) وعلى هذا الوجه تعلق ابن عباس رحمة الله في نفي الربا عن غير النسيئة لقوله عليه السلام: أنا الربا في النسيئة^(٢)».

من هذا ومثله نجد أنَّ ما نسميه اليوم بالمعانِي النحوية كان له أثرٌ في صياغة فقه الصحابة وان كانوا من أقرب الفقهاء إلى اللغة الأولى، ولم تصل بعد إلى ألسنتهم وأذواقهم عنْهُ احتكاكٌ الفصاحة بالمعجمة في المصور التالية، وظهور المشكّلة اللغوية التي ناء بحملها فقهُ التابعين.

٢ - النحو في عصر التابعين:

وتبدو المشكّلة اللغوية بصورتها الواضحة حين اتسعت الرقعة الإسلامية في خلافة الراشدين وبعدها، وقد ضمت الدولة الإسلامية في خلافة عمر وحدها حضارتين هما أضخم الحضارات المعاصرة: الحضارة الفارسية في العراق وفارس، والحضارة الرومانية في الشام ومصر، وفي منتصف القرن الأول - سنة ٥٦ هجرية - دخل الإسلام في بلاد ما وراء النهر.

وكان من الطبيعي أن تتأثر لغة الفاتحين - مفرداتٍ وتراكيبٍ - بلغات هذه البلاد المفتوحة التي دخلت في الإسلام طوعاً أو كرهاً، وصار ابناُوها في فترة قصيرة من أدوات الإدارة والتجارة، والصناعة، والزراعة في هذه الدولة الكبيرة، ولأجل أن يكون هؤلاء دورهم في هذا المجتمع الجديد، فقد أقبلوا بشغفٍ باللغة على تعلم اللغة الرسمية، ولكن خضوعَ

(١) ابن ماجه ٧٥٨ والنسائي ٢٨١/٧ وانظر البخاري ٩٢/٣

(٢) الدررية إلى أصول الشريعة للمرتضى ٤١١/٤ وانظر المتمد لابي الحسين البصري ١٧٢/١

الستيم واصواتهم لعاداتهم اللغوية السابقة لم يترك لهم مجالا لأن يكونوا ذوي عربية خالصة، فأخذت لكتهم وجملهم بوضع الاعراب يشيع في حديثهم ويؤثر حتى في ألسنة ابناء العرب التربين منهم، الى ان فشا اللحن وساء وضع اللغة، وهبَ الحريصون من ابناء العربية لوضع قواعد النحو فيها هو معروف.

وكان النابهون من ابناء هذه الام - في سبيل تأكيد شخصياتهم في هذا المجتمع - من اكثر الناس دأبا وحرصا على تلقي الثقافة الاسلامية المتمثلة يومئذ بالقراءة، والحديث، والفقه، واخيرا النحو.

وليس من الغريب ان ييرز بين الفقهاء والمحدثين فريق من غير العرب، كانوا في فترة قصيرة هم الفقهاء الاولى في الامصار الاسلامية الكبيرة. يقول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «ما مات العبادلة - عبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص - صار الفقه في جميع البلدان الى الموالي، فكان فقيه اهل مكة عطاء بن ابي رباح، وفقيه اهل اليمن طاوس، وفقيه اهل اليمامة يحيى بن ابي كثير، وفقيه اهل الكوفة ابراهيم - النخعي - ، وفقيه اهل البصرة الحسن، وفقيه اهل الشام مكحول، وفقيه اهل خراسان عطاء الخراساني، الاّ المدينة فان الله خصها بقريش فكان فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافع^(١)».

فاما ادركنا ان وضع اللغة بدأ يسوء في المجتمع الاسلامي عامه، في زمن الصحابة انفسهم، وان أمر الفقه آلاً بعدهم، وفي مختلف الامصار، الى طبقة من المسلمين تحدّروا من لغاتٍ وشعوب مختلفة، واذا تذكرنا بأن مصادر هذا الفقه نصوص عربية هي في اسما درجات الفصاحة، ادركنا مقدار الجهد الذي بذله هؤلاء في استنتاج القواعد التي تضبط ملكاتهم ومواهبهم وهي تحاول استنباط الحكم الشرعي من نص فصيح قد يخفى على من لا عدّ له من العرب انفسهم.

لذلك نجد جماعةً من التابعين كانوا يُعدّون في طبقات الفقهاء كما يعدون

(١) اعلام المؤمنين ٢٢/١

في طبقات النحويين، ذكرت منهم كتب تاريخ النحو جماعة قيل إنهم من أشهر طلاب أبي الأسود الدؤلي في البصرة.

من هؤلاء عبد الرحمن بن هرمز (١١٧هـ)، وهو تابعي مدني، يذكر في طبقات النحويين البصريين، لأنه أخذ النحو عن أبي الأسود واظهره في المدينة، وقيل أنه أول من وضع العربية^(١). وقد ذكره الزبيدي في الطبقة الأولى مع أبي الأسود^(٢). وعبد الرحمن هذا يذكر في كتب الطبقات على أنه من أساتذة الإمام مالك بن أنس في أصول الدين^(٣). وقد أخذ القراءة عنه نافع بن أبي نعيم في جماعة من أهل المدينة، وأخذها هو عن عبد الله بن عباس وأبي هريرة^(٤).

ومنهم يحيى بن يعمر ويذكر في الطبقة الثانية من خاتمة البصرة وقارائهم^(٥) وأخذ النحو عن أبي الأسود، ولكن ابن سعد في الطبقات ذكره فيما كان بخراسان من الفقهاء والمحدثين^(٦) وقد ولّ القضاء ببرو^(٧)، روى عن ابن عمر وأبن عباس، وروى عنه قتادةُ واسحاق بن سويد المدوي وغيرهما^(٨).

ومنهم أبو نوفل بن أبي عقرب الذي أخذ النحو عن أبي الأسود أيضاً، وهو الذي يقول عنه شعبة بن الحجاج الفقيه المحدث: «كنت أختلف إلى ابن أبي عقرب فأسأله عن الفقه، ويسأله أبو عمرو بن العلاء عن العربية فنقوم وأنا لا أحفظ حرفاً مما سأله، ولا يحفظ حرفاً مما سأله»^(٩).

ويروي القسطني ذلك أيضاً ولكن عن أبي عمرو بن العلاء^(١٠).

(١) انباء الرواة ١٧٢/٢.

(٢) الزبيدي ٢٦ وانباء الرواة ١٧٢/٢.

(٣) انباء الرواة ١٧٢/٢.

(٤) الزبيدي ٢٩.

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٦٨/٧.

(٦) الزبيدي ٢٨.

(٧) انباء الرواة ١٩/٤.

(٨) الزبيدي ٣١.

(٩) انباء الرواة ١٧٩/٤.

٣ - النحو في عصر المذاهب الفقهية:

فإذا تجاوزنا عصر التابعين إلى تابعيهم ثم دخلنا عصر الفقهاء من أصحاب المذاهب كأبي حنيفة (١٥٠ هـ) واصحابه ومالك واتباعه، وجدنا مسألة اللغة والنحو تأخذ مجالاً متميزاً في عملية الاستنباط وتترك أثراً كبيراً في تفضيل فقيه على فقيه وذهب على آخر، وليس بغرير علينا طعنُ المتعصبين من أصحاب الشافعى في اجتهاد الامام أبي حنيفة، لأنَّه - على حد تعبير الفزالي - «كان لا يعرف اللغة» مستدلين بنقد أبي عمرو ابن العلاء له حين سمعه يقول: « ولو ضربه بأبو قبيس (١) ».

وكذلك نقد الامام الشافعى استاذة الامام مالك بن انس، لأنَّه قال: «مُطْرِنَا البارحة مطراً أَي مطراً (٢) » ودفاع الحافظ أبي بكر بن داود عنه بأنَّ ذلك كان في خطابة العامة.. « وان الناس لم يزالوا يلعنون ويتألحنون فيما يخاطب بعضهم بعضاً ، انتقاء للخروج عن عادة العامة ، فلا يعييَ ذلك من ينصفهم من الخاصة » .. ثم غمزَ من قناة الشافعى بقوله: « اما العيب على من غلط من جهة اللغة فيها يغير به حكم الشريعة ».

وقد اشار ابن داود إلى غلط الشافعى في مسائل منها ايجابه ترتيب اعضاء الوضوء مع اجماع اهل العربية أنَّ الواو - في آية الوضوء « اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق (٣) - تقتضي الجمع المطلق لا التوالى . وقد ذكر ابن فارس هذه المسائل في باب (حاجة اهل العلم والفتيا الى معرفة اللغة العربية (٤)) .

وكان من ابرز فقهاء هذه الفترة، من امتاز برسوخ قدمه في مجال اللغة والنحو وبناء المسائل الفقهية عليها ، الامام محمد بن الحسن الشيباني ، صاحبُ

(١) انظر المنشغول للفزالي ٤٧١ و المجالس الطباء للزجاجي ٢٣٧ في حديث أبي عمرو ونقاذه لابي حنيفة.

(٢) انظر الصاحبي ٦٦ تحقيق الدكتور مصطفى الشوهي . وقارن كتاب الشيخ ابن الخطيب عن الامام مالك ففيه: ان الاصلى يقول (ما هيئت عالماً قط ما هيئت مالكاً حقًّا لمن قد هبته من قلبي...) .. وقال ان الاصلى تحدث إليه في أمر هذا اللعن فقال له مالك: كيف لو رأيت ربيعة - استاذة ريبة الرأى - كنا نقول له كيف أصبحت؟ فيقول: بغيراً بغيراً «مالك بن انس للخطيب ٧٩١ - ٨٠٠ نقلًا عن ترتيب المدارك لعياض ٢٦ ومناقب الزواوي ٦٤ .

(٣) المائدة ٦ .

(٤) الصاحبي ٦٤ - ٦٦ .

ابي حنيفة، وابن خاله الفراء، ومعاصر الكسائي وقد توفي معه - وهو بصحبة الرشيد - في يوم واحد سنة ١٨٩ هـ، فقال عنها الرشيد: «دفنتُ الفقة والعربىة بالري»^(١). وقد اشتهرت مصنفات محمد بن الحسن الفقيه بسائلها المقدمة المبنية على دقائق اللغة والنحو، وكانت موضع تقدير النحاة المتأخرین، وبخاصة كتابه (الجامع الكبير) يقول ابو بكر الرازي في شرحه: «كنت اقرأ بعض سائل من الجامع الكبير على بعض المبرزين في النحو - يعني ابا علي الفارسي ٣٧٧ هـ - فكان يتعجب من تفلل واضح هذا الكتاب في النحو، وروى ابن ابي العوام بسنته عن الاخفش ثناء بالغا في حق هذا الكتاب من جهة موافقته للعربىة تمام الموافقة»^(٢) واستشهد الزمخشري في مقدمة كتابه المفصل، بهذا الكتاب في معرض رده على اولئك الفقهاء الاعاجم الذين ينتقصون من شأن العربىة، مما حدا بشارحه (ابن يعيش) لأن يذكر بعض سائله ويخرجها على اصول النحو، ثم قال: «ولولا خوض هذا الامام في لجة بحر هذا العلم ورسوخ قدمه فيه لما ألم بفقه هذه المسألة ونظائرها ما اودعه كتابه»^(٣).

ويمكن بنا ان نضرب المثل الآتي من سائل هذا الكتاب لتتضاح لنا طريقته في بناء الفقه على اصول النحو^(٤).

قال: «اذا قال: أي عبیدي ضربك فهو حُرّ، فضريه الجميع: عَتِقْوا.
ولو قال: أي عبیدي ضربته فهو حُرّ، فضرب الجميع لم يعتق الا الأول منهم»^(٥).

والمسألة - عند ابن يعيش - مبنية على ان الفعل لا عموم فيه، واما

(١) ابن خلكان ٤٥٤/٢.

(٢) بلوغ الامانى ص ٧٩.

(٣) شرح ابن يعيش ١٤/١.

(٤) يذكر السيوطي في مقدمة الاشباء والنظائر النحوية ٥/٥ كتابين في تحرير الفروع والمسائل الفقهية على

القواعد النحوية هما: (الكوكب الدرى) لصالح السن الاسنوى و(الاشباء والنظائر) لصالح السن السبكى ولكنى لم اقت عليهما. وقد رأيت نصوصا من الكتاب الاول ينقلها الاستاذ سعيد الاقفانى في كتابه (أصول النحو) وفي (نظارات في اللغة عند ابن حزم) لا تصل الى مستوى هذا الكتاب.

(٥) شرح المفصل لابن يعيش ١٤/١.
وانظر الجامع الكبير ط القاهرة من ٣٩.

يكون عاما اذا أُسند الى فاعل عام، وهو في المثال الاول (أي عبيدي ضربك) اُسند الفعل (ضرب) الى ضمير (أي) وأي كلمة عموم، فيكون الفعل عاما والحكم عاما شاملـا لكل من ضربه من العبيد اما في المثال الثاني (أي عبيدي ضربته) فـأن الفعل مـسند الى ضمير المخاطب، وهو خاص، اما الضمير العائد الى أي فهو ضمير المفعول، لذلك يكون الفعل (ضربته) خاصـا والحكم خاصـا لا عموم فيه^(١).

٤ - النحو بعد تأسيـس الاصـول:

اما بعد عـصر الـامـام محمد بن الحـسن اي في زـمن تـأسيـس الـاصـول على يـد الشـافـعي (٢٠٤ هـ) في رسـالتـه المعـروـفة الـتي بـعـثـها إـلـى عـبد الرـحـمـن بن مـهـدى (تـ ١٩٨ هـ) بـبغـدـادـ في اوـاـخـرـ القرـنـ الثـانـيـ، فـقـدـ فـصـلـتـ بـحـوـثـ الـاصـولـ عنـ الـفـقـهـ، وـاـصـبـحـ لـلـتـفـقـهـ فيـ الدـينـ شـرـوـطـ يـؤـكـدـ عـلـيـهاـ الـاصـولـيـونـ اـهـمـهاـ: مـعـرـفـةـ الـعـرـبـيـةـ - وـالـمـلـاحـظـ انـ مـصـطـلـحـ (الـنـحـوـ) لمـ يـكـنـ شـائـعـ الـاستـعـمـالـ بـيـنـ الـفـقـهـاءـ فـيـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ، فـقـدـ كـانـ الشـافـعـيـ يـعـرـفـ عـنـ ذـلـكـ اـحـيـاناـ بـ(الـعـرـبـيـةـ) وـاحـيـاناـ بـ(عـلـمـ الـلـسانـ) وـاحـيـاناـ بـ(الـلـغـةـ) - وـلـاـ يـقـرـرـ الشـافـعـيـ اـشـرـاطـهـ عـلـىـ ماـ نـعـرـفـهـ يـوـمـ اـلـيـوـمـ مـنـ عـلـمـ الـنـحـوـ، بلـ يـدـ ذـلـكـ إـلـىـ الـادـبـ وـالـشـعـرـ وـغـيـرـهـ يـقـوـلـ:

«لا يـجـلـ لـأـحـدـ اـنـ يـقـيـ فيـ دـيـنـ اللهـ، الاـ رـجـلـ عـارـفـ بـكـتـابـ اللهـ، بـنـاسـخـهـ وـمـنـسـوـخـهـ، وـمـحـكـمـهـ وـمـتـشـابـهـ، وـتـأـوـيـلـهـ، وـتـزـيلـهـ، وـمـكـيـهـ وـمـدـنـيـهـ، وـمـاـ اـرـيدـ بـهـ .. إـلـىـ اـنـ يـقـوـلـ: وـيـكـوـنـ بـصـيـراـ بـالـلـفـةـ، بـصـيـراـ بـالـشـعـرـ وـمـاـ يـعـتـاجـ إـلـيـهـ لـلـسـنـةـ وـالـقـرـآنـ^(٢)..» وـسـتـأـقـيـ نـصـوصـ اـخـرىـ مـنـ رـسـالـةـ الشـافـعـيـ عـنـ الـحـدـيـثـ لـلـسـنـةـ وـالـقـرـآنـ عـنـ قـيـمةـ الـنـحـوـ الـاـصـولـيـ. اـمـاـ الـذـيـ جـاءـ وـاـ بـعـدـ الشـافـعـيـ فـقـدـ اوـسـعـواـ صـدـرـ مـؤـلفـاتـهـ الـاـصـولـيـةـ لـاـ سـمـوـهـ بـ(الـمـبـادـئـ الـلـغـوـيـةـ) وـهـيـ مـقـدـمـاتـ تـحـتـويـ عـادـةـ

(١) يتصرف وتلخيص عن شـرـحـ المـفـصلـ ١٤/١ معـ مـلـاحـظـهـ انـ الـاصـولـيـنـ مـنـ الـاحـنـافـ لـاـ يـرـونـ دـلـلـةـ (أـيـ) عـلـىـ عـمـومـ فـيـ اـهـلـ وـضـمـنـاـ، وـاـنـ تـكـتـبـ عـمـومـ اـذـاـ وـصـنـتـ، ثـانـاـ ثـانـ سـائـرـ التـكـرـاتـ فـيـ مـوـضـعـ الـاـثـبـاتـ، فـتـغـرـيبـ السـائـةـ عـنـهـمـ عـلـىـ هـذـاـ مـوـ: اـنـ جـلـةـ (ضـربـكـ) فـيـ المـثـالـ اـلـاـولـ صـفـةـ (أـيـ)، فـتـكـوـنـ (أـيـ) دـلـلـةـ عـلـىـ عـمـومـ، لـاـنـهاـ نـكـرـةـ مـوـصـوـفـةـ، وـلـكـنـ جـلـةـ (ضـربـتـهـ) فـيـ المـثـالـ الثـانـيـ لـيـسـ صـفـةـ لـهـ، لـاـنـاـدـ الضـربـ فـيـهـ اـلـيـ ضـمـيرـ المـخـاطـبـ لـاـ اـلـيـ ضـمـيرـ ايـ، فـيـقـيـتـ (أـيـ) نـكـرـةـ غـيـرـ مـوـصـوـفـةـ، لـذـلـكـ لـاـ تـتـنـاوـلـ اـلـاـ وـاحـدـاـ مـنـهـ. اـنـظـرـ كـشـفـ الـبـرـدـوـيـ ٢٢/٢ وـاـصـولـ الـسـرـخـيـ ١٦١/١ - ١٦٢.

(٢) اـعـلـامـ الـوـقـيـنـ ٤٦/١.

أهم ما يحتاجونه في عملية الاستنباط من علوم اللغة، ولكنهم توسعوا فيها حق خرجت هذه المبادئ عن كونها مقدمات وأصبحت تعرف بـ(الاصول اللغوية) او (مباحث الالفاظ) وكادت تربو احيانا على نصف حجم هذه الكتب، في دراسات لغوية اصيلة سارت جنبا الى جنب مع دراسات النحوين واللغويين، حق شملت كتب الاصول اخيرا كثيرا من ابواب النحو والصرف والبلاغة وفقه اللغة بما يفيض عن حاجتهم في اكثر الاحيان، فتجد ابن الحاجب وشارحه، وابن الهمام وشارحه، وامثالهم يبحثون في اقسام الاشتقاد: الصغير والكبير، والاصرف والاكبر وامثالها^(١). مع ملاحظة بعضهم ان ذلك ليس من حاجة الاصولي^(٢).

وتجد بعضهم يحرر بمحنة طويلة في الاعراب ومعناه، وفي الحركات وحقائقها، وعمازج الحروف وطوالها وقصرها، ومناقشة ما ورد في ذلك عن التخليل والرضي الاسترادي في بحوث لا علاقة لها بعملية الاستنباط قطعاً وإن كانت من جيد ما كتب في الأصوات اللغوية^(٢).

وحق الغزالي على منهجه بعثه بخرج في (المنخول) عن موضوع
بعثه في الاستثناء ودلالته على تخصيص العموم، الى مسائل في اعراب
المستثنى بالـاً، وفي وجوب نصب المستثنى اذا تقدم على المستثنى منه في
الاستثناء غير المستقل، والاستشهاد لذلك بما يشهد به النحويون عادة من
قول الكميست:

فهالي الا آلن احمد شيعـة ومالـي الا مشعبـ الحق مشعبـ(٤)

ثم يلتفت الغزالي في مقدمة (المستصنف) الى ذلك فيعمله بأن «حب اللهة والنحو حمل بعض الاصوليين على مزج جملة من النحو بالاصول، فذكروا

^{٨٩} اخظر شرح المختصر ١٧٤ والتقرير والتعبير ١

(٢) ابن المهام في التعرير ٩٠/١

(٢) محمد صادق التبريزى فى المقالات الغرية ١٠٥ والمشتقات ٧٦ - ٩٠.

(٤) المنقول

فيه من معاني المروف ومعاني الاعراب جلا هي من علم النحو خاصة^(١) :

ب - قيمة هذا النحو الاصولي

الحديث عن مقدار قيمة ما يبحثه الاصوليون في النحو يتوقف على نقطة هامة يجب ان نتحقق منها قبل الدخول في تفاصيل ما توصلوا اليه هي انه: أكان الاصوليون مجتهدين في استنباط نحوهم؟ أم كانوا تابعين مقلدين لما توصل اليه النحويون من قواعد؟ بمعنى انتا نراهم يضعون للفقيه قواعد يستنتج بها من قوله (ص) «من أحيا أرضاً ميتة فهي له»^(٢) ، أن كل انسان عمد الى ارض خراب فجعلها صالحة للزراعة دخلت في ملكه، بدلاله (من) على العموم و(اللام) على الملك ، و(الفاء) على التعليب والتسبيب ، ودلالة جملة الشرط بجزائها على تحقق الملكية بتحقق الاحياء ، وامثال ذلك.

فهم في عملهم هذا اما ان يكونوا قد اعتمدوا في دلالة هذا النص ، وما فيه من ادوات على سببويه والمبرد - كما اعتمدوا في صحته على الترمذى والكليني واى داود - فسيكون بحثنا في نحو الاصوليين نوعاً من البحث لا طائل تحته.

واما ان يكونوا قد توصلوا الى هذه الدلالات بنتيجة استقرارهم هم للغة العرب واستنتاجهم (نحواً) سواء كان موافقاً ام مخالفـاً لنحو اللغويين ، فسيكون لبحثنا في نحوهم قسط من الفائدة ، لأننا نأمل ان نضيف بدراستنا له شيئاً قد يفيد منه الدرس النحوي المعاصر.

وارى أن تحققنا ذلك يبني على وجاهة نظرهم هم في وجوب الاجتهاد في العربية او عدم وجوبه ، وعلى مخالفتهم للنحويين - إن وجدـت - واعتبار ما توصلوا اليه في بحثـهم هو المحجة عليهم دون ما توصل اليه سواهم . ثم ننظر بعد ذلك ان كانوا قد اضافوا شيئاً غفل عنه البحث اللغوي؟

(١) المستمنى ١٠/١.

(٢) الترمذى ٤١٩/٣ والكليني في الفروع ٢٧٩/٥ وابو داود ١٧٨/٣ .

الاجتهاد والتقليد في المسألة النحوية

لم تكن مسألة الاجتهاد في العربية، او الاكتفاء باتباع المتخصصين فيها، تشار عند الفقهاء قبل تأسيس الاصول على يد الامام الشافعى في اواخر القرن الثاني، لأن النحو، قبل كتاب سيبويه (١٨٠ هـ)، لم تكن له مدونات معروفة يمكن ان تكون مرجعاً للفقهاء، وكل ما كان منه حلقات دراسية في مساجد الامصار، تختلط في اكثراها بدرسي القراءة والتفسير، وها يومئذ مصدر كل من الفقىء والنحوى، ولذلك نجد اكثرا النحوين هم من القراء او المفسرين او الفقهاء.

اما بعد تمايز العلوم، وظهور التدوين فيها، وتخصص كل فريق بعلم معين، فاننا نجد الشافعى في رسالته يؤكّد على ان يكون المُتصدى للفتيا، او المستنيط للحكم عارفاً بلسان العرب مدركاً لأوجه دلالته المختلفة «لأنه لا يعلم من ایضاخ جُملَى علم الكتاب احد جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجاء معانيه وتفرقها، ومن علِمه انتقت عنه الشُّبهُ التي دخلت على من جهل لسانها^(١)» - وقد سبقت للشافعى في رسالته نصوص اخرى توضح مراده، بمعرفة لسان العرب وأوجه دلالته - ولكننا نريد هنا ان نستنتج انه هل يتشرط ان تكون هذه المعرفة باحاطةٍ واجتهاد او يكفى فيها التقليد لاصحاب الفن؟

فنجدده، مثلاً، في حديثه عن «العلم بكتاب الله وان جميع ما فيه اغا نزل بلسان العرب» يعرض بن قال من العلماء: «ان في القرآن عربياً واعجمياً» فيتهمه بالوقوع في الففلة، لأنه اخذ ذلك عن (تقليد) لغيره، لا عن علم بالمسألة او ترجيح بين حجج الخالفين فيها، قال: «فالواجب على العالمين ان لا يقولوا الا من حيث علموا، وقد تكلّم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلّم فيه لكان الإمساك أولى به وأقرب من السلامة له ان شاء الله^(٢)». ثم قال: «ووُجِدَ قائلُ هذا القولَ مَنْ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْهُ، تَقْليداً لَهُ وَتَرْكَا لِلْمَسْأَلَةِ لَهُ عَنْ حِجْتِهِ، وَمَسْأَلَةٌ غَيْرُهُ مِنْ خَالِفِهِ، وَبِالتَّقْلِيدِ أَغْلَفَ مِنْ

(١) الرسالة ٥٠

(٢) نفسه ٤١.

اغفل منهم والله يغفر لنا و لم (١) ».

ويقول في باب الاجتهاد - وهو عنده مرادف للقياس (٢) - : « ولا يقىس الا من جَمَعَ الآلة التي له القياس بها (٣) ، والآلة التي يجب توفرها في المجتهد قبل ان يقيس هي - عند الشافعي - العلم بالكتاب ناسخه ومنسوخه وعامة وخاصه.. والعلم بسنن رسول الله (ص).. والعلم بأقاويل السلف واجماع الناس.. والعلم بلسان العرب (٤) ، أمّا عن مقدار علم المجتهد بهذه الآلة - ومنها علم اللسان - فالظاهر من عبارته انه لا يكتفى بالحفظ دون الاجتهاد والمعرفة التامة، يقول: «وعليه في ذلك بلوغ غاية جهده، والانصاف من نفسه حق يعرف من ابن قال ما يقول، وترك ما يترك (٥)» .

وبلوغ غاية المجهد، عند الاصوليين، تعبير آخر عن (الاجتهاد).
ويزيد الشافعي ذلك اياضحا انه منع العالم من الاجتهاد اذا كان عقله مقصراً عن ادراك المعاني وفهم اسرار العربية، وان كان حافظا لكتاب الله، وسنة رسوله، واقوال السلف، قال: « ومن كان عالما بما وصفنا بالحفظ، لا بحقيقة المعرفة، فليس له ان يقول اياضيا بقياس، لأنّه قد يذهب عليه عقل المعانى، كذلك لو كان حافظا متصرا العقل، او مقصرا عن علم لسان العرب، لم يكن له ان يقيس، من قبل نقص عقله عن الآلة التي يجوز بها القياس (٦) » وهذا كله واضح الدلالة على انه كان يشترط الاجتهاد في علم اللسان العربي.

وسار العلماء بعد الشافعي على هذا الطريق، حق اذا وصلنا الى القرن الرابع حيث بلغ كل من النحو واصول الفقه قمة المرم، وجدنا اصوليا متكلما مثل الشريف المرتضى (٤٣٦ هـ) يذكر في مسألة تعقب الاستثناء والشرط بجمل متعددة، الخلاف بين الشافعية والحنفية في عودتها للجميع ام للجملة الاخيرة، ويختار هو التوقف، لأن الكلام كما يحتمل عودتها الى كل

(١) الرسالة ٤٢.

(٢) الرسالة ٤٧٧.

(٣) الرسالة ٥٠٩ - ٥١٠.

(٤) الرسالة ٥١١.

ما تقدم يحتمل العودة الى الاختير، واما يقطع على احد الامرين بدليل .. ثم يقول بعد ذلك:

«فإن قيل: هذا دفع لعرف اللغة. قلنا: ما يعرف للعرب الذين قوْلُم في هذا حجة، في الشرط والاستثناء، ما يقطع به على احد هذين المذهبين اللذين وقع الخلاف فيها» ثم يشير الى استدلال بعض الاصوليين بقول النحوين «وَمَنْ صَنَفَ كِتَابَ النَّحْوِ اَنَّهُمْ مُسْتَقْرُونَ لِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَمُسْتَدِلُونَ عَلَى اغْرَاضِهِمْ، فَرِبَّا اصَابُوا وَرِبَّا اخْطَأُوا، وَحُكْمُهُمْ فِي ذَلِكَ كَحُكْمِنَا، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُمْ فِي هَذَا يَخْتَلِفُ، وَلَمْ يَجْعَلُوهُ كَمَا حَقَّهُ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْهُ».

ونجد في قول السيد المرتضى هذا نقاط ضوء توضح طريق الاصوليين في بعثهم النحوي منها:

١ - ان المحة التي يستند اليها الاصوليون في مذاهبهم النحوية هي ما قاله العرب انفسهم، لا ما قاله النحاة.

٢ - وان نحو الاصوليين لا يختلف عن نحو النحوين، من حيث قيمته، ما دام النهج واحدا وهو استقراء كلام العرب.

٣ - وان الاصوليين في المسائل التي عنوا بها، كانوا اكثر دقة من النحوين. ولكن الشيء الذي يجعل النظر ان نجد في القرن الخامس اصوليا متكلما آخر هو الغزالي (٥٠٥هـ) في المستصنفي يذكر حاجة المبتهد الى معرفة اللغة والنحو على وجه يتيسر لديه فهم خطاب العرب وعادتهم في الاستعمال - وقد نقلنا نص كلامه سابقا - الا انه ينافي من هذا الشرط بقوله: «والتحريف فيه انه لا يشترط ان يبلغ درجة الخليل والمرد، وان يعرف جميع اللغة ويتعمق في النحو، بل القدر الذي يتعلق بالكتاب والسنة، ويستولي به على موقع الخطاب، وذرّك حقائق المقاصد منه»^(٢).

فاذًا علمنا ان كتاب الغزالي هذا كان أحد الكتب الثلاثة - المعتمد

(١) الدرية الى اصول الشربة طدانشکاه طهران ١/٢٦٢ - ٢٦٣.

(٢) المستصنفي ط-بولاق ٢/٣٥٢.

لأبي الحسين البصري (٤٣٦ هـ) والبرهان لامام المخرمين (٤٧٨ هـ) والمستصنف للغزاوي - التي كانت قدوة ما أَلْفَتَ بعدها على (طريقة التكلميين)، وقد شاع الاقتباس منه حتى لتقرأ نصوص عبارات المستصنف أحياناً في أكثر الكتب المتأخرة عنه.

وإذا أضفنا إلى ذلك أن عصر الغزاوي كان عصر الدعوة إلى (سد باب الاجتهاد) من قبل السلاطين المستعين وبعض الفقهاء السائرين برؤاهم، ادركنا إلى أي حدّ صار أمرُ (التقليد) حق بين الأصوليين، فلقد أعاد الآمدي (٦٣٦ هـ) تخفيف الغزاوي بنفسه، ولكنه مثل بالاصمعي وسيبوه وخليل^(١). ثم تضاءل هذا الشرط - معرفة اللغة والنحو - إلى أن صار عند ابن قدامة المقدسي (٦٢٠ هـ): «ومعرفة شيء من النحو واللغة يتيسر به فهم خطاب العرب»^(٢)، بل إن بعضهم جعل «المقدار المحتاج إليه من هذه الفنون هو معرفة مختصراتها، أو كتاب متوسط من المؤلفات الموضوعة فيها»^(٣)، وامثال ذلك.

ولكتنا، مع وصول الأمر إلى هذا الحد لانعدام أن نجد بين مؤلأء الأصوليين من يشكك في صحة الاعتقاد على كتب النحو، ويوجب على المجتهدين في الشريعة أن يعتمدوا في اللغة والنحو.

ففي أواخر القرن السادس نجد فخر الدين الرازي (٦٠٦ هـ) في حديثه عن الطريق إلى معرفة اللغة في كتابه (المصول) يثير مسألة اعتقاد الأصوليين على اللغويين وال نحويين في نقل مفردات اللغة والنحو، ويشكك في صحة توافرها وأحاديثها إلى أن يقول: «والعجب من الأصوليين إنهم أقاموا الدلائل على خبر الواحد أنه حجة في الشرع، ولم يقيموا الدليلة على ذلك في اللغة، وكان هذا أولى، وكان من الواجب عليهم أن يبحثوا في أحوال اللغات والنحو، وإن يفحصوا عن جرحهم وتعديلهم، كما فعلوا ذلك في رواة الأخبار لكنهم تركوا ذلك بالكلية، مع شدة الحاجة إليه، فإن اللغة والنحو

(١) الأحكام في أصول الأحكام للأمدي ١٤٢/٤ وانظر كذلك فواتح الرحموت بياش المستصنفي ٣٦١/٢.

(٢) روضة الناظر لابن قدامة ١٩١.

(٣) نقل ذلك الشوكاني - في الإرشاد ٢٥٢.

يحيى بن معاذ الرازي الأصل للاستدلال بالنصوص... الخ^(١).

والفارغ الرازي في هذا يعيد للبحث اللغوي عند الاصوليين بعض اعتباره الذي جنى عليه تخفيف الغزالي.

وفي القرن الثامن نجد اصوليا مثل اي اسحاق الشاطي (٧٩٠ هـ) يظهر على الناس بكتاب يعتبر بداعا في اصول الفقه هو كتاب (الموافقات) فيذهب شوطا بعيدا في تقرير المسألة والاحتجاج لها، يقول:

«فإن كان ثم علم لا يحصل الاجتهاد في الشريعة إلا بالاجتهاد فيه، فهو بلا بد مضطرك إليه، لأنه إذا فرض كذلك لم يكن في العادة الوصول إلى درجة الاجتهاد دونه، فلا بد من تحصيله على قامه... والاقرب في العلوم أن يكون هكذا علم اللغة العربية» ثم يعلل ذلك بـ «أن الشريعة عربية، وإذا كانت عربية فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم، لأنها سيان في النمط، ما عدا وجوه الاعجاز، فإذا فرضنا مبتدئا في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسط فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإذا انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فكان فهمه فيها حجة، كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ شأونهم فقد نقصه من فهم الشريعة بقدر التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله مقبولا، فلا بد من أن يبلغ في العربية مبلغ الائمة فيها: كالخليل، وسيبويه، والاخشن، والجرمي، والمازنوي، ومن سواهم^(٢)».

ثم لا يترك الشاطي موضوعه دون أن يرد على هؤلاء الذين فهموا من تخفيف الغزالي عدم اشتراط الاجتهاد في اللغة والنحو، فيقول: ان اشتراط الغزالي: «القدر الذي يفهم به خطاب العرب وعادتهم في الاستعمال إلى حد يميز بين صريح الكلام وظاهره وعممه، وحقيقة ومجازه، وعامة وخاصه -

(١) انظر المزهر للسيوطى نقاً عن المحصول ١١٨/١ وانظر اقوال الرازي والرد عليه في المزهر ١١٥/١ - ١٢٠ وارشاد الفنون للشوكاني ١٥ - ١٦ وفي مغامرات المتهمن للشيخ محمد بن يوسف الريبي الحلى الورقة ٣٩ من خطوطه مكتبة كاشت الغطاء برقم ٣٧٧.

(٢) المorias ١١٥/٤.

الى آخر ما اشترط الغزالي - هذا القدر لا يحصل الا من بلغ في اللغة العربية درجة الاجتهاد » واما قوله: « انه لا يشترط ان يبلغ مبلغ الخليل والمبرد، وان يعلم جميع اللغة ويتعمق في النحو » فهذا - عند الشاطبي - لا يتنافي مع اشتراط الاجتهاد، لأن الذي نفي اللزوم فيه: من العلم بمجموع اللغة والتعمق بالنحو، ليس هو المقصود بالاشتراط اذ المقصود بالاشتراط هو تحرير المجتهد فهمه بحيث يضاهي العربي في فهمه للخطاب وليس من شرط العربي ان يعرف جميع اللغة ويتعمق بالنحو، وكذلك المجتهد في العربية، وكذا المجتهد في الشريعة^(١).

وخلالصة ما انتهينا اليه من هذا البحث ان القواعد التي توصل اليها الاصوليون في فهمهم لمدلائل الالفاظ والصيغ والتركيبات العربية فيما نسميه بـ(نحو الاصوليين) كانت باجتهادِ منهم مبني على استقراراهم للكلام العربي الفصيح ومعرفتهم التامة بأوجه دلالاته المختلفة سواء في دلالة المبتدأ المفردة كالافعال والصفات، ام المبتدأات المركبة كالمجمل الخبرية والانشائية، وما تدل عليه الجملة، لا في محل النطق، من بحوث اطلقوا عليها اسم (المفاهيم) كمفهوم الشرط، والوصف، والمحصر، والغاية وامثلها، ثم في الدلالة السياقية للنص بجملته من اشارة، وعبارة، واقتضاء، وتتبّعه وغير ذلك من بحوث لم يسبقهم اليها ذوو الاختصاص من اللغويين.

قال في شرح التحرير وهي: « احكام كلية لغوية استخرجها اهل هذا العلم - اي الاصول - من اللغة العربية باستقراراهم اياتها افرادا وتركيبا لاقسام من العربية جعلوها مادة له، وان كانت هذه الاحكام في نفس الامر ليست مدونة قبله^(٢) ».

صحيح ان بعض بحوثهم في اللغة والنحو لا تكون مادة لعلم الاصول، لعدم توقف عملية الاستنباط عليها، ولكنها كانت بحوثا لغوية في غاية من الدقة، وقد سبقوا فيها جهود اخوانهم اللغويين دقة ملاحظة، وشمول

(١) المواقفات ١١٦/٤ - ١١٧ .

(٢) التقرير والتعبير ٦٥/١ - ٦٦ .

عرض، وتجده نتائج، امثال آراء ابن حزم الظاهري في اسباب غلو اللغة وتطورها واسباب ضعفها، وشارته المبكرة الى العلاقة بين ما نسميه اليوم بـ(اللغات السامية) - السريانية والعبرانية والערבية - واعتباره هذه الثلاثة «لغة واحدة في الاصل وقد تبدلت بتبدل مساكن اهلها فحدث فيها جرش - أي احتكاك - كالذى يحدث من الاندلسي اذا رام نغمة اهل القิروان» وان اختلافها لم يكن اكثرا من اختلاف اللهجة بين اهل قرطبة واهل فحص البلوط، الى آخر ما استدل عليه من ذلك^(١) .. وهورأي لم يكن معروفا عند اللغويين العرب، بل ولا عند غيرهم قبل البحوث اللغوية «المقارنة» في القرن التاسع عشر. اللهم الا ما اشار اليه الخليل من ان الكنعانيين «كانوا يتكلمون بلغة تضارع العربية»^(٢).

وامثال بحوث القاضي عضد الدين الاصيحي والمحشين على شرحه كالمحقق البرجاني وسعد الدين التفتازاني، في الوضع اللغوي وتقسيمه الوضع والموضع له الى العام والخاص، وتحديد من بين ذلك وضع المحروف ووضع الميمات والنسب^(٣). ثم تعقيب الاصوليين من الامامية والزيدية في كل من النجف واليمن على تقسيمات الوضع هذه وما تبع عنها من بحوث (المعنى المعرفي) ووضع الميمات والمركيبات.

ثم بحوث المدرسة الاصولية في النجف عن دلالة الفعل، وانكارها على النحوين دلالتهما عندئم على الزمن، لا بعادته ولا بهيئته، واذا دل على الزمن المعين فاما يدل بالاستعمال وبالقرائن المختلفة، لا بالوضع اللغوي والصيغ الخاصة.

ثم بحثهم في اصل الاستنقاق، وانكارهم على البصريين والkovfieen معا ان يكون المصدر او الفعل اصل المشتقات، وذهبوا الى ان المادة اللغوية السارية بين كل المشتقات هي الاصيل، وان كل مشتق، بما له من هيئة خاصة، فرع قائم بذاته، لا يمكن ان يكون اصلا ولا فرعا لمشتق آخر،

(١) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ٣١/١ - ٣٢.

(٢) كتاب العين مادة (كـنـع) ٢٣٢/١ تحقيق الدكتور عبد الله درويش.

(٣) شرح المختصر ١٨٥/١ - ١٨٩.

وهذا ما تنبهت له بعض البحوث اللغوية الحديثة واعتبرته فيها جديداً
للاشتراق^(١).

ومثل هذه البحوث كثيرة مما يأتي في صلب الرسالة ونرجو ان نضيف
بدراستنا له شيئاً قد يفيد منه الدرس النحوي المعاصر.

(١) انظر الدكتور قام حسان اللغة العربية معناها ومتناها ص ١٦٦ - ١٦٩ . وقد انكر عبد الله امين قبله رأي الكوفيين والبصرىين بما في اصالة المصدر والفصل الا انه اعتبر ان اصل المثنفات هي اسماء المعنى وأسماء الاعيان والاصوات وغيرها من الاسماء الثانية والثلاثية التي اشتقت منها اللغة كلها من ١٤ وص ١٥٩ وما بعدها من الاشتراق.

الفَصْلُ الْأُولُ

أَقْسَامُ الْكَلْمَةِ

تقسيم الكلمة عند النحوين - تقسيمها عند قدماء
الاصليين - تقسيم الاصليين المحدثين: معنى
الاسم.. معنى المحرف.. معنى الفعل.. لماذا كانت
الاقسام ثلاثة؟

أ - المائز بين المشتقات الاسمية والفعلية.

ب - الاسماء المبهمة.

تعقيب على نتائج التقسيم عند الاصليين.. التقسيم
المقترح حسب الأسس التي وضعها الاصليين للتغاير
بين الاقسام.

تقسيم الكلمة عند النحوين

النحوين، من اقدم عصورهم، قسموا الكلمة ثلاثة اقسام: «اسم، فعل، وحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل»^(١)، ولم يشد أحداً منهم، عن هذا التقسيم، الا ما ذكره ابو حيان عن اي جعفر احمد بن صابر، من انه زاد قسما رابعا سماه: (المخالفة) وهو اسم الفعل^(٢)، ولم يوافقه احد منهم في ذلك الا بعض الدارسين المحدثين^(٣).

وكانوا في تقسيمهم الثلاثي هذا يرجعون الى:

- ١ - «الاستقراء التام - عند بعضهم او الناقص عند البعض الآخر - من ائمة العربية، كأبي عمرو، والخليل وسيبوه ومن بعدهم»^(٤).
- ٢ - الاثر المنسوب الى «امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوات الله عليه، اعني قوله: الكلام اسم وفعل وحرف الخ»^(٥) وقد استدل به كل من الزجاجي والسيوطى^(٦).
- ٣ - ادلة عقلية على هذه القسمة الحاصرة، اشار الى بعضها الزجاجي في

(١) الكتاب .٢/١

(٢) حاشية نسمة الله الجزائري على النوادر الضيائية من ٦ والاشباء والنظائر التحوية ٢/٣ والصبان على الاشموني .٢/١

(٣) الدكتور قام حسان اللنة العربية معنانا ومبناها ٨٩ و ١١٣ .

(٤) الاشباء والنظائر ٢/٢ وحاشية المدوى على شذور الذهب ٢١/١ .

(٥) الايضاح ٤٢ - ٤٣ .

(٦) الاشباء والنظائر ٢/٢ .

الايضاح والكمال الانباري في اسرار العربية، والسيوطى في الاشاء والنظائر النحوية وغيرهم.

والذى يهمنا التعرض له هنا هو هذه الادلة، لكشف وجة نظر النحويين في حصر اقسام الكلمة بهذه الثلاثة، لنخلص من ذلك الى وجة نظر الاصوليين في هذه القسمة.

وقد كان استدلالهم العقلى على هذه القسمة الحاصرة - على اختلاف عباراتهم - تنظر الى الكلمة المفردة من وجهتين مختلفتين:

١ - من وجة نظر تأليفية لفظية، اي من ناحية صلاحية وقوع المفرد (ركنا) في تأليف الجملة، فما كان صالحًا لأن يقع في الجملة مسندًا ومسندا اليه، فهو: الاسم، مثل (زيد) و(قائم)، وما لا يصلح الا ان يكون مسندًا فقط فهو: الفعل مثل (قام)، وما لا يصلح للوقوع مسندًا ولا مسندًا اليه فهو الحرف مثل (من) و(عن) وغيرها. ومن هذا الباب ما نقله السيوطي عن ابن معطر (-٦٢٨هـ) من «ان المنطوق به اما ان يدل على معنى يصح الاخبار عنه وبه، وهو الاسم، واما ان يصح الاخبار به لا عنه وهو الفعل، واما الا يصح الاخبار عنه ولا به وهو الحرف^(١)» ومثل ذلك ذكر الانباري^(٢).

وعلى وجة النظر هذه جاءت تعريفات بعض النحويين للاسم بأنه: (ما جاز ان يخبر عنه) وهو المنسوب للاخفش الاوسط^(٣) والجرجاني^(٤)، وتعريف الفعل بـ(ما اسند الى غيره ولم يسند غيره اليه) وهو المنسوب لابي علي^(٥).

وبعض النحويين يرد هذا الدليل، بأن القسم فيه غير حاصرة، اذ ان هناك قسمًا رابعا هو (ان يخبر عنه لا به) وسواء وجد هذا القسم ام لم يوجد، فان مجرد احتفاله محل بالمحصار القسمة^(٦) على ان بعضهم مثل لوجود

(١) الاشاء والنظائر .٣/٢

(٢) اسرار العربية .٤

(٣) الايضاح .٤٩

(٤) سائل خلانية .٥١

(٥) نفسه .٦٨

(٦) انظر رأي ابن اباز، ورأي ابن هشام في الاشاء .٣/٢

هذا القسم بضمان الرفع المتصلة^(١).

٢ - اما وجهة النظر النحوية الاخرى، فهي وجهة نظر معنوية، اي ان القسمة الثلاثية تبني على اساس التايز في (دلالة) اقسام الكلمة على المعاني التي وضعت لها، بغض النظر عن صلاحيتها للتأليف، وعلى هذا الاساس يجري ما ذكره ابن الحاچب (-٦٤٦هـ) في كافيته من ان الكلمة «اما ان تدل على معنى في نفسها، او لا الثاني: الحرف، وال الاول: اما ان يقترن بأحد الأزمنة الثلاثة، اولاً، الثاني: الاسم، وال الاول: الفعل» وقد علق الرضي (٦٨٦هـ) على ذلك بأن: «هذه القسمة دائرة بين النفي والاثبات، فتكون حاصرة، اي لا يمكن الزيادة فيها ولا النقصان، فتبين بدليل المحصر حد كل واحد من الاقسام، لأنه ذكر فيه جنس كل واحد وفصله^(٢)».

واكثر النحويين بنوا تقسيمهم وتعريفهم للاقسام على وجهة النظر هذه.

فالاسم: «كلمة دلت على معنى في نفسها من غير اقتران بزمان محصل» وهو تعريف السيرافي^(٣). و«ال فعل: ما دل على معنى وزمان، وذلك الزمان اما ماضي، واما حاضر واما مستقبل^(٤)» و«الحرف: ما دل على معنى في غيره، نحو من والى وثم^(٥)».

هذا هو تقسيم الكلمة عند النحويين وهذه اشهر تعريفاتهم لها، فلننظر وجهة نظر الاصوليين في ذلك:

ال التقسيم عند قدماء الاصوليين

وقد سار قدماء الاصوليين على هذا النهج من تقسيم الكلمة وتعريف اقسامها. يقول الفزالي (٥٠٥هـ): «وحدة - يعني الاسم - : ما يشعر بسمى من غير اشارة الى زمان محصل، والفعل يخالف الاسم في خاصيته،

(١) الاشيه ج ٥/٢.

(٢) شرح الكافية للرضي ٧/١ وانظر كذلك ابن هشام في شرح شذور الذهب ٢٢/١ والاشوري ٢١/١.

(٣) ابن بعيسى ٢٢/١.

(٤) اصول ابن السراج ٤١/١.

(٥) الزجاجي في الابناع ٥٤.

وهي: صيغ دالة على احداث مشعرة بزمان منقسم انقسام الزمان من ماضي، وحاضر، ومستقبل، واما الحرف - فهو - الذي جاء لمعنى تنعدم خاصية الاسم والفعل فيه، ويظهر المعنى في غيره^(١).

وقد تأثر قدماء الاصوليين، في حصرهم للكلمة بهذه الاقسام الثلاثة، بوجهى النظر النحويتين اللتين اشرتُ اليهما سابقاً:

أ - فتجد الامدي (٦٣١ هـ) في الاحكام يقسم المفرد بطريقة لا تختلف كثيراً عن وجهة النظر التالية السابقة، فيقول: المفرد «اما ان يصبح جعله احد جزئي القضية الخبرية، التي هي ذات جزئين فقط او لا يصبح، فان كان الاول فاما ان يصبح تركب القضية الخبرية من جنسه، او لا يصبح، فان كان الاول فهو الاسم، وان كان الثاني فهو الفعل، واما قسم الاول فهو الحرف^(٢)».

الا ان الذي يؤخذ عليه، انه حين اراد ان يعرف الاقسام لم بين تعريفاته لها على طريقة في تسميتها، كما فعل الفريق الاول من النحوين، اي انه لم يجعل (الاسناد) وعدمه اساس التمايز بين المحدود، بل جعل دلالة كل من هذه الاقسام على معناه (فصل) مائزاً بين الاقسام، واستعار تعريفات الفريق الثاني من النحوين فقال عن الاسم هو: «ما دل على معنى في نفسه ولا يلزم منه الزمان الخارج عن معناه لبنيته^(٣)» و«ال فعل: ما دل على حدث مقترب بزمان عحصل^(٤)» و«الحرف: ما دل على معنى في غيره^(٥)».

ب -اما العضد الايجي (- ٧٥٦ هـ) في شرحه على مختصر ابن الحاجب، والاسنوي (- ٧٧٢ هـ) والسبكي (- ٧٥٦ هـ) في شرحهما على منهاج البيضاوي، فقد سلكوا طريقة ابن الحاجب في كافيته، اي الطريقة

(١) المنقول من تطبيقات الاصول ٧٩ - ٨٠.

(٢) الاحكام في اصول الاحكام ١٧/١ - ١٨.

(٣) الاحكام في اصول الاحكام ١٨/١.

(٤) نفسه ٥٦/١.

(٥) نفسه ٥٧/١.

التي كان التأييز فيها على اساس الدلالة، لا الاسناد، ف قالوا - والنص للعهد - : «اللفظ المفرد ينقسم الى اسم و فعل و حرف، ووجه المحرر مشهور، وهو انه اما ان يستقل بالمفهومية اولاً، الثاني: الحرف، والاول: اما ان يدل ببيئته على احد الازمنة الثلاثة اولاً، والثاني: الاسم، والاول: الفعل، وقد علم بذلك حد كل واحد منها، للاحاطة بالمشترك وهو الجنس، وبما به يمتاز كل عن الآخر وهو الفصل^(١)».

والجديد في تعریفات هؤلاء انهم اضافوا قيادة جديداً لدلالة الفعل على الازمنة - الثلاثة - ، لم يذكره النحويون، وهو (قيد الميئنة) ف قالوا: الفعل ما دل بيئته على احد الازمنة الثلاثة، وقد علق التفتازاني (٧٩١ هـ) في حاشيته على شرح المختصر بان: «هذا القيد مراد في تعريف النحوة، وان لم يصرحوا به، احترازاً عما يدل على الزمان بمحوه كالاسم والفداء^(٢)».

وكلام السعد هذا وارد لأن سيبويه كان يقول: «واما الفعل فأمثلة اخذت من لفظ احداث الأسماء، وبنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع^(٣)»، وأحداث الأسماء هي المصادر والامثلة المبنية منها هي الصيغ المشتقة منها.

وعلى اي حال لم يأت قدماء الاصوليين بجديد عما سبق للنحوين ان وضعوه من اسس في التمييز بين اقسام الكلمة وفي تحديد كلٍ من اقسامها.

تقسيم الاصوليين المحدثين

اما المدرسة الاصولية الحديثة في النجف، فهي وان قسمت الكلمة الى اقسامها الثلاثة المعروفة، يختلف تكييفها لهذه القسمة، وتحديداتها للاقسام

(١) شرح المختصر ١٢٠/١ وانظر شرح الاسمي والسبكي ١٣٢/١ - ١٣٣ مع ملاحظة ان الناطقة يشترطون للتعریف بالحد التام ان يذكر جنس المعرف وفصله، ويقصدون (بالمجنس) المفهوم الذي ينطبق عليه وعلى غيره وبا (الفصل) المفهوم الذي يميزه عن غيره، فتعريف الانسان بانه: (حيوان ناطق) تكون كلمة (حيوان) جنساً لأنها تشتمل الانسان وغيره، وكلمة (ناطق) فصلاً لأنها تميزه عن سائر الحيوانات.

(٢) حاشية السعد على شرح مختصر ابن الحاجب للعهد ١٢٠/١ .
(٣) الكتاب ٢/١

طبعيته عن نوع النحوين وقدماء الاصوليين، وذلك لتوسيع نظرتهم الى (دلالة) الكلمات على معانيها، من حيث الوضع والموضوع له، كما يأتي تفصيله في موضعه من الرسالة، ولكنني اشير هنا الى بعض الاسباب التي جعلت نظرتهم لتصنيف المفردات وتمييزها مختلفة عن نظرية النحوين ومن تبعهم من الاصوليين واهما:

- ١ - انهم لا يقرؤن دلالة الفعل على الزمان، لا بادته ولا بهيئته - كما سيأتي - لذلك لم يجعلوا الاقتران الزمني مائزاً بين الاسم والفعل.
- ٢ - وانهم حين حلوا اوضاع المفردات اللغوية، من حيث دلالتها على معانيها - وهو اساس التأييز عندهم - وجدوها مصنفة في فئتين:
 - أ - فئة المعاني الاسمية، اي التي يمكن ادراكتها بصورة مستقلة عن الجملة، وأدخلوا في هذه الفئة الاسماء ومواد الافعال، اي اصول اشتقاقها.

ب - فئة المعاني الحرفية، وهي التي لا يمكن ادراكتها بصورة مستقلة عن الجملة، واغما هي (روابط) لا يتم تأليف الجملة بدونها. وفي هذه الفئة ادخلوا حروف المعاني وهيئات الافعال، وهيئات الجمل، وعلامات الاعراب، وبعض الضمائر واللواحق التي تؤدي معنى غير مستقل عما تتعلق به.

ومقتضى هذا التصنيف ان يكون التقسيم عندهم ثنائياً - اي اسم وحرف - الا ان طبيعة الفعل واساس تكوينه من (مادة) تلحقه بالاسماء و(هيئات) تلحقه بالحروف جعلهم يبذلون جهداً ملحوظاً في جعله قسماً مميزاً عن الاسم والحرف كما سنشير اليه قريباً.

ولا يوضح فكرتهم عن تحليل المفردات وتصنيفها، نأخذ جلة مثل: (قدم محمد من البصرة) وتتعرف معاني مفرداتها، للاستعانة بها على ما يريده الاصوليون من هذا التصنيف.

وسنلاحظ في هذه الجملة ما يلي:

- معنى الاسم

ان كلمة (محمد) او كلمة (البصرة) تحفظ بدلومها وصورتها الذهنية سواء كانت جزءاً من هذه الجملة ام لم تكن، اي انها كلما خطرت في الذهن خطرت معناها ومسماها الذي وضع لها، فهي اذن حاكية عن هذا المسمى حكاية المرأة عن الصورة المرسمة فيها. من اجل ذلك يطلق الاصوليون على المعاني الاسمية مصطلح (المعاني الاخترارية)، «والمعنى الاسمي - كما يقول العراقي - عبارة عن الصورة التي تحضر في الذهن، ويكون لها مطابق في الخارج، ولو فرضاً، مثل مفهوم (العدم)... وهذه الصورة هي المعبر عنها بالمعاني الاخترارية، فمعنى اللفظ هو نفس تلك الصورة، واما مطابقتها فليس هو معنى اللفظ^(١)» لذلك يرمي تعريفهم الاسم بأنه: (ما دل على معنى في نفسه) او(ما انبأ عن المسمى) الى ان المعنى الاسمي له استقلال في الذهن، وان (الاسم) يمكنه وينبيء عن هذا المعنى المستقل ذهناً، ولا فرق بين ان يكون هذا المعنى من الذوات كزید والبصرة، ام من المعاني كالقيام والقعود وامثالها، فكل منها موجود في نفسه.

٢ - معنى الحرف

اما كلمة (بن) التي نفترض ان معناها في جملة (قدم محمد من البصرة) هو (الابتداء) اي النسبة الابتدائية بين القدوم والبصرة، فانها، لو فصلت عن جملتها لما كانت دالة على هذا المعنى قطعاً، اي انه ليس لها صورة في اذهاننا يمكن ان (تحكي) كلمة (من) عنها، وان كان وجودها في داخل الجملة شرطاً اساسياً لفهم معنى الجملة، لانها هي التي ربطت القدوم بالبصرة، فمعنى (من) اذن موجود لكن يوجد طرفي النسبة: القدوم والبصرة، ولذلك يطلقون على المعنى الحرف اسم (الوجود الراهن).

وتعریف الحرف على هذا الاساس بأنه: (ما دل على معنى في غيره) تعریف سديد، الا ان كثيراً منهم يميل الى تعریفه بأنه (ما اوجد معنى في

(١) تقريرات الشيخ ضياء العراقي (بدائع الافكار) .٤٢/١

غيره)، اي ان نستبدل الكلمة (دلل) بكلمة (أوجاد) بمحجة: «ان الدلالة تستدعي ثبوت المدلول وتقرره، والمفروض انه ليس للمعنى الحرفي تقرر وثبوت^(١)».

ونخلص من ذلك الى ان المعنى الاسمي هو: كل معنى يمكن تصوّره وادراكه مستقلاً، دون انتظار ربطه بكلمة اخرى، ويقابله المعنى الحرفي وهو: كل معنى لا يمكن تصوّره او وجوده الذهني الا في سياق جملة او ضمن كلمة اخرى.

٣ - معنى الفعل

اما الفعل فاننا نلاحظ ان الكلمة (قدم) في جملتنا: (قدم محمد من البصرة) تدل على ما يحصل باذهاننا من معنى الكلمة (القدوم) - وهو معنى يمكن ادراكه بصورة مستقلة - ومعنى ذلك ان الفعل يدل على ما يدل عليه الاسم، الا أن دلالته ليست مقصورة على ذلك، لأنه لو كانت الكلمة (قدم) تدل على معنى القدوم فقط، لصح وضعها في مكانها ولساغ لنا ان نقول: (القدوم محمد..) بدلا من (قدم محمد..) ولكن الجملة تكون غير مترابطة، وهي بحاجة الى عملية (شد) لجزئيها: القدوم.. ومحمد. من اجل ذلك اقتضى الوضع اللغوي ان نشتق من مادة القدوم (هيئه) بصيغة (فعل) تسهل لنا عملية ربط القدوم بمحمد، او نسبة اليه.

فيهيئة (قدم) اذن تدل على (نسبة) تحقق القدوم من محمد، كما ان الكلمة (من) تدل على (نسبة) ابتداء القدوم من البصرة، ونخلص من ذلك الى ان مدلول (هيئه الفعل) هو نفس مدلول (الحرف) بمعنى ان كلا منها معنى نسبي، لا يمكن تصوّره في الذهن بصورة مستقلة عن المنسوب والمنسوب اليه، فاذا تذكّرنا ما لاحظناه من ان مدلول (مادة) الفعل هو نفس مدلول (الاسم) ظهر لنا: ان معنى الفعل مركب من معنى الاسم ومعنى الحرف لأنّه يدل باداته على معنى (القدوم) وبصيغته على نسبة ذلك المعنى الى فاعلي ما.

(١) تقريرات الثاني (فوائد الاصول) ٢٢/١.

لماذا كانت الاقسام ثلاثة؟

من هنا نشأ سؤال بعض الاصوليين عن تثليث القسمة. بمعنى انه اذا كان الفعل مركبا من الاسم في (مادته) والحرف في (صيغته) فلماذا يعتبر قسما ثالثا من اقسام الكلمة؟ وما هو المائز بينه وبين قسيمه؟

أ - فان كان المائز بين الفعل وبين قسيمه أنّ له وضعين: وضعاً لمادته، ووضعاً لصيغته، والاسماء والمحروف موضوعة بوضع واحد لموادها وصيغها، فان هذا التأييز غير كاف، لأنّ كثيراً من الاسماء كذلك، فالمصادر، واسماء الفاعلين والمفعولين وامثالها من الاسماء المشتقة، موضوعة بوضعين ايضاً، لكل من المادة والصيغة، مع انّها من قسم الاسماء.

ب -وان كان المائز بينه وبين قسيمه هو: اشتغال الفعل - مع المعنى الاسمي المستقل بالمفهومية - على معنى حرفي غير مستقل بالمفهومية، فان قسماً من الاسماء كذلك، فالمسميات: كالضمائر، واسماء الاشارة، والاستفهام، والموصول، واسماء الافعال وغيرها مشتملة ايضاً على المعاني الحرافية لعدم استقلالها بمعانٍ خارج نطاق الجملة^(١).

والثاني صاحب هذا السؤال هو الذي اجاب عنه، وان كانت الاجابات الاخرى موجودة ضمن البحوث الواسعة - عند غيره من الاصوليين - في وضع المشتقات، ودلالة هيئتها المختلفة فيما يأتي الحديث عنه مفصلاً، ولكنني سأشير هنا الى ما يتعلق بالتمييز بين اقسام الكلمة عند الثاني.

أ - المائز بين المشتقات الفعلية والاسمية

فيما يتعلق بالتمييز بين الافعال والاسماء المشتركة بتعدد الوضع فيها، لا بد من الاشارة الى اصل الاشتراك عند الاصوليين - وان كان التفصيل فيه سيأتي في محله - وذلك لمعرفة دلالة ما يشتق منه من الافعال والاسماء.

(١) تقريرات الثاني (اجود التقريرات) ٢٢/١

وأصل الاستدراك عند الاصوليين المتأخرین هو المادة (الخام) اي المروف الاصول، او المحدث الساذج العاري عن كل صيغة تضيف اليه خصوصية ما، فالضاد، والراء، والباء، لا يمكن التلفظ بها الا ضمن صيغة (ضرب) او (ضارب) او (مضروب) او غيرها، كذلك ليس لهذه المادة بذاتها معنى متحصل (بالفعل) وانما هو (معنى بالقوة) أي أنه معنى قابل للفعلية والتحصل بعرض احدى هذه الصيغ عليه، فيؤدي بصيغة (ضارب) معنى لا يمكن أن يؤديه بصيغة (مضروب)، نصير (مادة) الخشب أو الحديد التي يمكن أن تكون كرسيّاً، أو شباكاً، أو صندوقاً، بعرض (الصور) المختلفة عليها، ولا يمكن أن يؤدي الكرسي - بادته وصورته - ما يراد من الشباك أو الصندوق لتبليين وظيفة كل منها.

من هنا رفض الاصوليون ما قيل من اصالة المصدر او الفعل، لأن كلامها له مادة وصيغة يؤدي بها معنى يبيان المعنى الحالى من مادة الآخر وصيغته، فلا يعقل ان يكون احدها مبدأ استدراك الآخر.

فمصدر الاستدراك اذن هو (المادة) العارية عن كل صيغة، واذا كانت المادة (ضرب) هي مصدر الاستدراك، فلنعد الى تلك المادة لنجد من سبکها بتلك الصيغ نوعين متباينين من المشتقات:

١ - نوعاً يؤلف مع المادة معنى افرادياً متحصلاً في الذهن بصورة مستقلة، اي من دون حاجة لتركيبه مع شيء آخر بواسطة (النسبة التامة) وهذا النوع يشمل: المصادر، واسماء الفاعلين والمفعولين وامثلها من المشتقات الاسمية على اختلاف معانيها، من اجل ذلك يكون التلفظ بصيغة (ضارب) او (مضروب) او (ضرب) موجباً لخطور معناها في الذهن. ويصبح ان يقع كل من هذه الالفاظ، ضمن التأليف، (مسنداً) و(مسنداً اليه) وقابلـاً للحركات الاعرابية المختلفة، لتقبلـ هذه الالفاظ المعاني النحوية المقتضية للاعراب.

٢ - نوعاً آخر يؤلف مع المادة معنى تركيبياً غير مستقل بالمفهومية الا من جهة تركبـه واسناده، اي من جهة نسبة مادته الى فاعلـ مـا، وهذا

النوع يشمل صيغ الافعال من الماضي والمستقبل والأمر، وذلك لأننا اذا حلّلنا الفعل (ضرَبَ) - مثلاً - الى جزئيه - المادة والصيغة - فسنجد كلا منها غير مستقل بمفهومه، فمادتها (ضرَبَ) ليس لها بذاتها معنى متحصل - كما قلنا - وانما هو معنى قابل للتحصل بعرض الصيغ عليه، وصيغتها (فعل) بذاتها لا تدل الا على النسبة، والنسبة معنى حرف غير متحصل ايضاً، فكلا جزئي الفعل اذن ليس له استقلال بالمفهومية.

ومع ذلك يبقى لل فعل حظ من الاستقلال، وذلك عند عروض الصيغة على المادة القابلة للتحصل، فإذا كانت صيغته لا تدل الا على النسبة والاسناد للفاعل، كان الفعل مستقلاً لكن من جهة الاسناد فقط، ولذلك فهو لا يقع ضمن التأليف، الا (مسنداً) فقط.

وبهذا العرض الموجز لنظرية الثنائي نصل الى ان الفعل - عنده - حقيقة ثالثة متوسطة بين حقيقة الاسم والحرف.

فقيام حقيقة الاسم: انه مستقل بالمفهومية تماماً، ولذا يقع مسندأ ومسنداً اليه.

وقوام حقيقة الحرف: انه غير مستقل اصلاً، ولذا لا يقع مسندأ ولا مسندأ اليه.

وقوام حقيقة الفعل: انه مستقل بالمفهومية لكن من جهة الاسناد فقط، ولذا لا يقع الا مسندأ فقط^(١).

ب - الاسماء المبهمة

أما ما أثاره الثنائي من ان الاسماء المبهمة مشتملة على المعاني الحرفية، وتساؤله عن المائز بينها وبين الافعال المشتملة ايضاً على المعاني الحرفية، فقد اجاب عنه: « بأن الافعال تخطر معاني مستقلة بلحاظ حركتها وخروجها عن قابلية الاستقلال الى الفعلية من جهة عروض الهيئة عليها، بخلاف الاسماء

(١) ملخصة بتصرف عن تقريرات بحث الثنائي في كل من (اجود التقريرات للسيد الحوفي ٢٢/١ - ٢٦ وفوائد الاصول للكاظمي ٢٢/١ - ٢٤ ومتنهما الاصول للبغزدي ٨٨/١).

التي أُشِّرِبَ فيها معانٍ لغير الحروف، كاسماء الاشارة، واسماء الافعال، لأنها غير مشتملة على مادة وهيئه موضوعتين بوضعين حق تخرج المادة الى الفعلية بعرض الهيئة عليها^(١).

وطبيعي ان المقصود بهذه الاجابة هو: التمييز بين المبهات والافعال، وهي صالحة لذلك، ولكنها لا تصلح لبيان حقيقة المبهات من جهة المائز بينها وبين الحروف، وبينها وبين الاسماء الاخري، لذلك فلا بد من الاستعانة باقوال الاصوليين الآخرين.

وهناك رأيان في الاسماء المبهمة، وما يلحق بها من اسماء الافعال والاصوات، وكل من الرأيين يربطها بالمعاني الحرفية غير المستقلة.

١ - فالذى يذهب الى ان الحروف معانٍ لها (معانٍ ايجادية) اي انها لا (تعبر) كالاسماء، عن صور موجودة في الذهن قبل استعمالها في جملة ما، وإنما استعمالها في الجملة هو الذى يوجد معناها الرابط بين المفردات - كما سيأتي بيانه - يرى ان الاسماء المبهمة كذلك: «فإن (هذا) وضعت لاحداث الاشارة الى الشيء.... وما مثله الا كمثل تحريك الاصبع او العين للإشارة.. وقس على ذلك الحال في الضمائر والموصولات، فإن (انت) وضفت (آلة) لاحداث الخطاب، و(من) و(ما) آلة تعيين الشيء من حيث الصلة وهكذا» .. «والفرق بين (صه) و(سكت): ان الاول (آلة) احداث نفس المفهوم المعهود، والثاني آلة (حكايتها)^(٢) ..

فالمباهات اذن معايرة في معانٍ لها لمعنى الاسماء، ذلك لأن المعانٍ الاسمية كلها (الاشارة) و(الخطاب) و(السكت) لها صور مستقلة في الذهن تحكي عنها هذه الكلمات، سواء كانت مستعملة في جملة ام لا - اما معانٍ كلمة (هذا) و(انت) و(صه) فليس لها صور ذهنية مستقلة يمكن ان تحكي عنها هذه الكلمات، وإنما يحدث معنى هذا، ومعنى انت، ومعنى صه عند استعمالها في الجملة فقط.

(١) الثاني (اجود التقريرات) ٢٥/١

(٢) التبريزى في المشتقات ١٢

٢ - اما الذي يذهب الى ان معانى الحروف (معانى اخطاريه) كالاسماء ، اي انه كما يكون للفظ (زيد) ولفظ (دار) في جملة: (زيد في الدار) صورة ذهنية هي مفهوم زيد ومفهوم دار، كذلك يكون للفظ (في) صورة ذهنية هي مفهوم ذلك التحبيز الخاص الواقع بين زيد والدار، وغاية ما بينها من فرق، أنّ مفهوم (في) لا يخترق في الذهن الا مع خطور متعلقيه: زيد والدار، لكونه صورة الربط الخاص بينها، اما مفهوم زيد ، او مفهوم دار فلعدم قيامه بغيره يمكن خطوره في الذهن بصورة مستقلة^(١).

صاحب هذا القول - وهو الشيخ ضياء الدين العراقي - يرى في المبهات نفس ما يراه في الحروف فمعانيها (اخطاريه) كمعانى الاسماء ، وهي تشارك اسماء الاجناس في عمومها ، الا انها تفارقها في ان معانى الاجناس مستقلة في التصور الذهني لا يشوبها شيء من عدم استقلال الحروف ، بخلاف المبهات فلأنها معان مبهمة تظل شبيهة بالمعانى الحرفية ، فيتوقف تصورها على تصور الخصوصية التي تميزها - وهي الاشارة الخارجية في اسم الاشارة ، والصلة في اسم الموصول ، والفيبة او الخطاب ، والتكلم في الضمير - «ولولاها لما امكن استحضارها في الذهن ، كما ان المعانى الحرفية لا يمكن تصورها واستحضار الذهن ايها ، الا باقتراحها بمدخلها من المعانى الاسمية^(٢) » ثم يزيد على ذلك: بأن هذه المبهات «فانية في تلك الخصوصية بحيث لا يشعر سامع تلك الالفاظ الا بذى الخصوصية ، فاذا قلت: (هذا الرجل خير من اخيه) لا يتصور السامع الا الرجل المشار اليه ، لا أنه يتصور اولا معنى مبها (عاما) وانما استعمل في الرجل المشار اليه لكونه مصداقا من مصاديقه^(٣) ».

وهو يخلل ، بهذا الفناء ، كون هذه المبهات من المعرفة ، مع ان المعرفة تعنى وضوح المعنى عند المخاطب ، لا ابهامه ، فيقول: «ولاجل فناء هذا

(١) تقريرات المرادي (بدائع الانكار) .٤٣/١

(٢) المصدر نفسه .٧٦/١

(٣) نفسه .٧٧/١

المفهوم المبهم العام بطابقه، بحيث لا يشعر السامع تفصيلا الا بطابقه الخاص، ذهب اهل العربية الى كون المبهات من المعرف^(١).

والخلاصة: ان معانى المبهات، سواء كانت (ايجادية) ام (اخطرارية) تظل عند الفريقين معانى غير مستقلة بمفهومها كمعانى الحروف «ومن هنا - كما يقول الحوى - لا يفهم شيء من كلمة (هذا) مثلا عند اطلاقها مجردة عن اية اشارة خارجية، وعلى ذلك جرت سيرة اهل المحاورة في مقام التفهم والتفهم، وصريح الوجودان، ومراجعة سائر اللغات اقوى شاهد على ما ذكرناه^(٢)».

ومع ذلك بقيت هذه المبهات، في تصنيف الاصوليين للكلمة، داخلة في قسم الاسماء لا الحروف.

ولعل السر في ذلك ما لاحظه العراقي من اختلاف وظيفة كل منها، فوظيفة الحرف هي الربط بين اطراف الجملة، اما الاسماء المبهمة - كأسماء الاشارة وغيرها - فتقع في الجملة اما مسندًا او مسندًا اليه^(٣).

تعقيب على نتائج التقسيم عند الاصوليين

سقت هذا الحديث بطله، عن تمييز الاصوليين بين اقسام الكلمة، لاصن الى ان المدرسة الاصولية الحديثة بذلك جهدا ملحوظا في التمييز بين المعاني الاسمية، والفعلية، والحرافية، لم يألله الدارسون الاصوليون السابقون، ولا النحويون القدامى، ودراستها لهذه المعانى، وان كان يشوبها كثير من الروح الفلسفية البعيدة عن طبيعة الدرس اللغوى، الا ان ما ييرها انهم وصلوا الى نتائج لم يصلها البحث اللغوى الحديث الا بعد اتصاله بالدراسات اللغوية (المقارنة).

الا ان الشيء الذي يؤخذ على دراساتهم الدقيقة لمعانى الكلمات، وتصنيفها حسب دلالتها عليها، انهم فضلوا البقاء على التقسيم الثالثي للكلمة، مع انهم توصلوا في مرحلة التمييز بين المفردات الاسمية وحدها الى

(١) تقريرات الشيخ صيام العراقي (بدائع الامکار) ٧٧/١

(٢) تقريرات الحوى (محاضرات في اصول الفقه) ٩٧/١.

(٣) بدائع الافكار ٧٢/١

نتائج تكفي لتقسيم الكلمة، الى اكثر من هذه الاقسام الثلاثة. وربما كان السبب ان الخروج على التقسيم الثنائي، الذي وجد مع العربية منذ نشأتها يحتاج الى كثير من الجرأة، وخاصة وانهم اصوليون، ومسألة (خرق الاجاع) والخروج على (الشهرة) من اكثر المسائل دورانا على السنتم، ولكن الذي يتبعهم في بحوثهم اللغوية يجد انهم خرجن على اجماع النحوين والاصوليين في مسائل كثيرة مثل: عدم دلالة الفعل على الزمان، واصل الاشتقاد، والمعنى المصدري وغيرها مما يأتي تفصيله.

فلا بد اذن من سبب آخر، والذي يبدو لي انه ربما كان السبب كامنا في (النص) المشهور النسبة بين النحوين الى الامام علي عليه السلام من انه كتب في رقعة دفعها الى ابي الاسود الدؤلي: «الكلام كله اسم، وفعل وحرف، فالاسم: ما انبأ عن المسمى، والفعل: ما انبأ عن حركة المسمى، والحرف: ما اوجد معنى في غيره^(١)» وفيها أيضاً: «واعلم ان الاسماء ثلاثة: ظاهر، ومضرمر، واسم لا ظاهر ولا مضرمر، واما يتضائل الناس يا ابا الاسود، فما ليس بظاهر ولا مضرمر^(٢)» ويمثل بعض النهاة: «واراد بذلك الاسم المبهم^(٣)».

وهذه الرواية لم تذكرها كتب الحديث المعتبرة عند الامامية، والذين اعتمدوا عليها في تقسيم الكلمة، وفي تعريف الاقسام، من الاصوليين نصوا ايضاً على ان الرواية ليست من طرقنا^(٤) وبعضهم اعتبر «تصحيح اسنادها بيتها، لا منها باسنادها^(٥)».

وما يؤيد ان السبب الذي عاقم عن النظر في تقسيم الكلمة، طبقاً لنتائج التحليل، هو هذا النص المشهور ما صرخ به بعضهم من قوله: «وليس تثليث الاقسام من كلام النحوين حق يقال: اخطأوا في تثليث الاقسام، بل هو من كلام امير المؤمنين عليه السلام^(٦)».

(١) الفصول المختارة من العيون والمحاسن للشيخ المفيد، اختصار السيد المرتضى، طبع النجف ٥٥/١. وانظر نزهة الاباء للأنباري ص ٤ - ٥ وابناء الرواة للقطني ٤١ - ٥.

(٢) النزهة.. والأنباء.

(٣) نزهة الاباء ص ٥.

(٤) اجدد التقريرات ٤٢/١.

(٥) الاشتقاد للبهباني ص ٣.

(٦) فوائد الاصول ٤٢/١.

التقسيم المقترن على ضوء اسس الاصوليين في التأييز

واحسب انه لو لا ذلك ل كانت الاقسام نتيجة لتمييزهم بين الكلمات خمسة: الاسم، والفعل، والحرف، والصفة، وقسم خامس للصيغ، والسبب في هذه القسمة الخمسية ان الذي يتبع ما اثبتوه من فصول وخصوصيات مميزة بين الانواع يجد ذلك قائما على اربعة اسس متناسبة هي:

- ١ - الاستقلال بالمفهومية... وعدم الاستقلال بها.
- ٢ - تعدد الوضع - للهادة والصيغة... وعدم تعدده.
- ٣ - النسبة التامة (او الناقصة)... وعدمها.
- ٤ - الوقوع في طرق الاسناد... وعدمها.

وسنسلك معهم، في تصور الاستفادة من هذه الاسس التي وضعوها، الخطوات الآتية:

أ - انهم حين بدأوا بتصنيف الكلمات، حسب دلالتها، وجدوا بعضها (يمكن) او يعبر عن معنى موجود في الذهن، سواء كان واقعا ضمن جملة ام منفردا، وبعضها لا يمكن عن شيء من ذلك، واغا يوجد معناه في حالة ارتباطه بكلمة اخرى. لذلك قسموها الى قسمين: (المستقل في نفسه) كالأسماء، و(غير المستقل في نفسه) كالمحروف.

ب - انهم حين وزعوا المفردات على القسمين - المستقل وغير المستقل - وجدوا المستقل شاملا لنوعين من المستقلات: الجواهر - على حد تعبيرهم ويسمون اسماء الذات - ك(زيد) و(شجرة)، والاعراض التي ت تعرض عليها (القيام) و(الخضرة). معنى ذلك ان كلمات مثل: زيد، والقيام، والخضرة، وقام، وخضراء، وقام، وخضير، كلها تدخل في القسم الاول.

كذلك وجدوا غير المستقل شاملا للفاظ مختلفة: منها ما هو حرف مثل (من) و(أول) ومنها ما هو اسم بهم مثل (هذا) و(الذي)، ومنها ما هو (صيغة) من صيغ الكلام العامة، كصيغة (فعل) و(فاعل) التي لا يكون لها معنى الا في دخولها على تلك الاعراض، لفرض ربطها

بموضوعها ، فيقال: (قام) محمد.. محمد (قائم).

فهناك اذن مشكلتان في التقسيم يجب ان نعيد النظر اليهما:

١ - اعادة النظر في التمييز بين الاسماء والمحروف ، لأن بعض الاسماء تدخل فيها هو غير مستقل .

٢ - ان بعض الكلمات تتكون من معنى مستقل ، ومعنى غير مستقل ، مثل (قام) و(قائم) فجزؤها المادي وهو (القيام) من قسم المستقل ، وجزؤها الصوري وهو (الصيغتان) من غير المستقل .

ومن هنا وجدت الاسن الثلاثة الاخرى للتمييز الجديد.

ج - ففي التمييز الجديد بين الاسماء المبهمة والمحروف - مع ان معانيها غير مستقلة - اشار الاصوليون - كما مر قريراً - الى مائذن أساس ، هو ان الحرف حين يقع في تأليف جملة فليس له وظيفة غير الربط بين المفردات ، اي انه لا يقع في اركان الجملة مسندأ ولا مسندأ اليه ، فحين نقول (سرت من النجف الى بغداد) فليست وظيفته (من) و(الى) غير نسبة ابتداء السير الى النجف ، ونسبة انتهاءه الى بغداد ، على حين تقع الاسماء المبهمة ، كالضماير ، والاسماء الموصولة ، والاشارة ، في موقع المسند او المسند اليه مثل: (هذا الذي يعجبني).

ولكن هذا المائز ، وان كان صحيحا ، يبدو انه غير مقنع لأن يلحق المبهمات بالاسماء وان ميز بينها وبين المحروف ، لأن منطلق التمييز بين الاسماء ، وغيرها - عند الاصوليين - هو دلالتها على المعنى المستقل ، وهذا المنطلق يأبى دخولها في الاسم ، يضاف الى ذلك انهم عرروا الاسم بد (ما انبأ عن المسئ) والمسئ له صورة ذهنية يمكن عنها الاسم ، فمن اي شيء ينبيء المبهم ، وليس له - عندهم - صورة ذهنية مستقلة ، غير صورة ما يتعلق به من خصوصية (الإشارة الخارجية) او (الصلة) او (الخطاب) .

فلا بد اذن من اخراج المبهم من دائرة المعاني الاسمية ، ولكننا اذا ادخلناه في دائرة المحروف ، خرج منها بحكم صلاحيته للأسناد

والاسناد اليه، فلم يبق الا ان تكون له (حقيقة ثالثة) بين الاسم والحرف، فهو يمتاز عن الاسم بكونه (غير مستقل) ويمتاز عن الحرف بكونه (غير رابط).

والاصوليون وان لم يعتبروه قسما برأسه الا ان هذا ما تنتهي اليه مقدمة لهم.

بقي اتنا ماذا نسميه؟ فليكن اسمه (المبهم) او فلنستعر له اسم (الكتنائية) من احد الدارسين المحدثين الذي قسم الكلمة تقسيما رباعيا: الاسم، والفعل، والحرف، والكتنائية، وقد ادخل فيها نفس ما اثار انتباه الاصوليين من المبهمات كالضمائر، واسماء الاشارة، والموصول، والاستفهام، واضياف اليها اسماء الشرط. وحجته في ذلك تقرب من حجة الاصوليين فقد رأى «انها كلمات ليس لها معنى خاص، ولا مدلول بعينه، كلمات مبهمة تطلق على الموجودات كلها، ولا تدل على معنى دلالة الاسم على مسامه، كما يدل (رجل) على انسان ذكر لا بعينه، و(امرأة) على انسانة انشى لا بعينها، و(شجرة) على نبتة ذات ساق، الى غير ذلك، ولكنها تستعمل في ذلك كله، ولم تكن الكلمات المبهمات الا اشارات، او كنایات، لانها تشير الى كل ذلك ويفكى بها عن كل ذلك»^(١).

ويساعد ما اختاره لها من تسمية ان الكوفيين قد يأدوا بسمون الضمائر بالكتنائيات وبعض البصريين يقول انها نوع من المكتنائيات^(٢). كما ان بعض الاصوليين القدماء جعل عنوان احد فصوله: (الكتنائية بالضمير)^(٣). كذلك فان الرضي في باب (الكتنائيات) عد منها اسماء الاستفهام واسماء الشرط كلها^(٤).

اما اسماء الافعال والاصوات فقد تعرض لها بعض الاصوليين

(١) الدكتور المزروعي: في التحو العربي: قواعد وتطبيقات ٤٦.

(٢) ابن بعشن ٨٤/٣

(٣) ابن حزم في الاحكام ٤١٢/١

(٤) الرضي على الكافية ٩٣/٢

المتأخرین فنفي ان تكون اسماء افعال، وارجع بعضها الى ما نقلت عنه من مصادر، وظروف، وجار و مجرور مثل: (رويدك) و(دونك) و(عليك) وبعضها الى الافعال كـ(نزل) وـ(دراك) لأنه اعتبر ما يأتي على صيغة (فعال) فعل امرٍ حقيقي^(۱).

د - وفي قسم المستقلات لاحظنا ان المشكلة تختص بما كان متعدد الوضع، فالجامد اسم خالص الاسمية، لانه غير متعدد الوضع، يقول البهبهاني: «إن الاصل في الاسماء الاسمية الجامدة، والمشتقات لا تكون اصيلة في الاسمية.. اذ ليس له - اي للجامد - الا وضع واحد فان مادته موضوعة لمفهوم مستقل، وهيئته اما تكون لحفظ مادته، فمفهومه امر واحد لا ينحل الى امرین: مفهوم مستقل وغير مستقل^(۲)».

من اجل ذلك كان عليهم ان يضعوا اساساً للتفریق بين المفاهيم المتعددة بالوضع لاتها غير اصيلة في الاسمية، وهي اربعة انواع: المصادر، والافعال، والصفات، والاسماء الميمية الدالة على الزمان، والمكان، والآلية.

وكان اساس التفریق عندهم كالتالي:

هـ - ان هذه الانواع الاستئقانية الاربعة، لها (صيغ) ذات معانٍ نسبية مختلفة، الا انها غير مستقلة بذاتها، ولها (مواد) دالة على (حدث ساذج) مستقل بنفسه، او قابل للاستقلال عند عروض الصيغة عليه، وهذا الحدث - على حد تعبيرهم الفلسفـي - عرض من سائر الاعراض - كالقيام، والقعود، والعلم، والفهم - لا بد له من محل يقوم به، اي (ذات) ينتمي اليها، وهذه الصيغ الاستئقانية هي التي تحدد العلاقة بين العرض والذات.

۱ - فقد يكون المشتق بحيث يلاحظ فيه الحدث، باعتباره حدثاً، اما حدثاً غير منتبـل للذات اصلاً، او حدثاً منتسـباً ولكن دون ملاحظة الذات التي ينـسب اليـها، لـعدم التـحـادـ معـها التـحـادـ الصـفةـ

(۱) البهبهاني في الاستئقاد ۳۸ - ۴۰.

(۲) الاستئقاد ۳۵.

بالموصوف، وهو في الاول مدلول اسم المصدر، وفي الثاني مدلول المصدر، على ما يأقى من فرق بينهما.

وعلى هذا تكون المادة والصيغة دالتين على معنى واحد هو:
(الحدث) أو (الحدث المنتسب).

٢ - وقد يكون المشتق بحيث تلاحظ الذات فيه باعتبارها ذاتاً، من دون ملاحظة اتحادها مع الحدث اتحاد الموصوف بصفته، وهو حينئذ مدلول الاسماء الميمية الموضوعة لزمان الحدث، او مكانه، او آلة.

يقول الخوئي: انا لو سلمنا باتحاد الوصف مع موصوفه في الوعاء المناسب له من الذهن او الخارج لما سلمنا بـ «ذلك في المشتقات التي لا يكون المبدأ فيها وصفاً للذات، كاسماء الازمة، والامكنته، واسماء الآلة، فان اتحاد المبدأ فيها مع الذات غير معقول، ضرورة ان الفتح لا يعقل ان يتحدد مع الحديد - يقصد صيغة مفتاح - والقتل مع الزمان او المكان الذي وقع فيه ذلك المبدأ^(١) » - يقصد صيغة مقتل -

وعلى هذا تكون المادة والصيغة دالتين على معنى واحد هو (الذات) التي هي ظرف او آلة للحدث.

٣ - وقد يكون المشتق بحيث يلاحظ الحدث فيه متعدداً مع الذات، ومتسبباً اليها نسبة ناقصة تقيدية «مشخصة من حيث اتصف الذات بذلك الحدث، اما على نحو اتصف فاعله به، او على نحو اتصف من وقع عليه به^(٢) ... الى غير ذلك. وهو حينئذ مدلول الاوصاف المشتقة كاسم الفاعل وما يتبعه من الصفات.

وعلى هذا تكون المادة والصيغة فيه دالتين على معنى مركب من: (ذات متصفه بالحدث)^(٣).

(١) عاضرات في اصول النحو ٢٩٥/١.

(٢) بداعم الافكار ١٥٥/١.

(٣) سيأتي ان النائي يذهب الى بساطة المشتق لا تركبه.

٤ - وقد يكون المشرق بحيث يلاحظ فيه ان الحدث مغاير للذات، ولكنه منسوب اليها نسبة تامة تركيبية، فيكون المعنى مركبا من صورتين متايزتين: الحدث، وهو معنى مستقل، والذات وهي معنى مستقل، وصورة ثالثة هي صورة النسبة التامة بين الحدث والذات، وهي معنى حرفي غير مستقل، تدل عليه صيغة (فعل) و (يفعل).

و - هذا هو تمييز الاصوليين بين المفاهيم المتعددة بالوضع - وهو تمييز جيد - ولكننا نلاحظ انهم جعلوا الحالة الرابعة قسما برأسه هو (الفعل) والحقوا الحالات الاخرى بقسم الاسم، مع انهم أكدوا في اکثر من موضع، على تعريف الاسم بـ (ما انبأ عن المسمى) والفعل (بما انبأ عن حركة المسمى) وفسروا (المسمى) - في الحالات الاربعة - بمبدأ الاستئقاد^(١) اي (الحدث) الذي هو مدلول المادة.

فاذًا سلمنا لهم بان المصدر واسمه ينبعان عن المسمى ، اي ان لنظر (قيام) يدل على نفس الحدث المسمى به ، وان الفعل (قام) ينبع عن حركة المسمى ، أي حركة الحدث المسمى بالقيام من القوة الى الفعل - او بأي تفسير آخر لحركة المسمى^(٢) - فانا لا نسلم لهم بان لنظر (قائم) ينبع عن نفس الحدث ، ولا عن حركة الحدث ، وإنما ينبع عن موصوف بالحدث المسمى بالقيام ، أي عن (ذات متلبسة بمبدأ الاستئقاد) كما يقول الاصوليون .

فالوصف اذن حقيقة ثالثة بين الاسم والفعل ، يأخذ من خصائص الاسم (الاسناد اليه) ومن خصائص الفعل (اسناده الى الفاعل) .
اما الصيغ المبدوءة بيم زائدة مثل (مقتل) و (مفتاح) فهي تنبئ عن مسمى هو (الذات) التي هي زمان القتل ، وألة الفتح ، وليس القتل

(١) فوائد الاصول ٢٤/١ .

(٢) يرى الشيخ ضياء الدين العراقي ان المقصود بحركة المسمى هي حركة الفاعل كما سيأتي . انظر بدایع الانكار ٦٠/١ .

والفتح صفتين لها كما سبق.

- من اجل ذلك اجد ان الاصوليين قاموا بتحليل الكلمات، بحسب دلالتها، ينتهي بهم الى تقسم خاسي، وان تقسيمهم الثلاثي لا يعكس وجهة نظرهم في التحليل، والتسميم المقترن هو:

١ - الاسم .. وهو ما انبأ عن المسمى، وتدخل فيه اسماء الاعلام، والاجناس، والمصادر (اسماء الاحداث)، والاسماء الميمية.

٢ - الفعل .. وهو (ما انبأ عن حركة المسمى) وتدخل فيه صيغ الافعال كما ستأتي في عملها.

٣ - الوصف .. وهو (ما انبأ عن موصوف بالمسمى) وتدخل فيه صيغ الفاعلين والمفعولين وغيرها من الصفات المشتقة.

٤ - الكنائية .. وهي (ما يكتنى به عن اسم او فعل او وصف) وتدخل فيه: الضمائر، والاشارة، والموصول، والاستفهام، والشرط، واسماء الافعال.

٥ - لحرف .. وهو (ما اوجد معنى في غيره) وتدخل فيه حروف المعاني والادوات كلها.

وهذا التقسيم يبني على الاسس التي وضعها الاصوليون انفسهم للتمييز بين المفردات، وليس لي فيه يد غير وصف الخطوات التي سلكوها في التحليل.

الفَصلُ الثَّانِي

المَصْدَرُ.. وَمَصْدَرُ الْأَشْتِقَاقِ

توطئة عن وضع المُشتق - معنى الاشتقاق
وأقسامه - أصل الاشتقاق عند النحوين:

انكار التقدم الزماني.

انكار الاشتقاق المادي.

أصل الاشتقاق عند الاصوليين - اصلة

المادة اللغوية - اصلة اسم المصدر:

المصدر واسم المصدر..

المصدر والنسبة الناقصة،

النسبة المصدرية عند الثاني.

قوطة

لم يبحث الاصوليون الاسماء الجامدة من اعلام واجناس بحثاً مستقلاً، وإنما تعرضوا لها تبعاً عند تبييزهم ايها من الاسماء المشتقة، وذلك لأن البحث عن دلالة الاسماء الجامدة الى البحث المعمجي اقرب منه الى بحث تحليلي يهدف الى وضع قوانين عامة، يراد لها ان تنطبق على جزئيات لا حصر لها من المواد المختلفة التي تدخل في تراكيب الكلام وأساليبه، كصيغ الافعال، والاسماء المشتقة، وكالهيئات التركيبية للجمل التامة او الناقصة، وامثلها ما يحتاجه الاصولي في عملية الاستنباط.

من اجل ذلك عنوا في باب الاسم بدراسة المشتقات، من المصادر والصفات، اكثر من عنايتها بغيرها من الاسماء، لأن تحليلهم مدلول صيغة (إفعال) أو (تفعيل) أو (فاعل) أو (مفعول) ينطبق على كل مادة معجمية استقت منها هذه الاسماء، بخلاف كلمة (انسان) او (رجل) او (قوم) او غيرها مما ينطبق على اكثر من واحد ايضاً، الا ان هذا الانطباق لا يتم لها بوجب قاعدة عامة، بل بالمعنى الوارد في كتب المعجمات اللغوية.

الوضع النوعي والشخصي

والذي يبدو من اسلوبهم التحليلي: انهم يفردون بين كلمة (انسان) او اية مادة معجمية اخرى، وبين هيئة (فاعل) او اية صيغة اخرى، بان الوضع اللغوي في الاولى كان وضعاً (شخصياً) اما في الثانية فهو وضع (نوعي)، اي ان اللغة لاحظت لفظ (انسان) بشخص هذا اللفظ، اي بنفس حروفه، وترتيبها، وحركاتها، فوضعته لشخص المعنى - وان كان عاماً - فيكون من قبيل ما يسمونه بـ(الوضع الخاص والموضوع له الخاص). اما صيغة (فاعل) وآخواتها فلا يمكن للواضح ان يلاحظ هذه الصيغة بذاتها مجرد عن اية مادة حق (فاعل) وذلك لأن دمج اية صيغة بذاتها اندماجاً تاماً، بحيث لا يمكن تجريدها، ولو في الذهن، ليتمكن ان يكون الوضع فيها لشخص تلك الصيغة، لذلك لا بد من انتزاع عنوان عام جامع بين اشخاص

تلك الصيغة، مثل (كل ما كان على زنة فاعل) وهذه الحالة يكون الوضع (نوعياً) شاملاً لأشخاص صيغة فاعل المتدرجة باداة (ضارب) و(شارب) و(قائم) و(قاعد) وغيرها من المواد المجممية الاخرى، فيكون الوضع حينئذ من قبيل ما يسمونه بـ(الوضع العام والموضوع له الخاص)^(١).

و قبل الدخول في تفاصيل ما يحشو في مدلولات الصيغ الاستئقاية، يحسن ان نتابعهم في البحث في معنى الاستئقاق، و اقسامه، وفي اصل المشتقات، و اختلافهم في ذلك مع النحوين.

معنى الاستئقاق و اقسامه

الاستئقاق عند النحوين هو ما عرّفه ابو الحسن الرماني (-٣٨٤هـ) من انه: «اقتطاع فرع من اصل، يدور في تصارييفه على الاصل^(٢)» وقد شرح ابو البقاء العكبي (-٦٦٦هـ) ما يراد بالفرع والاصل هنا فقال: «والاصل هاهنا يراد به الحروف الموضوعة على المعنى وضعاً اولياً، والفرع: لفظ يوجد فيه تلك الحروف مع نوع تغيير ينضم اليه معنى زائد على الاصل «ثم مثُلَ لذلك باـ(الضرَب)» فانه اسم موضوع على الحركة المعلومة المسماة (ضرِباً) ولا يدل لفظ الضرب على اكثر من ذلك، فاما ضرب ويضرب، وضارب ومضروب، ففيها حروف الاصل وهي الضاد، والراء، والباء، وزيادات لفظية لزم من جموعها الدلالة على معنى الضرب ومعنى آخر^(٣)».

وهناك تعريفات اخرى للنحوين لا تدعوا الحاجة الى ذكرها، لانها تعود الى هذا المضمون نفسه.

اما الاصوليون في بعضهم تابع الرماني في تعريفه كالعلامة الحلي (-٧٢٦هـ) في التهذيب، والسيد العميد (-٧٥٤هـ) في شرحه^(٤). وبعضهم

(١) انظر الاصنافي في شرح الكتفانية (نهاية الدراسة) ٣٨١ / ١ والخولي في محاضرات في اصول الفقه ١١٩ / ١ - ١٢٠.

(٢) المحدود في النحو للرماني ٣٩.

(٣) مسائل خلافية للعكبي ٧٣ - ٧٤.

(٤) منية الليبيب الورقة ٢١.

غير من صياغة التعريف بزيادة قليلة، فقال البيضاوي (- ٦٨٥ هـ) مثلاً: انه «رد لفظ الى لفظ آخر لوافقته له في حروفه الاصلية، ومناسبته له في المعنى^(١)» ولكنه لم يخرج عن مضمون ما قاله النحويون كما ترى.

إنّ هذا التعريف، على اية حال، يخص قسماً من الاشتقاد يسمى (الاشتقاق الصغير) الذي يكون ملاكه: تشابه المشتقات، من الافعال، والمصادر والصفات، في المعنى، وفي المروف الاصول، وترتيبها، مع اختلافها في الصيغة وزيادة بعضها على بعض في المعنى.

وهذا هو الاشتقاد الذي يعني به كل من النحويين والاصوليين، اما القسمان الآخران: الاشتقاد الكبير.. والاشتقاد الافضل فهما من بحوث (فقه اللغة).

ويعني اللغويون بالاشتقاق الكبير: ما كان ملاكه التشابه في المعنى وفي المروف الاصلية، لا ترتيبها مثل (جذب، وجذب) و(حمد، ومدح)، ويسمى احياناً بالقلب اللغوي^(٢).

ويعنون بالاشتقاق الافضل: ما كان ملاكه التشابه في بعض المروف دون بعض، مع مناسبة في المعنى مثل (ثم) و(ثلب) و(قضم وخضم) و(قطع وقطف) ويسمى بالابداال اللغوي^(٢).

وهذان القسمان ليسا من اهتمام البحث النحوي، ولا البحث الاصولي ، بل ان ابن حزم (- ٤٥٦ هـ) ضيق موضوع الاشتقاد فقال: «ان الاشتقاد كله باطل، حاشا اسماء الفاعلين من افعالهم فقط، واسماء الموصوفين المأخوذة من صفاتهم الجسمانية والنفسانية» - كما يأني - وسخر من هؤلاء الذين توسعوا في الاشتقاد، فعلق على قول الزجاجي (٣٣٧ هـ) في نوادره: «العشقة: نبت ينحضر، ثم يصفر، ثم يهيج، ومنه سمي العاشق عاشقاً» بقوله: «او ما علم هذا الرجل ان كل نبت في الارض بهذه صفتة، فهلما يسمى العاشق (باقلاء)

(١) النهاج للبيضاوي ص ١٤.

(٢) الاشتقاد لمبد الله امين ص ٢.

مشتقا من البقل الذي يحضر، ثم يصفر، ثم يهيج .. الخ^(١).

من ذلك كله نعرف انه اذا اطلق لفظ (الاشتقاق) عند النحوين او الاصوليين عنوا به: (الاشتقاق الصغير) اي ما كان واقعا بين الافعال، والمصادر، والاسماء المشتقة الاخرى، وان الجدل الدائر بين خاتمة البصرة والковفة من جهة، وبين قدماء الاصوليين ومتآخريهم من جهة اخرى، اما هو في اصل هذه المشتقات، لا في اصل الاشتقاء بمعناه العام، الذي قد يشمل القلب والابدال.

اصل الاشتقاء عند النحوين

وقد كان للنحوين في اصل الاشتقاء اربعة آراء، رأيان معروfan هما:

- ١ - رأي البصريين في أصل المصدر.
- ٢ - ورأي الكوفيين في أصلة الفعل.
- ٣ - ورأي يتفرع عن رأي البصريين هو: ان المصدر اصل الفعل، والفعل اصل الوصف، وقد نسب هذا القول لأبي علي الفارسي، وعبد القاهر الجرجاني^(٢)، كما ارسل القول به ابن الشجري في امالية^(٣).
- ٤ - وهناك رأي متاخر لبعض الاندلسيين، هو محمد بن طلحة الاشبيلي (- ٦١٨ هـ) وقد نقله ابو حيان في الارتشاف، هو: ان كلا من المصدر والفعل اصل بنفسه ليس احدهما مشتقا من الآخر^(٤).

ولكن هذا الرأي لم يصلنا بصورة نستطيع ان نعرف منها حجة ابن طلحة في ذلك والظاهر انه كان رأيا مهملا عند النحوين - على وجاهة بعضه - وقد سرى اهاله الى اهال صاحبه، بدليل ان بعضهم عرف ابن

(١) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ٤٠٠/١.

(٢) الازهي في التصريح ٣٢٥/١.

(٣) امالى الشجرية ٢٩٣/١.

(٤) الابياج في شرح النهاج للسبكي ١٤٣/١ وانظر التصريح ٣٢٥/١ وهو الموضع ١٨٦/١ وابن عقيل ٥٥٩/١.

طلحة بـ (انه شيخ الزعشي) ^(١) مع ان ولادته - كما في البغية ^(٢) - سنة ٥٤٥ هـ اي بعد وفاة الزعشي بعشر سنين.

اما الرأيان المعروfan فقد ذكر تفاصيل حججها كل من الزجاجي ^(٣) والأنباري ^(٤) ولبي البقاء المكברי ^(٥) وابن يعيش ^(٦) وغيرهم من النحوين، كما ذكر ذلك من الاصوليين محمد بن يونس الريسي الحلي في كتابه (حجۃ الخصم في اصول الاحکام) ^(٧).

واهم ما ذكر للبصرىين في اصالة المصدر وتفرع الفعل عليه:

١ - «ان المصدر اسم الفعل، وقد اتفقنا جميعا على ان الاسم سابق الفعل، فوجب ان تكون المصادر سابقة للفعال».. وان «المصدر الحدث، لأنه الحدث الذي احدثه زيد، ثم حدث عنه، والفعل حديث عنه، والحدث سابق للحديث عنه» ^(٨).

٢ - «ان المصدر له معنى واحد، وهو دلالته على الحدث فقط.. والفعل يدل على الحدث والزمان المخصوص.. ولا دلالة على الحدث والزمان المخصوص الا بعد الدلالة على الحدث وحده» ^(٩).

واهم ما ذكر للkovفرين في اصالة الفعل:

١ - «ان المصدر يصح لصحة الفعل، ويقتل لاعتلاله، الا ترى انك تقول: (قاوم قواما) فيصح المصدر لصحة الفعل، وتقول: (قام قياما) فيقتل لاعتلاله، فلما صح لصحته، واعتلت لاعتلاله، دلّ على انه فرع عليه» ^(١٠).

(١) الحضري على ابن مقليل ١٨٧/١.

(٢) بنية الوعاء ١٢١/١.

(٣) الايضاح ٥٦ - ٦٣.

(٤) الانصاف ٢٣٥/١ - ٢٤٥ واسرار العربية ١٧١ - ١٧٥.

(٥) مسائل خلافية ٧٢ - ٨١.

(٦) شرح المفصل ١١٠/١.

(٧) ج ١ الورقة ٥٧ ب.

(٨) الايضاح ٥٧.

(٩) مسائل خلافية ٧٥.

(١٠) الانصاف ٢٣٦/١.

٢ - «ان المصدر يذكر تأكيداً للفعل، ولا شك ان رتبة المؤكّد قبل رتبة المؤكّد، فدل على ان الفعل اصل والمصدر فرع^(١)».

وقد نوقشت هذه الادلة جميعاً في الكتب المطولة، بما لا حاجة بنا الى اعادتها، ولكنني اشير هنا الى نقطتين هامتين في فهم بعض النحوين لما يراد من الاصلية والفرعية، والسبق واللحوق، بين المصدر والفعل.

والذي يفهم من كلام الفريقين - البصريين والковيين - ومن ادلة بعضهم ان المصدر او الفعل سابق في الزمان على صاحبه، وان صاحبه تولد منه تولد الفرع من اصله، بمعنى ان العربية بدأت بوضع الاسماء اولاً - ومنها اسماء الاحاديث (المصادر) - ثم احتاجت بعد ذلك الى الافعال، فاشتقت صيغها من تلك الاسماء، والى هذا المعنى يشير قول سيبويه: «واما الفعل فأمثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء^(٢) اي المصادر والى المعنى المعاكس يشير ما نسب الى الفراء من ان «المصدر مأخوذ من الفعل، والفعل سابق له، وهو ثان بعده»^(٣).

ولكن هناك رأيين لبعض المتأخرین من البصريين في توجيه مراد سبقيهم بقوله: انكار التقدم الزمني بين الاسم والفعل.. وعلى انكار الاشتقاء المادي بينهما، ولا بد من الوقوف عليهما لمعرفة ما استقر عليه الرأي النحوي في الموضوع.

أ - انكار التقدم الزمني

فقد انكر ابو علي الفارسي (٣٧٧ هـ) وتلميذه ابن جنی (٣٩٢ هـ) هذا التقدم الزمني، ووجهها قول السبقين من النحوين وجهة اخرى، فقال ابو علي: «واما يعني القوم بقولهم: ان الاسم اسبق من الفعل، انه اقوى في النفس، وأسبق في الاعتقاد من الفعل، لا في الزمان، فاما الزمان فيجوز ان يكونوا عند التواضع قدّموا الاسم قبل الفعل ويجوز ان يكونوا قدّموا

(١) نفسه ٢٣٦/١.

(٢) الكتاب ٤/١.

(٣) الایضاح ٥٦.

ال فعل في الوضع قبل الاسم^(١) ».

ثم أكد ابن جني رأي استاذه وأورد على نفسه: انه لماذا لا يذهب الى ان الاسماء اسبق رتبة من الافعال في الزمان، كما انها اسبق رتبة منها في الاعتقاد^(٢) » واجاب عن ذلك بأنه: «ينع من هذا اشياء: منها وجودك اسماء مشتقة من الافعال نحو قائم من قام، ومنطلق من انطلاق، الا تراه يصبح لصحته ويقتل لاعتلاله.. فإذا رأيت بعض الاسماء مشتقة من الفعل فكيف يجوز ان يُعتقد سبق الاسم للفعل في الزمان، وقد رأيت الاسم مشتقا منه، ورتبة المشتق منه، ان يكون اسبق من المشتق نفسه^(٣) ».

ثم ذكر ابن جني امثلة لاشتقاق المصادر من المظاهر، ومن المروف، واشتقاق الافعال والمصادر من المروف، وختم فصله بدعم قوله اي على: «ان هذه اللغة وقعت طبقة واحدة، كالرقم تتضمن على المرقوم، والميسم يباشر به صفة الموسم، لا يحكم لشيء منه بتقدم في الزمان، وان اختلفت ما فيه من الصنعة القوّة والضعف في الاحوال^(٤) ».

وهذا الكلام، يظاهر جلته، يبدو متهافتا، فهو من جهة يذهب الى ان اللغة وقعت طبقة واحدة، لا يحكم لشيء منها بتقدم في الزمان، ولازم هذا القول ان ينكر وجود الاشتتقاق، لانه - كما قال - دليل على تقدم المشتق منه على المشتق زمانا، ومن جهة اخرى يستدل على عدم سبق الاسم على الفعل في الزمان، باشتقاق بعض الاسماء من الفعل مثل قائم من قام، ومنطلق من انطلاق، ولازم ذلك انه يذهب الى تقدم بعض اللغة على بعض في الزمان، وانها ليست موضوعة طبقة واحدة، كالرقم على المرقوم، وانه لا يحكم لشيء منها بالتقدم الزمني.

هذا على ان السبق في الاعتقاد، دون الزمان، امر بعيد عن طبيعة الخلاف النحوي السابق، الا ان يكون رأيا جديدا لا توجيهها للرأي القديم،

(١) المصادر .٣٠/٢

(٢) المصادر .٣٣/٢

(٣) نفسه .٣٤/٢

(٤) نفسه .٤٠/٢

كما انه بعيد عن معنى الاشتقاق (اقطاع فرع من اصل) الذي يتضمن ان يكون المقطوع منه سابقا في وجوده على المقطوع.

ثم ان مسألة اصل الاشتقاق، ليست مسألة خاصة بلغة العرب، فهي مسألة عامة، تبحث في التاريخ اللغوي للمفردات، لمعرفة نشأة اللغة وجدورها الأساسية، وتطور كلماتها، فبعض اللغات تعود الى جذور فعلية، وبعضها الى جذور اسمية، ولذلك رجحت بعض الدراسات السامية رأي الكوفيين، لأن جذور اسمية، متأثرا بعقلية لحاته الفارسية، لأن «اصل الاشتقاق عند الآرين ان يكون من مصدر اسمي^(١)».

وإذا كانت مسألة اصل الاشتقاق مسألة تاريخية، فلا بد ان يكون الخلاف فيها خلافا في السبق الزماني لا الاعتقادي.

ب - انكار الاشتقاق المادي

وكما انكر ابن جنبي واستاذه التقدم الزماني بين الفعل والاسم، انكر غيره من تابعي البصريين الاشتقاق المادي بين المصدر والفعل، يقول ابن القيم في ردّه على السهيلي: «وتسمية النعمة للمصدر، والمشتق منه: اصلاً وفرعاً، ليس معناه ان احدهما تولد من الآخر، وإنما هو باعتبار ان احدهما يتضمن الآخر وزيادة، وقول سيبويه: ان (الفعل امثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء) هو بهذا الاعتبار، لا أنّ العرب تكلموا بالاسماء اولا ثم استثنوا منها الفعال، فان التخاطب بالفعال ضروري كالمخاطب بالاسماء، لا فرق بينهما، فالاشتقاق هنا ليس هو اشتقاق مادي، وإنما هو اشتقاق تلازم سمي المتضمين - بالكسر - مشتقا، والمتنضم - بالفتح - مشتقا منه^(٢).

وهذا الكلام لا ينطبق على ما قاله البصريون، فقد اعتبروا ان المصدر بلفظه ومعناه (مادة) سارية في الافعال والمشتقات كلها، وان الفعل متولد من

(١) تاريخ اللغات السامية للدكتور ولفسون .١٤

(٢) بداية الفوائد لابن القيم ٢٢/١ - ٢٣ .

لخط المصدر ومعناه تولد الفرع من اصله، وليس على سبيل التلازم الاتفاقى.

يقول الزجاجي: «الدليل على ان المصدر اصل الفعل: انه يوجد لفظه وحروفه في جميع انواع الفعل كيف صرف، كقولنا: خرج، يخرج، واخرج، واستخرج، ويختارج، وقتل، يقتل، وقاتل، وقتل، واستقتل، فلفظ المصدر الذي هو اصله موجود فيه في جميع فنونه، فعلمبا انه اصله ومادته»^(١).

فهو يصرح بان المصدر مادة الفعل، اي ان الاشتقاد بينهما مادي، لا تلازمي ثم يزيد هذا المعنى ايضاحا فيقول: «الا ترى ان الفضة اصل لجميع ما يصاغ منها، فهي موجودة المعنى فيه، فان صفت كوزا، او ابريقا او خاتما او قلوبا وخلخالا وغير ذلك، فمعناها موجود في جميع ما يصاغ منها، وليس معانى ما يصاغ منها موجودا فيها مفردة، فكذلك معنى المصدر موجود في جميع الافعال المشتقة منه، وليس معنى فعل واحد منها موجودا في المصدر نفسه، الا ترى انه ليس في (الضرب) معنى فعل ماض ولا مستقبل موجود»^(٢).

وليس اوضح في تبني الاشتقاد المادي من هذا الكلام، وهذا الدليل بنفس التشيل بالفضة باعتبارها مادة سارية فيها يصاغ منها - موجود في اكثر الكتب التي نقلت رأي البصريين^(٣).

هذان الرأيان - انكار التقدم الزمني.. وانكار الاشتقاد المادي - عند بعض البصريين التاخرین، لا يدلّان الا على احد امرین: اما ان قول البصريين السابقين لم يكن واضحا تمام الوضوح عند اصحاب هذين الرأيين، وهذا ما أستبعدُه على ابن جني وامثاله.. واما أنَّ ادلة اصحابهم من البصريين كانت عندهم - كأدلة خصومهم من الكوفيين - لا تنبع بمدعاهم في ان المصدر اصل للفعل، ولا تصلح لأن تكون قرينة على ان العربية بدأت بوضع الاسماء اولا، ثم اشترت منها الافعال، لذلك تأولوا

(١) الابحاج ٧٩.

(٢) انظر مسائل خلافية ٧٥ - ٧٦ واسرار العربية ١٧٣ والانصاف ٢٣٨/١.

قولهم بان السبق في الاعتقاد لا في الزمان، وان الاشتقاق تلازمي لا مادي. وكلا الرأيين ينتهي في واقعه، الى انكار الرأي البصري والكوفي، واستحداث قول ثالث هو اقرب الى (التوقف) في اصالة المصدر او الفعل، لأن كلا منها تضمن انكار ان العربية بدأت بالاسم او بالفعل، وان التخاطب بالفعل كالتخاطب بالاسم ضروري لحاجتها.

اصل الاشتقاق عند الاصوليين

اما الاصوليون فقد كانت لهم في المسألة آراء مختلفة:

١ - فمنهم من انكر الاشتقاق بجملته، واعتبر كلا من المشتقات اصلاً مستقلاً بنفسه بحججة: «انها كلمات وردت مستعملة في معانيها، ولا دليل يدل على اصالة بعض وفرعيه الآخر، والاصل: عدم الفرعية، وعدم الاشتقاق حق يقوم الدليل القاهر والبرهان المبين، وعلى مدعى ذلك الايات» وصاحب هذا القول يذكر حجج البصريين والковيين ويردها جميعاً^(١).

٢ - ومنهم من انكر الاشتقاق كذلك، الا انه احتفظ بشيء منه هو اشتقاق المصادر والصفات، ومع ذلك فقد توقف في اصالة اي منها، يقول ابن حزم: «والاشتقاق كله باطل حاشا اسماء الفاعلين من افعالهم فقط، واسماء الموصوفين من صفاتهم الجسمانية والنفسانية، وهذا ايضاً لا ندرى: هل اخذت الاسماء من الصفات او اخذت الصفات من الاسماء، الا اننا نومن ان احدها اخذ من صاحبه، مثل ضارب من الضرب، ومثل ابيض من البياض، وغضبان من الغضب وما اشبه ذلك^(٢)».

٣ - ومنهم من تابع النحوبيين في خلافهم بين المصدر والفعل، وقد نصر

(١) حجة الخصم في اصول الاحكام ١/ الورقتان ٥٨ - ٥٩.

(٢) الاحكام في اصول الاحكام ٤٠٠/ ١.

العلامة الحلي في النهاية مذهب البصريين في اصالة المصدر^(١). وكذلك الكمال بن المهام (٨٦١هـ) في التحرير، فقد عرّف المشتق بأنه: «ما وافق مصدراً معروفة الأصول ومعناه مع زيادة» ثم عقب شارحه ابن أمير الحاج (٨٧٩هـ) بأنه لم يقل: «ما وافق أصلًا» كما قال ابن الحاجب لثلا يصلح أن يكون تعريفاً له على رأي الكوفيين «بل قال مصدراً فيكون تعريفاً له على رأي البصريين خاصة، لأنَّ الصحيح كما عليه المحققون^(٢)» أما المتأخرُون من الأصوليين، فقد كان لهم رأيان في المسألة يختلفان عن رأي النحوين والأصوليين السابقين وهما:

٤ - ان اسم المصدر هو اصل المشتقات، لا المصدر ولا الفعل، على ان اسم المصدر موضوع من ناحية لفظية، بوضع واحد لادته وصيغته، ومن ناحية معنوية لمعنى واحد هو (الحدث الساذج) وهذا - اللفظ والمعنى - هما المادة السارية في سائر المشتقات بما فيها المصدر والفعل الدالان على الحديث وزيادة.

٥ - ان المادة اللغوية (ضرب) اي المروف الاصول لضرب، وضرَب، وضارب، ومضروب وغيرها هي الاصل، وان كل مشتق من الافعال والاسمهاء له صيغة خاصة عارضة على هذه المادة بصورة مستقلة عن الصيغة الاخرى، ولا يمكن ان يكون بعض هذه الصيغ اصلاً وبعض الآخر فرعاً، لعدم امكان عروض الصيغة الجديدة على المادة المضوقة سابقاً.

وهذا الرأيان هما اللذان يجب الوقوف على تفاصيلهما، دون الآراء الثلاثة السابقة، لأن هذه الآراء منها ما هو تابع لأراء البصريين والكوفيين التي عرضناها سابقاً، ولا جديده عند الأصوليين فيها، ومنها ما ينتهي إلى (الإنكار) و(التوقف) في اصل المشتقات، لعدم نهوض الادلة المعروفة بدعى أصحابها، فإذا وجد الدليل في هذين الرأيين الآخرين فقد ارتفع موضوع الانكار او التوقف.

(١) حجة المقام الورقة جـ١/٥٧ ب نقلًا عن النهاية.
(٢) التحرير والتعبير ٠٨٩/١

و سنقدم الرأي باصالة المادة على اصالة اسم المصدر، لتعلق الاخير بأخذ النسبة الناقصة في المصدر، وهو موضوع بحث مستقل سيأتي الحديث عنه بعد عرض الرأيين المذكورين:

أ - اصالة المادة اللغوية

وأول من رأيته من الاصوليين اعتبر كلا من المصدر والفعل مشتقا من سائر المشتقات، وان المادة اللغوية اصل هذه المشتقات جيما هو محمد شريف الحائزري (- ١٢٤٥ هـ) استاذ الشيخ الانصارى، فقد كتب تلميذه ابراهيم القزويني في تقريرات بعثه (ضوابط الاصول): «ان المشتق قد يطلق على ما اخذ من شيء آخر، بأن كان له مأخذ من اللفاظ، ويدخل فيه كل الافعال والمشتقات بل المصادر، فان لها ايضا (مادة) هي (ضرب) مثلا بالترتيب و(هيئه) هي فتح الاول وسكون الثاني، ولا ريب ان الافعال والمشتقات ليس موادها المصادر، إذ المصدر ليس مأخوذا في المشتقات لا لفظا ولا معنى، فان المعنى المصدر ليس في المشتقات، كما ان وزن المصدر ليس فيها ايضا، بل مادة المشتقات هي مادة المصدر التي اشرنا اليها، فالمصدر ايضا من المشتقات، والمادة لا توجد في الخارج الا في ضمن واحدة من تلك الميئات^(١)».

وهذا الرأي هو الذي شاع اخيرا بين الاصوليين المحدثين كالاخوند والنائني والعرافي وغيرهم في مقابل الرأي الآخر الذي تبناء طلاب صاحب الموجة من اعتبار اسم المصدر هو الاصول.

وتوضيح رأيهم هذا يقوم على اساس ما سبق بيانه من كون المشتقات موضوعة بوضعين مستقلين: وضع للمادة المشتركة بينها، على اساس أنها (البِدأُ) الذي تشعبت منه هذه الفروع، ووضع للصيغة التي بها يتاز كل فرع عن صاحبه، على اساس ان الصيغة هي (الصورة) المميزة لأوجه تلك المشتقات ذات المادة الواحدة.

وقد سبق ان نقلنا عن البصرىين تشبيههم للمصدر والفعل - باعتبارها

(١) ضوابط الاصول طبع حجري غير مرقمة الورقة ٦.

اصلا وفرعا - «بالنقرة من الفضة - اي القطعة المذابة - فانها كالمادة المبردة عن الصورة... فإذا صيغ منها خاتم، او مرأة، او قارورة، كانت تلك الصورة مادة مخصوصة، فهي فرع عن المادة المبردة^(١)».

وطبيعي ان تشبيه البصريين للمصدر بالنقرة من الفضة، اي المادة المبردة عن الصورة، فيه الكثير من التسخّع، لأن المصدر (مادة متصورة) لا مبردة اذ ان له صيغة خاصة، بعضها ساعي، وبعضها قياسي، وقد اتعب الصرفيون انفسهم في ضبطها ووضع قوانينها ودلالاتها، والذي يجب ان يكون مادة مبردة عن الصورة هي الحروف الثلاثة التي يمكن ان تصاغ منها صور المصدر المختلفة وغير المصدر.

من هنا انطلق رأي الاصوليين في ان (المبدأ) يجب ان يكون مادة عارية عن اية صيغة، وذلك لتكون قابلة لطروع كل الصيغ عليها، وهذه المادة هي (القطعة المذابة) في تشبيه البصريين، اي هي الحروف الاصول - ضرب - التي لا يمكن التلفظ بها ولا ادراك معناها الا بواسطة سبکها باحدى هذه الصيغ، فمعنى المادة اذن هو (معنى بالقوة والاستعداد) لا يمكن ان يكون (فعليا) متاحصلا بالذهن الا بالصيغة.

يقول الناثني: «ان مبدأ الاشتقاد لا بد ان يكون امرا غير متاحصل في عالم اللفظ والمعنى، ويكون تحصله في كلتا المراحلتين بواسطة الميئنة، فنسبة المبدأ الى الميئات، كنسبة (المادة) الى الصور النوعية، حيث ان المادة تكون (صرف القوة) وتكون فعليتها بالصور النوعية، كذلك مبدأ الاشتقاد يكون معنى غير متاحصل بالذات، ويكون في عالم المفهومية صرف قوة ويتوقف فعليته وتحصله على الميئنة^(٢)».

وهذا المبدأ الساري في جميع الصيغ الاشتقاقيه له وجهان: لفظي ومعنوي، فمن ناحية اللفظ يجب ان يكون مطلقا غير مقيد بأية صيغة، ليكون اطلاقه الذائي - كما يقول الاصفهاني - هو المصحح لاصالته وجعله

(١) مسائل خلافية ٧٥ - ٧٦.

(٢) فوائد الاصول ٢٣/١.

مشتقا منه، وعلى هذا الاساس «لا يعقل ان يكون المصدر مشتقا منه، واصلا لغيره، اذ المادة المتصورة لا تقبل صورة اخرى^(١)» كالنقرة من الفضة المسبوكة بصورة المرأة لا يمكن ان تقبل صورة القارورة او المخاتم.

ثم ان عروض الصيغ الاشتتاقي على هذه الحروف الاصول ليس عروضا (مُطْلِيَا)، ليتمكن ادعاء ان بعضها اسبق من بعض، بل «ان عروض كل هيئة من هيئات الاشتقاقي على مادة ما من المواد اللغوية الموضوعة، يكون في عَرْضِ عروض الاخرى على تلك المادة^(٢)».

ومن هنا تبدو وجاهة قول ابن جنی - فيما اشرنا اليه سابقا - ان هذه اللغة وقعت طبقة واحدة كالرقم تضمه على المقوم، لا يحكم لشيء منها بتقدم في الزمان.. وان العرب - على حد قول اي علي - يجوز ان يكونوا عند التواضع قدموا الاسم قبل الفعل، ويجوز ان يكونوا قدموا الفعل بالوضع قبل الاسم^(٣).

هذا من ناحية اللفظ، واما من ناحية المعنى، فيجب ان يكون معنى (المبدأ) مطلقا ايضا، وغير مقيد بمعنى اي واحد من المشتقات، ليكون معنى المادة قابلا للتصور والاندماج بمعنى الصيغة، واللاحظ ان كل واحد من المصادر والافعال، والادواع يُؤدي معنى لا يُؤديه الآخر:

أ - فقد يلاحظ الحدث الصادر عن الذات باعتبار وجوده في نفسه، من دون ملاحظة صدوره وانتسابه للذات وهذا مفهوم اسم المصدر.

ب - وقد يلاحظ الحدث الصادر عن الذات باعتبار صدوره وكونه منتسبا للذات وهذا مفهوم المصدر.

ج - وقد يلاحظ الحدث مغايرا للذات، ولكنه منتسبا اليها نسبة تامة، خبرية كانت او انشائية، وهذا مفهوم الفعل.

د - وقد يلاحظ الحدث باعتباره قيدا للذات، بحيث تكون الذات مقيدة

(١) الاصنافي في نهاية الدراسة . ١٠١/١

(٢) تقريرات العراقي (بيان الافتخار) ١٥٦/١

(٣) المنسائين ٤٠ ، ٣٠/٢

بذلك الحدث اما على نحو الصدور عنها ، او الوقع عليها ، او اتخاذه
ظرفاً وآلها ، وهذا هو مفهوم الاساء المشتقة .

فإذا كان الامر كذلك فان كلا من هذه المعاني والاعتبارات غير قابل
لأن يكون مادة سارية في المشتقات ، لقابلة كل واحد منها لمعنى الآخر ، وما
ذلك الا لتقييد معنى المادة بمعنى الصيغة العارضة عليها ، فتفيض في بعضها
النسبة التامة ، وفي بعضها النسبة الناقصة التقييدية ، اضافية او وصفية .

اما اسم المصدر فمع انه ابسط هذه المعاني ، لأنه لم يؤخذ فيه قيد
النسبة اصلاً الا ان له هيبة خاصة به ، لم تترك مادته على اطلاقها التام
و(لا بشرطيتها) - كما يقول الاصوليون - بل جعلتها (شرط لا) اي
شرط عدم الانتساب للذات ، عند بعضهم^(١) او على اساس كون الحدث
(مهما) عند البعض الآخر^(٢) .

واذا لم يصح ان يكون المصدر ، ولا اسم المصدر ، ولا الفعل ، اصلاً
للمشتقات فقد تعيين ان يكون اصلها ومبدؤها تلك المادة المطلقة العارية عن
كل صيغة والقابلة لكل صيغة .

ولا يفوتي - وانا الخص رأي الاصوليين في اصالة المادة - ان اشير
الى بعض الدراسات اللغوية المعاصرة التي اخذت بهذا الرأي ، دون ان
تشير ، او دون ان تطلع على رأي الاصوليين هذا ، فقد درس الدكتور تمام
حسان (مشكلة الاشتقاق) ولم يجد لها حل غير ترك ما قاله البصريون من
اصالة المصدر ، وما قاله الكوفيون من اصالة الفعل .

والتأكيد على ما يراه اللغويون من اصالة (المادة المجممية) الحروف
الاصول « وبذلك نعتبر الاصول الثلاثة اصل الاشتقاق ، فالمصدر مشتق منها ،
والفعل الماضي مشتق منها كذلك ، وبهذا لا نستطيع ان ننسب الى هذه
الاصول الثلاثة اي معنى معمجي ، على نحو ما صنع ابن جني ، وانما نجعل
لهذه الاصول معنى وظيفيا هو ما تؤديه من دور تلخيص العلاقة بين

(١) الثنائي (قواعد الاصول) .٤٩/١

(٢) البجزري (متنى الاصول) .٩٠/١

المفردات^(١) .

واظن انه لو اخذ بـ(المعنى الاستمدادي) للاصول الثلاثة الذي قال به الثاني جمع بين رأيه ورأي ابن جنی في المعنى المشترك بين الصور اللغوية في تقلیب المادة^(٢) .

وبعد فلا اظن اننا نستطيع ان نأخذ برأي هذه المدرسة الاصولية، مع قوّة ادتها وسلامة نتائجها، ما لم نستعرض ادلة المدرسة الاخرى التي ذهبت الى ان اصل الاستقىق هو اسم المصدر.

ب - اصالة اسم المصدر

والذين يذهبون الى هذا الرأي يفرقون - كغيرهم من الاصوليين المحدثين - بين المصدر واسمه: بان المصدر « هو الاسم المشتمل على مادة تدل على الحدث، وهيئته كاشفة عن انتساب الحدث الى ذات نسبة تقيدية ناقصة^(٣) » .. وان اسم المصدر هو: « نفس المادة الدالة على الحدث من دون اعتبار النسبة ولا عدمها^(٤) » .

اي ان المصدر مشتق من سائر المشتقات، لأنه موضوع بوضعين مستقلين: وضع للمادة ووضع للهيئه، اما اسم المصدر فهو كاسم الاعيان وغيرها من الاسماء الجامدة، لا تدل هيئته على اي معنى غير حفظ المادة، لعدم امكان النطق بها من دون هيئه، فمعنى المادة والهيئه واحد هو: (الحدث الساذج).

(١) اللغة العربية معناها ومبناها ١٦٩ .

(٢) انظر الفصائص لابن جنی ١٣٤/٢ وما بعدها مع ملاحظة ان اساس القول بهذه التقلیب هو كلام الخليل في مقدمة كتاب الدين.

(٣) النسبة الثانية هي التي تتضمنها الجملة التامة، اسمية كانت او فعلية، والنسبة الناقصة هي التي تتضمنها الجملة الناقصة، كجملة الصلة والموصوف، والمضاف والمضاف اليه، وتسمى هذه النسبة (بالتقيدية) لأن الصفة فيها (قيد) للموصوف، والمضاف اليه (قيد) للمضاف، والاصوليون اذ يملئون دلالة المشتقات الاسمية كالصفات والمصادر الى (حدث) تدل عليه المادة (وأنبأة) تدل عليها الصيغة، يعطون هذه النسبة (تقيدية) ايضاً، لأن الاوصاف المشتقة تفيد مفاد جملة الصفة، فيكون فيها الحدث «قيداً للذات، اي ان كلمة (ضارب) تدل على (ذات متلبسة بالضرر)، والمصادر تفيد مفاد جملة الاضافة ف تكون الذات قيداً للحدث لأن الحدث في المصدر مضاد الى فاعله او مفعوله.

(٤) المشتقات للتبريزی ١٦ .

ويستكشف هؤلاء من عنانة الصرفين بـ «تعداد هيئات المصادر وضبطها كضبط هيئات الأفعال وسائر المشتقات من دون تعرض هيئات أسماء المصادر» ان الصيغة المصدرية لها دلالة اخرى غير دلالة المادة، ولذلك عني الصرفيون بها عناناتهم بالمشتقات ولم يعنوا بصيغة اسم المصدر، اسوة بالاسماء الجامدة، لعدم دلالتها على معنى آخر غير معنى المادة وحفظها^(١).

وهم بعد ذلك يذهبون الى ان اسم المصدر ليس له في العربية - غالبا - صيغة تخصه، فصيغته هي نفس صيغة المصدر بلحظة كونه غير مناسب للذات، فـ (البيع) مثلا، اذا لوحظ به الانتساب الى الفاعل او المفعول كان مصدرا، لأن المصدر، كال فعل يطلب فاعلا ومفعولا، واذا لوحظ مجرد انتساب كان اسمـاً للحدث المجرد، اي اسمـاً للمصدر، فـ قوله تعالى: (احل الله البيع وحرم الربا/البقرة ٢٧٥) وقوله تعالى: (كتب عليكم الصيام/البقرة ١٨٣) وامثلها الفاظ معرة عن لحظة النسبة، فهي اسمـاً مصادر لا مصادر، والمفعول المطلق كذلك، فإنه وإن سمي مصدرا، من هذا القبيل ايضا «اذ المراد به نفس الحدث المجرى عن النسبة باللغاء وضع المبيبة، ولذا لا يعمل عمل فعله بالاتفاق، خلوه عن النسبة الموجبة لشـبه العمل^(٢)».

وإذا اتفق أن وُجِدَ في العربية صيغ خاصة باسم المصدر، موضوعة بازاء ذات الحدث من دون نسبة، مثل: طهر، وغسل، وعجب، ووضوء، وكلام، وسلم، وغيرها فانها الفاظ معدودة لا تفي بالتعبير عما في اللغة من المعاني الاسمية للمصدر، لذلك كان التعبير عنها بصيغ المصدر نفسه.

يقول الخوئي: «فـي اللغة العربية قـلما يحصل التفاوت بين الصيغتين، بل الغالب ان يعبر عنها بصيغة واحدة كـا (الضرب) فإنه يراد به تارة المعنى المصدرـي، واخرى ذات الحـدث، فيها مشتركـان في صيغة واحدة، واما في اللغة الفارسـية فـي الغالب ان لكل واحد منها صيغـة مخصوصـة، فيقال

(١) نفسه .٢٦

(٢) المشتقات للتبريزـي ١٦ وانظر اجدد التـقاريرات .٦١/١

(كُنْكُ.. وَزَدَن)، (كَرْدِش وَكَرْدِيدَن)، (ازْمَايِش وَازْمُودَن) إلَى غَيْرِ ذَلِكِ^(١) ..

فَإِذَا كَانَ اسْمُ الْمَصْدِرِ يَعْنِي الْلَّفْظَ الدَّالُ عَلَى ذَاتِ الْحَدِيثِ مِنْ دُونِ نَسْبَةٍ، وَكَانَ الْمَصْدِرُ يَعْنِي الْلَّفْظَ الدَّالُ عَلَى الْحَدِيثِ الْمُتَسَبِّبُ نَسْبَةً نَاقِصَةً «فَيَصِحُّ أَنْ يَقَالُ: أَنَّ الْمَصْدِرَ مُشَتَّقٌ مِنْ اسْمِ الْمَصْدِرِ، لِكَوْنِ مَدْلُولِهِ بَعْضُ مَدْلُولِ الْمَصْدِرِ، وَلَا يَعْتَبَرُ فِي الْاشْتِقَاقِ الْلُّفْظِيِّ أَكْثَرَ مِنْ كَوْنِ الْلَّفْظِ الْمُشَتَّقِ مُشَتَّلاً عَلَى مَادَةِ الْلَّفْظِ الْمُشَتَّقِ مِنْهُ، وَدَالًا عَلَى مَعْنَاهُ وَزِيادةِ خَصُوصِيَّةِ، فَيَكُونُ مَدْلُولُ اسْمِ الْمَصْدِرِ جُزْءًا مِنْ مَدْلُولِ الْمَصْدِرِ، وَالْجُزْءُ مُتَقَدِّمٌ بِالْطَّبِيعَةِ عَلَى الْكُلِّ، فِيهِذِهِ الْعَنَيْةُ صَحٌّ إِيْضًا أَنْ يَقَالُ: أَنَّ اسْمَ الْمَصْدِرِ أَصْلُ لِلْمُشَتَّقَاتِ^(٢) ..».

وَحْجَةُ الْأَصْبُولِيِّينَ هَذِهُ، هِيَ حَجَّةُ الْبَصَرِيِّينَ فِي تَقْدِيمِ الْمَصْدِرِ عَلَى الْفَعْلِ، بِاعتِبَارِ أَنَّ الْمَصْدِرَ دَالٌ عَلَى الْحَدِيثِ فَقَطُّ، وَالْفَعْلُ دَالٌ عَلَى الْحَدِيثِ وَالزَّمَانِ، وَلَا دَلَالَةٌ عَلَى (الْحَدِيثِ وَالزَّمَانِ) إِلَّا بَعْدِ الدَّلَالَةِ عَلَى (الْحَدِيثِ) وَحْدَهُ^(٣) ..

وَلَكُنَّا إِذَا تَذَكَّرْنَا بِإِنَّ اسْمَ الْمَصْدِرِ لَهُ صِيَغَةٌ وَمَادَةٌ، وَتَذَكَّرْنَا مَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ الْمَادَةَ الْمُصَوَّغَةَ لَا تَقْبِلُ عَرْوَضَ صِيَغَةِ أُخْرَى، لَا سَتْحَالَةَ عَرْوَضِ الْصُّورَةِ عَلَى الصُّورَةِ، ادْرَكْنَا أَنَّ اسْمَ الْمَصْدِرِ - وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ بِسِيطًا - فَإِنَّهُ، بِلِفْظِهِ وَمَعْنَاهُ، لَا يَكُونُ أَصْلًا لِلْمُشَتَّقَاتِ وَمَادَةً سَارِيَةً فِيهَا

(١) عَاضِرَاتٌ فِي أَصْوَلِ النَّفَهِ ٢٩٣/١ مَعَ مُلَاحَظَةٍ أَنَّ كَلَامَ كُلِّيٍّ (كُنْكُ.. وَزَدَن) يَعْنِي: الْفَرْبُ. وَ(كَرْدِش وَكَرْدِيدَن) يَعْنِي: الْجُولَةُ مِنْ أَجْلِ النَّرْجِلَةِ أَوِ التَّسْلِيَّةِ وَ(ازْمَايِش وَازْمُودَن) يَعْنِي: الْأَخْتِبَارُ (الْأَمْتَهَانُ)، إِلَّا أَنَّ الصِّيَغَةَ الَّتِي فِي آخِرِهَا (دَن) هِيَ صِيَغَةُ الْمَصْدِرِ، وَالْأُخْرَى صِيَغَةُ اسْمِ الْمَصْدِرِ، وَلِذَلِكَ نَقْلُ التَّهَانِيِّ فِي كِتَابِ اسْتِلَاحَاتِ الْفُنُونِ تَعْرِيفٌ بِعَضِهِنَّ لِلْمَصْدِرِ الْعَرَبِيِّ بِأَنَّهُ: «مَا كَانَ فِي آخِرِ مَعْنَاهِ الْفَارَسِيِّ الدَّالُ وَالْتَّوْنُ أَوِ التَّاءُ وَالْتَّوْنُ» وَمَدْلُولُ الْمَصْدِرِ بِالْفَارَسِيَّةِ: (إِيجَادُ الْحَدِيثِ) أَوْ تَكْوِينُهُ، وَمَدْلُولُ اسْمِ الْمَصْدِرِ: مَا يَتَرَبَّعُ عَلَى الْمَصْدِرِ أَيْ (تَكُونُ الْحَدِيثُ وَأَنْوَجَادُهُ) وَلِذَلِكَ يَسِيهُ بَعْضُ النَّحْوِيَّينَ بِ(الْحَالِصُ بِالْمَصْدِرِ) قَالَ فِي الْكِتَابِ: «فَالْمَنْسُونُ الْمَصْدِرِيُّ مِنْ مَقْوِلَةِ الْفَعْلِ أَوِ الْأَنْفَالِ فَهُوَ امْرٌ غَيْرُ قَارِئِ الْذَّاتِ، وَالْحَالِصُ بِالْمَصْدِرِ: الْمَيْتَةُ الْقَارَةُ الْمُرْتَبَةُ عَلَيْهِ، فَالْمَحْمَدُ مُثَلًا بِالْمَعْنَى الْمَصْدِرِيِّ (سَوْدَن) وَالْحَالِصُ بِالْمَصْدِرِ (سَتَايِش) وَلَيْسَ الْمَرَادُ مِنْهُ الْأَثْرُ الْمُتَرَبِّعُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَصْدِرِيِّ كَالْأَلْمَ عَلَى الْفَرْبِ» كِتَابُ اسْتِلَاحَاتِ الْفُنُونِ ٨٢٦/١. وَانْظُرُ فِي الْلُّغَاتِ الْأَجْنِبِيَّةِ مَا فَرَقَ بِهِ فَنِدَرِيَّنَ بَيْنَ الْمَصْدِرِ وَاسْمِهِ، فَقَدْ سُمِيَ الْمَصْدِرُ بِ(اسْمِ الْحَدِيثِ) وَاسْمِ الْمَصْدِرِ بِ(اسْمِ الْحَدِيثِ) يَعْنِي بِهِ عَنِ نَتْيَةِ الْحَدِيثِ أَوْ مَوْضِعِهِ إِلَّا أَنَّهُ يَعْتَبَرُ اسْمَ الْمَصْدِرِ مُأْخُوذًا مِنْ الْمَصْدِرِ: الْلُّغَةُ لِلنَّدَرِيِّينَ، ١٧١.

(٢) بِبَوْاعِ الْأَنْكَارِ ١٥٧/١.

(٣) مَسَائِلُ خَلَانِيَّةٍ ٧٥.

جيمعاً. لذلك حاول بعض الاصوليين التفريق بين (الاشتقاق اللغطي) و(الاشتقاق المعنوي) فجعل اسم المصدر اصلاً للاشتقاق المعنوي، لأن المصدر مشتمل على النسبة، والمبدأ الساري في جميع مراتب الاشتقاق يجب ان يكون معنى خالياً من جميع اخاء النسب، وهو اسم المصدر^(١).

ومع ذلك، فقد انكر بعض الاصوليين دلالة المصدر على النسبة الناقصة، واذا تم ذلك انعدم الفرق بين المصدر واسمه من ناحية المعنوي، وعاد قول الاصوليين هذا في اصالة اسم المصدر الى قول البصررين في اصالة المصدر، فلننظر فيما ذكروه من فروق بينها:

المصدر واسم المصدر

والملاحظ ان تفريق هؤلاء الاصوليين بين المصدر واسمه، يختلف عن تفريق الصرفين والنحوة بينها:

أ - فمن الناحية اللغطية: يسوّي الاصوليون بين المصدر واسمه، فاسم المصدر عندهم: هو اللفظ الدال على الحدث سواء كان جارياً على فعله - وهو الفالب - مثل (ضرَبَ) من ضَرَبَ، و(اكرَامَ) من اكرَمَ، و(اعْتَرَافَ) من اعْتَرَفَ، او غير جار مثل: (وضُوءَ) من تَوْضِيْحَ، و(عَطَاءَ) من اعْطَى، و(مَطَلَبَ) من طَلَبَ.

اما النحويون فلا يسوّون بينها لفظاً، بل يجعلون ما كان جارياً على فعله مصدراً، وما لم يكن جارياً اسم المصدر.

يقول ابن الناظم - بعد ان قسم اسم المعنوي الى مصدر واسم مصدر :- «فإن كان أولاً ميم مزيدة لغير مفاعة كالمضارب والحمدة، أو كان لغير ثلثي بوزن الثنائي، كالوضوء والغسل، فهو اسم مصدر والا فهو مصدر^(٢)». فاسم المصدر عنده نوعان: المصدر الميمي .. وما لم يكن جارياً على قياس فعله.

(١) الاصفهاني في نهاية الدراسة ٣٨٢، ١٠١/١.

(٢) شرح ابن الناظم طبع بيروت ١٦٠.

ويضيف بعضهم الى ذلك نوعا ثالثا هو: «ما كان من اسماء الاحاديث علما، كسبحان علما للتسبيح، وفجار وحاد علمن للفجرة والحمدة^(١)».

وهذه الانواع الثلاثة يذكرها النحويون عادة في اسماء المصادر، وان ظهر من جموع آرائهم ان الاطلاق الشائع عندهم لاسم المصدر يختص بما كان غير جار على فعله، اي ما عناه ابن مالك بـ«ما ساوي المصدر في الدلالة على معناه، وخالفه بخلوه، لفظا او تقديرها دون تعويض، من بعض ما في فعله^(٢)» مثل سلم سلاما والقياس (تسليما) وتوضأا وضوءا والقياس (توضوا)، وأعانه عونا والقياس (اعانة)، اما ما كان في اوله ميم زائدة فهو - كما يقول ابن هشام - «مصدر في الحقيقة، ويسمى بالمصدر الميامي، وان سمه احيانا اسم مصدر تجوزا^(٣)». واما ما كان علما فالملاحظ ان الزخيري، والرضي، وابن مالك، وغيرهم عدوه في باب (العلم الجنسي) وليس في باب المصدر يقول ابن مالك:

ومثله برة للمبرة كذا فجار علم للفجرة

مع اننا نلاحظ ايضا ان ما استقر عليه النحويون اخيرا من ان المصدر ما كان، جاريما على فعله، وان اسم المصدر ما لم يكن جاريما على فعله، هو اصطلاح حادث، اما المتقدمون من البصريين فعندهم ان كل ما دل على الحدث فهو مصدر سواء كان جاريما ام غير جار على الفعل، يقول سيبويه: «هذا باب ما جاء من المصادر على قَعْول، وذلك قوله: توضأت وضوءا حسنا، وتطهرت طهورا حسنا، واولمت به ولوعا» ثم يذكر امثلة اخرى غير جارية على افعالها^(٤). ويعقد في الكتاب ببابا لـ«ما جاء المصدر فيه غير الفعل، لأن المعنى واحد» ويمثل لذلك بـ«اجتورووا تجاوروا وتجاوزروا اجتوارا» و(انكسر كسرا، وكسر انكسارا) ويستشهد بقوله تعالى: «والله

(١) شرح شذور الذهب لابن هشام ١٦٣/٢.

(٢) الاشوعي ١٨٨/٢ وانظر التسهيل ١٤٢.

(٣) شرح شذور الذهب ١٦٢/٢.

(٤) الكتاب ٢٢٨/٢.

انبتم من الارض نباتا/نوح ١٧ » ويقوله: « وتبتل اليه تبتيلًا^(١) » ويسمى هذه الامثلة كلها مصادر، مع انها في المصطلح الحادث (اسماء مصادر) لعدم جريانها على افعالها. فتسوية الاصوليين اذن، بين المصدر واسمه، من ناحية لفظية، لما ما يبررها من رأي قدماء النحوين.

ب - اما من الناحية المعنوية: فان متأخري الاصوليين لا يسرون بين المصدر واسمه، بل يفرقون بينها بأن اسم المصدر هو الدال على الحدث بشرط عدم الاتساب، والمصدر هو الدال على الحدث المنسب للذات نسبة ناقصة تقيدية، وهذا رأي اكثراهم، وان خالفهم في ذلك النائي، كما يأتي.

اما جهور النحوين فالرغم من اضطراب كلماتهم في معنى المصطلحين: المصدر واسم المصدر، تنتهي عباراتهم الى التسوية بينها في المعنى:

١ - فابن مالك يعرف اسم المصدر بـ«ما ساوي المصدر في الدلالة على معناه... الخ ويوئده في ذلك الاشموني^(٢) وابنه بدر الدين^(٣).

٢ - والازهري والصبان - وينسب ذلك الى ابن يعيش واي حيان - يفرقون بينها بأن «المصدر يدل على الحدث بنفسه، واسم المصدر يدل على الحدث بواسطة المصدر فمدلول المصدر معنى، ومدلول اسم المصدر لفظ المصدر^(٤)».

وهذا الكلام ينتهي الى ان معناهما واحد هو (الحدث المجرد) ولكن دلالة المصدر عليه بصورة مباشرة ودلالة اسم المصدر بصورة غير مباشرة لأنه يدل اولا على لفظ المصدر، ويدل بالتبع على معنى المصدر الذي هو الحدث المجرد.

٣ - وهناك فتنة ثالثة منهم الرضي وابن هشام يرون ان اسم المصدر هو

(١) نفسه .٢٤٤/٢

(٢) الاشموني ١٨٨/٢ والتبسيل ١٤٢

(٣) ابن الناظم ١٦٠

(٤) التصریح ١/٣٢٥ وانظر الصبان على الاشموني ١٨٨/٢

(اسم الجنس المقول عن موضعه الى افاده الحدث).. «كالكلام فانه في الاصل اسم للملفظ من الكلمات، ثم نقل الى معنى التكليم، والثواب فانه في الاصل اسم لما يثاب به العمال، ثم نقل الى معنى الاثابة^(١) » «والعطاء اسم لما يعطى» وان كان «اسم عين مستعمل بمعنى المصدر» اي الاعطاء^(٢).

وهؤلاء وان وَحَّدُوا في دلالة كل منها على الحدث، الا انهم نفوا اية علاقة اشتقاقية لاسم المصدر بال المصدر، واما هو (اسم جنس) او (اسم عين) منقول عن معناه الاصلي الى معنى حادث هو (المصدر).

ومن ملاحظة آراء النحويين هذه في معنى المصدر واسمها، نجد انهم يختلفون مع الاصوليين في نقطتين هامتين:

(الاول): ان الاصوليين يفرقون بين ما يدل عليه المصدر وما يدل عليه اسم المصدر، وهؤلاء يتلقون على ان مدلولهما واحد هو (الحدث الجرد) وان اختلفوا، فيما بينهم، في دلالة اسم المصدر عليه: اهي دلالة اولية مباشرة، ام تبعية غير مباشرة بواسطة دلالته على لفظ المصدر، ام دلالة حادثة بواسطة نقل اللفظ عن معناه الاصلي؟

(الثانية): ان الظاهر من هؤلاء الاصوليين - عدا النائي - اعتبار النسبة جزء مدلول المصدر، كما هي جزء مدلول الفعل، بفارق واحد، انها في الفعل تامة، وفي المصدر ناقصة، ويتناقض النحويون في عدم دلالته على النسبة بل ان جمهورهم - كما يقول الصبان - على «عدم دخول النسبة في مفهوم الفعل» ايضا «بل الدال عليها جلة الكلام^(٣)».

والذين يشيرونها لل فعل وضعا ، كالرضي وأمثاله يقولون: «ان المصدر

(١) شرح شذور الذهب بمحاشية العدوى ١٦٢/٢.

(٢) شرح الرضي ١٩٨/٢.

(٣) الصبان على الاشوعي ٧٣/٢.

موضوع لساج الحدث^(١) » وان وضع الفعل على ان يكون مصدره مسندا الى شيء مذكور بعده لفظا ، بخلاف نفس المصدر فانه ليس موضوعا على انه منسوب الى شيء في اللنظر^(٢) » ويملئون ذلك:

١ - بأن « الواضح نظر في المصدر الى ماهية الحدث، لا الى ما قام به، فلم يطلب اذن في نظره فاعلا ولا مفعولا»^(٣).

٢ - ولو الزم المصدر ذكر المسند اليه بعده، واحد الازمنة الثلاثة، صار اشتقاق الفعل منه عينا ، لأننا ذكرنا ان وضع الفعل لبيان احد الازمنة مع ذكر المسند اليه^(٤).

اما مقى يدل المصدر على النسبة عند النحويين فذلك في حالة اعماله فقط «بشرط ان يقصد به قصد فعله من الحدوث والنسبة الى مخبر عنه، وعلامة ذلك صحة تقديره بالفعل مع الحرف المصدري ... ولو لم يصح تقدير المصدر بالفعل مع الحرف المصدري لم يسع عليه^(٥) » ومن ثم فلا دلالة له على النسبة ، فالنسبة اذن وليدة الاضافة ونتائج الجملة المقدرة بالفعل ، لا المعنى المصدري الموضوع له لفظ المصدر.

وهذه النسبة تجري ايضا في اسم المصدر عند من يعمله عمل الفعل من الكوفيين والبغداديين بشواهد تذكر في محلها مثل: « وبعد عطائك المائة الرتاعا » وان كان البصريون يتشددون في اعماله ، ويضمرون لمنصوبات تلك الشواهد افعالا مقدرة^(٦).

والسؤال الآن: ما الذي يقصده الاصوليون من قولهم: المصدر يدل على الحدث والنسبة الناقصة ، فهو المصدر العامل في حالة اضافته الى معموله مثل (اعجبني ضرب زيد عمر) فاذا لم يضاف مثل (الضرب أهون من القتل) فهو اسم مصدر ، لا مصدر؟ ام يقصدون ان النسبة المصدرية الناقصة - كالنسبة الفعلية التامة - جزء مدلول المصدر سواء اضيفت ام لم يضاف ، عمل ام لم يعمل؟ لأنها مدلول صيغة المصدر لا مدلول اضافته.

(١) (٢) (٤) شرح الرضي على الكافية ١٩٣/٢ - ١٩٤ .

(٥) شرح ابن الناظم ١٦٠ .

(٦) ابن هشام شرح شذور الذهب ١٦٣/٢ .

ولا شك ان النزاع لا يكون ذا قيمة الا على الحالة الثانية، لانه اذا كان للمصدر (مادة) دالة على الحدث، و(صيغة) دالة على النسبة فانه يصبح اسما مشتقا كسائر الاسماء المشتقة، وحينئذ لا بد من البحث عن مصدر اشتقاده، **أ هو اسم المصدر أم غيره؟**

اما على الحالة الاولى فان النزاع فيها سيكون لفظيا ويعود الخلاف بينهم وبين النحاة خلافا في المصطلح، لأن ما يسميه النحويون (مصدرا) ويقترون دلالته على (سازج الحدث) من دون نسبة، ويعتبره البصريون اصل الاشتقاد، هو ما يسميه الاصوليون (اسم المصدر) ويعتبرونه أصل الاشتقاد. وما يسميه الاصوليون (مصدرا) دالا على الحدث والنسبة الناقصة هو طور من اطوار المصدر النحوي، لا يختلف معهم النحويون، لا في تسميته ولا في دلالته على النسبة الناقصة، لانها حينئذ وليدة الجملة الناقصة، **للفظ المصدر؟**

وللاجابة عن هذا السؤال أرى ان نستعرض اقوال الاوصليين في دلالة المصدر على النسبة الناقصة:

المصدر والنسبة الناقصة

اكثر الاوصليين المتقدمين يفرقون - من ناحية الدلالة على النسبة - بين الفعل، والوصف، والمصدر واسمه، فيذهبون الى دلالة الفعل على النسبة التامة، والوصف على النسبة الناقصة التقييدية، وعدم دلالة المصدر واسمه على اي منها.

اما الاوصليون المتأخرون فيتفقون على امرین: دلالة الفعل على النسبة التامة، وعدم دلالة اسم المصدر على النسبة الناقصة، ولكنهم يختلفون في المصدر والوصف، فالمشهور بينهم: دلالة المصدر والاوصف المشتقة على النسبة الناقصة التقييدية بأصل وضعها، وقليل منهم يذهب الى عدم دلالة المصدر، ولا الوصف على اية نسبة تقييدية كما يأتي:

وخلصة رأي الناهبين الى دلالة المصدر على النسبة الناقصة ما يأقى:
ان الاحداث الصادرة عن الفاعل (كالضرب) و(الاكل)، والقائمة به

(كالعلم) و(النوم) هي اعراض لا بد لها من محل تقويم به، والعرض ليس له وجود مستقل عن وجود موضوعه، بل وجوده النفسي عين وجوده (الفيري) أي ان وجود (العلم) في الخارج قائمًا بزيد، هو (وجوده بنفسه) وهو (وجوده بغيره) وليس هناك وجودان مستقلان ولكن هذا العرض (العلم) - مع وحدة وجوده الخارجية - فاننا نجد له في الذهن صورتين واقعيتين تختلفان باختلاف حيئته، ويمكن ان يُعبر عن كل منها بلفظ خاص: احداها صورته من حيث وجوده في حد نفسه... والآخرى صورته من حيث وجوده لموضوعه، فيمكن ان يلاحظ بصورته الاولى، أي باعتبار انه شيء من الاشياء، له وجود في نفسه في مقابل وجود الجوهر ك(زيد أو عمرو) وهو بهذا الاعتبار عرض مبني لموضوعه، وهو هنا مدلول (اسم المصدر) ويعبر عنه حينئذ بـ(العلم) بحيث لا تكون للصيغة اية دلالة على معنى غير حفظ المادة: (ع ل م) لعدم امكان النطق بهذه الحروف من دون صيغة مثلها في ذلك مثل صيغة (رَجُل) في عدم دلالتها على معنى غير حفظ المادة (رج ل). ويمكن ان يلاحظ بالصورة الاخرى اي - ان وجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه، وانه طور من اطواره، وعرض من اعراضه - وهو بهذا الاعتبار يكون مدلول (المصدر) ويعبر عنه - غالبا - بنفس الصيغة السابقة، بفارق واحد هو ان الصيغة، هذه المرة لها دلالة اخرى - غير دلالة المادة - هي نسبة العرض الى موضوعه، صدورا عنه: كالضرب والأكل، او قياما به: كالعلم والنوم.

والمتكلم في الحالتين، قد يلاحظ في كلامه لفظ (العلم) مثلا، بالمعنى الاسمي للمصدر، اي (الحدث الساذج) فيلغى وضع الصيغة، ويعتبرها لحفظ المادة فقط، فتكون صيغة (علم)، في نظره، كصيغة (حارث) او (محمود) او (عباس) او (يزيد) او (يشكر) عند تجريدها عن دلالة الصيغة ووضعها اسماء اعلام، وقد يلاحظ في كلامه المعنى المصدري، فيعتبر لفظ (العلم) دالا على الحدث القائم بذاته ما، اي انه يلاحظ وضع الصيغة المصدرية باعتبارها معنى حرفيا دالا على النسبة، كما يلاحظ دلالة الصيغة على النسبة في لفظ (حارث) و(محمود) و(عباس) و(يزيد) و(يشكر) في حالاتها الوصفية والفعلية، لا العلمية.

فإذا ادركنا هذا الفرق بين مدلول اسم المصدر، ومدلول المصدر، وان الأول - كاسماء الاجناس والاعلام - موضوع بادته وصيغته، لمعنى واحد هو (الحدث)، وان الثاني - كاسماء الفاعلين والمفعولين - موضوع بوضعين: وضع بادته ومدلولها (الحدث)، ووضع لصيغته ومدلولها (ربط الحدث بموضوعه) كان وضع المصدر اذن - كوضع الفعل والوصف - دالا على شيئين: الحدث والنسبة.

بقي ان دلالة الصيغة على النسبة في المشتقات، الاسمية منها والفعلية، هي دلالة واحدة: (ربط الحدث بالذات) الا انها حين توصف بالنسبة التامة مرة وبالنسبة الناقصة مرة اخرى، فذلك من جهة ملاحظة قصد المتكلم في افهام المخاطب، فان كان المخاطب في نظره جاهلا بالنسبة، كان قصد المتكلم افادتها والاخبار عنها (بالاصالة) فيقول: (ضرب زيد) وان كان المخاطب في نظره عالما بالنسبة، فانه في هذه الحالة يجعل نسبة الضرب الى زيد توطة (وبعها) لافادة نسبة اخرى هي موضع غرضه من الكلام، مثل ان يقول: (ضرب زيد تأديب) او ظلم، او قصاص، ومثل: (زيد الضارب مؤدب.. او ظالم.. او مقتض) (فال TAM) اذن ناشيء من قصد الشيء بالاصالة، و(النقص) ناشيء من قصد الشيء بالتبع.

وحيث ان نسبة الضرب، او التأديب، او الظلم، او القصاص، جعلت (قيدا) في المسند، او في المسند اليه، سميت النسبة الناقصة هذه (بالتقييدية).

ثم ان هذا التقييد بين الحدث والذات، ان كان بحيث جعلت (الذات) مقيدةً بالحدث، فهو مفاد صيغة الاوصاف كظالم ومؤدب، وان كان بحيث جعل (الحدث) مقيداً بالذات، فهو مفاد صيغة المصدر كظلم وتأديب.

هذه خلاصة رأي الذاهبين الى دلالة صيغة المصدر على النسبة الناقصة التقييدية وهو الرأي المشهور بين الاصوليين^(١).

(١) انظر اجود التقريرات ٦٠/١ وعاضرات في اصول الفقه ٢٩٣/١ - ٢٩٢ والمشتقات للتبرزي ١٦ وما بعدها ومقالات حول مباحث الالفاظ للبهمني ٥٤.

ويقصد بعضهم هذا الرأي بقرائن أخرى تدل على اشتغال الصيغة المصدرية على النسبة منها:

١ - ما سبقت الاشارة اليه من عنایة العربية بتعدد صيغ المصادر، وعنایة الصرفين من ورائهما، بضبط تلك المصادر المجردة والمزيد فيها، ودلالتها على المعانی المختلفة، مع اتحاد معنی المادة، سواء كانت الزيادة:

أ - في نفس المصدر، مع وحدة الفعل، مثل: **المُهَذَّر** والتهار، **اللَّمِيسْ** والتلعاب، **الجَوَانِي** والتجوال، ومثل: **الكتَّب**، **الكتِّاب**، **الكتِّابة**.. **اللهَب**، **اللهِيسْ**، **اللهَاب**، **اللهَبَان**^(١).

ب - او كانت الزيادة في نفس الفعل مثل: **العلم**، **والتعلِيم**، **والتعلُّم**... **الكرَم**، **والاكرام**، **والستَّرِيم**، **والستَّركَرم**.. **فَان** افعال هذه المعانی، وان كانت مختلفة، مشتركة في مادة واحدة هي **(عَلَم)** او **(كَرَم)**.

والملاحظ ان كل فصيلة من هذه المصادر، تدل بادتها على المعنى المشترك بين مصادرها، ولكنها تدل بكل صيغة منها على معنی زائد على المعنى المشترك نابع من خصوصية زائدة في استعمال المادة. فسيبويه يرى ان التهار والتلعاب، والتجوال، بناء آخر من (**هَذَر**) و(**لَمِيسْ**) و(**جَانِي**) جيء به لغرض التكثير والمبالغة في معنی: **المُهَذَّر**، **اللَّمِيسْ**، **الجَوَانِي**^(٢).

وبعض الاصوليين يرتب معانی: **الكتَّب** والكتِّاب، **والكتِّابة** بزيادة بعضها على بعض في المعنی مع اشتراكها في معنی الفعل (**كتَّب**) فيرى ان المصدر الاول (**الكتَّب**) لوحظ فيه مجرد انتساب المحدث من دون اعتبار زائد، وان المصدر الثاني (**الكتِّاب**) لوحظ فيه معنی الكتب مع زيادة الاتصال به، اي «ان معنی الكتاب: الاتصال بالكتب كما ان مدلول

(١) لسان العرب ٦٩٨/١، ٧٤٣.

(٢) انظر الكتاب ٢٤٥/٢.

الغِرار: الاتصاف بالفَرْ، ومدلول الوِصال: الاتصاف بالوصول، ومدلول البِعاد: الاتصاف بالبعد وهكذا «واما المصدر الثالث (الكتابة) فقد لوحظ فيه معنى (الكتاب) وزيادة، اي «يلاحظ «الاتصاف بالكتب» على وجه اتخاذه زياً او حرفه وصنعته، وهذه خصوصية زائدة على الثاني.. ولذا لو سُئل ما صنعته؟ لقليل: الكتابة، ولا يقال: الكتب او الكتاب^(١)».

اما الفارق بين: السلم والتعليم.. او بين الكرم والاكرام فواضح جدا. فاذا تم هذا - وهو في بعضه تام - وادركتنا الفروق المعنوية بين هذه المصادر المشتركة بعادة واحدة، استطعنا بيسر ان نعزل معنى المادة المشتركة (الحدث) عن معانى الصيغ المختلفة من صدور الحدث من الذات او المبالغة في صدوره، او الاتصاف به، او اتخاذه زياً وحرفه، وامثال ذلك من معان، وكل هذه المعانى نسبية، لأن الصيغ كالمحروف، لا تدل الا على نسب خاصة في مدخلاتها، فاذا كان مدخول هذه الصيغ واحداً هو (الحدث) فلا بد ان يكون معنى الصيغ متعددًا، اي ان مدلول كل صيغة هو (نسبة) هذا الحدث بطريقة تختلف عن نسبة في الصيغة الاخرى، والا فليس بينها هذه الفروق المعنوية التي تنس بها، والتي تنص عليها النحاة والصرفيون.

يقول الاصفهاني في شرح الكفاية: «بل الفرق بين معانى المصادر الجردة والمزيد فيها، المتعددة في المادة، دليل على اشتغال كل منها على نسبة ناقصة مبادنة للاخرى، والا لزم الا يكون بينها فرق الا بالهيئه اللغوية فقط، اذ المفروض اتحادها في المادة اللغوية المقتصدية لوحدة المعنى^(٢)».

٢ - ومنها: بناء المصدر للفاعل، وبناؤه للمفعول، تبعاً لفعله، ويقصد الاصوليون بذلك ان المصدر قد يضاف الى فاعله فيجعل محله (أن) والفعل المبني للمعلوم مثل: (يعجبني أكلُكَ الخبز) اي (ان تأكلَ الخبز) وقد يضاف الى مفعوله - مع حذف الفاعل - فيجعل محله (أن) والفعل المبني للمجهول، ولذلك يغير النحويون في تابعه الرفع على محل، مثل: (يعجبني أكلُ الخبز النقى)^(٣) اي ان يُؤكلَ الخبز

(١) المنشقات للتبريزى .٢٨

(٢) نهاية الدراسة .١٠١/١

(٣) شرح الرضى .١٩٦/٢

النقيٌّ. وفي صلاحية صيغة المصدر للبناء للفاعل وللمفعول، قرينة على أنها تقييد النسبة لها^(١).

هذه اهم ادلة القائلين بدلالة المصدر على النسبة الناقصة، وقد نوقشت هذه الدلالة من قبل النافرين لدلالته على النسبة.. واهم تلك المناقشات:

أ - رأي النائي في النسبة المصدرية

يرى النائي: «ان ما قيل من ان المصدر، بهيئته، يدل على الانتساب ما لا معنى له، بداعه ان الانتساب اما يستفاد من اضافة المصدر الى فاعله - كما هو الغالب - او الى مفعوله نادرا، كما في قوله: (ضرَبُ زيدٍ عمراً) حيث يكون زيد فاعلا، او (ضرَبُ زيدٍ عمرو) حيث يكون عمرو فاعلا، وعلى كل تقدير ليست هيئه المصدر موضوعة للدلالة على انتساب الحدث الى فاعله بالنسبة الناقصة التقييدية، كوضع هيئات الافعال للدلالة على النسبة التامة الخبرية، بل النسبة اما تستفاد من اضافة المصدر الى مفعوله بحيث لو لا الاضافة لما كاد يستفاد نسبة اصلا»^(٢).

وحجة النائي في عدم دلالة الصيغة المصدرية على النسبة: ان النسبة التقييدية لو كانت ناشئة في المصادر من نفس الصيغة - لا من الاضافة - وكانت تلك المصادر (مبنيّة) لتضمنها النسبة، وهي معنى حرفي، وتتضمن الاسم معنى المعرف موجب لبنائه، مع ان واقع المصدر على خلاف ذلك، لأنّه معرّب^(٣).

ثم يلتفت النائي الى ان انكاره دلالة صيغة المصدر على النسبة، ينتهي به الى القول بعدم الفرق بين المصدر واسم المصدر، مع اعترافه بذلك، فيفترّق بينهما، بأن المصدر هو الحدث القابل للانتساب، واسم المصدر هو الحدث غير القابل للانتساب، ويقول في تصوير هذا الفرق: «ان المصادر لوحظ فيها المادة بحيث تكون قابلة لورود النسبة اليها، فتضاد الى الفاعل

(١) انظر المنشقات للتبريزي ٢٤، ٢٨ ومقالات حول مباحث الانفاظ ٤٤.

(٢) فوائد الاصول ٤٩/١.

(٣) اجود التقريرات ٦٣/١.

كثيراً، والى المفعول نادراً، بخلاف اسم المصدر فانه لم يلحظ فيه النسبة اصلاً، ولا يمكن اضافته الى شيء، فان الاضافة ملزمة للنسبة وقد بينما كونه معرى عنها - اي النسبة - ملحوظاً بما هو شيء من الاشياء، والحاصل ان المصدر موضوع للحدث حال قيامه بالموضوع، فيمكن اضافته الى موضوعه، بخلاف اسم المصدر فانه موضوع بازاء المحدث بشرط عدم هذه الملاحظة^(١).

وفي كلام النائي هذا شيء من الغرابة، سواء في تصوير رأيه بدلالة صيغة المصدر، ام في حجته لعدم دلالتها على النسبة، وذلك:

أ - لأنه بعد ان التزم بما يشبه رأي النحويين من ان النسبة المصدرية مدلول الاضافة، وليس مدلول الصيغة، حاول ان يتلزم بطرف من رأي الاصوليين، فرأى ان صيغة المصدر تختلف عن مادته بكونها (موضوعة). لجعل المحدث مستعداً لقبول النسبة التقديمية بواسطة قبوله الاضافة، ولذلك فرق بينه وبين اسم المصدر الذي رأى ان صيغته (موضوعة) لجعل المحدث غير قابل للنسبة، ومن ثم فهو غير قابل للاضافة، للزامتها النسبة.

وموضع الغرابة فيه من جهتين:

١ - ان قبول النسبة الاضافية شيء لا يحتاج الى (وضع) صيغة في مقابل وضع المادة، فأكثر الاسماء الموضوعة بوضع واحد، كالاجناس او الاعيان، او الظروف، قابلة للنسبة الاضافية من دون حاجة لوضع صيغة تجعل المادة قابلة للنسبة، فلماذا كان المصدر وحده، موضوعاً بادته للحدث، وبصيغته لجعل المحدث قابلاً للنسبة؟ وكان ينبغي له في هذه الحال: اما ان يتلزم، كالنحويين، بعدم دلالة صيغة المصدر على معنى اصلاً غير حفظ المادة، وان النسبة جاءته من الاضافة فقط.. واما ان يتلزم، كالاصوليين، بدلاتها على النسبة، وبهذا يفرق بينه وبين اسم المصدر.

(١) اجود التقريرات ٦٣/١

٢ - وانه جعل اسم المصدر غير قابل للإضافة، لأنه غير قابل للنسبة، وهذا شيء غريب ايضاً، فان اسم المصدر - كامثاله من الأسماء - يقبل النسبة الناشئة عن الإضافة، عند الجميع، لأنك تقول: (كلام زيد حسن.. وعطاؤه وفيه) والمدعى انه لا يقبل النسبة بأصل وضعه، لا باضافته، ولا اظنه يتلزم بأن كل اسم عار عن النسبة بأصل وضعه، فهو غير قابل للإضافة، لأن لازم ذلك - كما يقول الخوئي - استحالة الإضافة في الأسماء الجامدة وهي واضحة البطلان^(١).

ب - واما عن حجته في عدم دلالة الصيغة المصدرية على النسبة: بأن النسبة معنى حرفي، وتتضمن الاسم معنى الحرف موجب لبنائه - وهو ما يسميه النحويون بالشبه المعنوي - فهذا غريب ايضاً من جهتين: ^٠

١ - ان المقصود - كما يقول الخوئي - بتضمن معنى الحرف الموجب للبناء، هو تضمن نفس الاسم الموضوع للمعنى الاستقلالي - بادته وبصيغته - معنى الحرف، اي عدم الاستقلال، فان أسماء الاشارة، والاستفهام، والموصول، تدل كالمحروف على معنى قائم بالغير^(٢).

٢ - «ان بناء الكلمات - فيها يقول البهبهاني - مقصور على الساع، كما عليه المتقدمون من اهل العربية» واما تعلييل المتأخرین بشبه الحرف فليس له اساس من الصحة، ذلك لأن شبه الحرف لو أوجبَ البناء فاما هو الشبهُ به في وجه بنائه، وهو: عدم قبوله اعتوار المعانِي المقتضية للاعراب عليه^(٣) لا مطلق الشبه.

(١) هامش اجود التقريرات ٦٣/١

(٢) الخوئي في: هامش اجود التقريرات ٦٣/١ ومحاضرات في اصول الفقه ٢٩٠/١

(٣) مقالات حول مباحث الانفاظ من ٥٢

وكلام البهبهاني هذا وجيه، لأن الأسماء المبنية - كالضمائر والاستفهام والاشارة والموصول - التي ادعى أن سُرّ بنائهما هو شبيها الحرف:

كالشبيه الوضعي في اسمي جئتنا والمعنى في مق لها هنا

انما يتواافق فيها سُرُّ اعراب الاسم وهو: تعاقب معانٍ الفاعلية، والمفعولية، والاسناد وامثلها ما يقتضي الاعراب، ولا يتواافق فيها سُرُّ بناء الحرف من عدم تعاقب هذه المعانٍ التحوية، فلو أنها اشبيحت الحرف فبنيت، لكان وجه الشبه هو (علة بناء الحرف) لا (قلة حروفه) او (تضمن معناه) مما لا علاقة له في البناء.

ب - آراء أخرى في إنكار النسبة المصدرية

وهناك مناقشات أخرى، في دلالة المصدر على النسبة الناقصة، لا تخص المصدر وحده، بل تشمل كل الأسماء المشتقة من اسم الفاعل واسم المفعول وما يتبعها، التي يذهب أكثر الأصوليين إلى دلالتها على النسبة الناقصة التقييدية، ولكن بعضهم - كالناثني - ذهب إلى بساطة المشتقات في مقابل القول المشهور بتركيبها، والالتزام بالبساطة التزام بعدم دلالتها على النسبة أيضاً، كما سنوضحه، لذلك فسنتحليل القول في مناقشات النسبة المصدرية هذه إلى البحث الآتي في بساطة المشتق وتركيبه، لقرب الأدلة بعضها من بعض:

الفصل الثالث

الأوصاف ... وأسماء المشتقة

تمهيد عما يبحثه الأصوليين في المشتقات - تحرير
النزع في بساطة المشتق وتركيبه،
الاقوال في البساطة والتركيب: رأي الشريف
البرجاني.

- ١ - القول بالتركيب
- ٢ - دلالة المشتق على الحدث والسبة
- ٣ - دلالة المشتق على الحدث وحده:
 - أ - المشتق والسبة
 - ب - المشتق والذات
- ج - المشتق والمصدر وصحة الاسناد
رأي الثاني في البساطة.. ومناقشة
خلاصة.. وتعليق.

تمهيد

تبعد دلالة المشتقات من الأسماء والصفات في أكثر من علم اسلامي ، فهي موضوع بحث في الفلسفة الاسلامية ، وعلم الكلام ، والمنطق ، واصول الفقه ، والبلاغة ، والنحو ، والصرف . وبهمنا منها الآن بحثها النحوی عند الاصوليين .

الا ان هؤلاء الاصوليين يبحثون في الدلالة اللغوية للمشتقات من زوايا مختلفة :

أ - فهم يبحثون مرة عن صيغة (فاعل) وآخواتها : أهي حقيقة فيمن تلبس بالمبدأ في الحال ، أم في الاعم منه ومن المنقضي عنه التلبس ، بعد اتفاقهم على أنها مجاز فيمن سيتلبس به في المستقبل .

بعنفي انهم اتفقوا على ان كلمة (حاكم) و(حاکم) و(طبيب) و(مهندس) و(فتح) و(مسجد) وامثلها من الأسماء والصفات تطلق على نحو الحقيقة على الذات التي اتصفت او قامت بها هذه المبادئ فعلا . اعني : الحكم والطب ، والهندسة ، والفتح ، والسجود ، كما اتفقوا على أنها مجاز في الذات التي لم تقم بها هذه المبادئ ، ولكنها مهيئة للقيام بها . ولكنهم اختلفوا في نقطة ثالثة هي : الذات التي حصل منها الحكم ، او الطب ، او الهندسة ، في وقت ما ثم زال عنها ، فهل يعني اطلاق كلمة حاكم ، او طبيب ، او مهندس عليها ؟ واذا اطلق على نحو الحقيقة هو ام المجاز ؟

ولا شك ان نزاعهم في ذلك ، وان كان من ناحية الدلالة ، اما يتعلق بالبحث البلاغي اكثر من تعلقه بالبحث النحوی ، ذلك لأنهم ينظرون المسألة من ناحية التجوز في استعمال الكلمة في غير ما وضعت له ، وعدم التجوز ، لا من ناحية ما تؤديه هذه الكلمة - سواء كانت حقيقة ام مجازا - من وظيفة نحوية ضمن الجملة او الكلام .

ب - وهم يبحثون، مرة أخرى، عن صيغة (فاعل) هذه وآخواتها - بعد اتفاقهم على وضعها الحقيقي أو المجازي - عن دلالتها أتدل على معنى بسيط هو (المبدأ) وحده، أي الحدث المجرد؟ أم معنى مركب من شيئين: الحدث والنسبة إلى ذاتٍ ما؟ أم معنى مركب من ثلاثة أشياء: الحدث، والنسبة، والذات النسوب إليها؟ وهذا ما يسمونه ببحث (البساطة والتركيب)، ولا شك أن بحثهم هذه المرة يبحث عن الوظيفة النحوية للاسم أو الصفة، نظير بحث النحوين عن الفعل ودلالة صيغة (فعل) و(يفعل) على الحدث فقط، أم الحدث والزمن، أم الحدث والزمن والنسبة إلى فاعلٍ ما؟

ج - ويبحثون مرة ثالثة - بعد الاتفاق على المعنى التركيبي للمشتقة - في أن اسم الفاعل مثلاً: هل يُشتق لذاتِ الحدثُ قائم بغيرها؟ فيمنع ذلك إلا شاعرة ويجيزه المعتزلة، وهذه المسألة، وإن أخذت طابعاً لغوياً في حوار المتنازعين بها^(١) لا علاقة لأهدافها وطرق الاستدلال عليها يالمسألة اللغوية، فهي من شؤون علم الكلام ومسائله الخاصة، بدليل أن النزاع فيها بجملته يدور حول صفات الله تعالى، فإذا قيل: إنه (متكلم) قال الاشاعرة: إن الحدث (الكلام) قائم بذاته، لأن الكلام عندهم هو (الكلام النفسي)، وقال المعتزلة: أن (كلامه) قائم بجسم آخر، هو الشجرة التي كلامت موسى مثلاً، لأن الكلام عندهم حروف وأصوات لا يمكن قيامها بذاته تعالى، لذلك فهو ينكرون ما يدعوه الاشاعرة من الكلام النفسي.

والبحث اللغوي لا يهتم بما يسمى (الكلام النفسي) لا نفياً ولا اثباتاً، فاللغة عنده تشتق للفاعل صيغة (ضارب) و(قاتل) و(مؤلم) مع قيام هذه الأحداث: الضرب، والقتل، والالم، في غير ذات الفاعل، بل ان اللغة في الأفعال الازمة تقول: قام فهو قائم، وقعد فهو قاعد، فتجد أنَّ (القيام) و(القعود) حدثان قائمان بذات الفاعل، ولكنها حين تريد ان تعددي هذه

(١) انظر شرح المفترض وحواشيه ١٨١/١ والتقرير والتحبير ٩١/١ وشرح الاستئناف بهامش التقرير والتحبير ١٧٤/١ وفواتح الرحمٰت ١٩٥/١ وانظر كذلك بدائع الافكار لمرزٰ حبيب الله الرشتي ١٧٢ - ١٧٣.

الافعال الازمة فتقول: اقامه واقعده فهو (مُقيم) (مُقيعد) تجد أنّ حدثي القيام والقعود قائمان بغير ذات الفاعل، مع ان اللغة لم تتصرف في (مادة) الحدث، لأنّ معنى القيام والقعود في كل من (قائم وقاعد) و(مقيم ومくだ) معنى واحد. والسر في ذلك ان البحث اللغوي ينظر المسألة من زاوية نسبة الحدث للفاعل، فقائم وقاعد ومقيم ومくだ كلها احداث منسوبة للفاعل، بمعنى انها (صادرة عنه)، سواء كان صدورها على نحو (الحلول) بذات الفاعل، ام الحلول بذات اخرى غيره، اما علم الكلام فانه ينظر المسألة من زاوية (حلول) الصفة بالمواصف، وهي مسألة اجنبية عن النسبة، وعن البحث اللغوي عامة.

هذا على ان الاشاعرة حين يشترطون لاشتقاق اسم الفاعل، قيام المبدأ بالذات، يعطون لاشتراطهم هذا صيغته اللغوية، فيستدلون باستقراء اللغة^(١) مع انه استقراء ينكره حق الاشاعرة انفسهم، فاللغة تشتق اسماء الفاعلين من مبادئ لا يمكن قيامها بذات الفاعل ولا بذات اخرى اصلاً، كاشتقاق (الابن) و(تايمرا) و(فارس) و(بنقال) و(حداد) من: اللبن، والتمر، والفرس، والبقل، والحديد، التي لا يعقل قيامها بالذات، كما صرّح بذلك الفخر الرازي في المحصول^(٢).

من ذلك كله اجد ان البحث الذي يتعلق بالمسألة النحوية من بحوث الاسماء المشتقة عند الاصوليين، هو جثثهم في المشتق من جهة البساطة والتركيب، لأنّه يتعلق بدلالة هذه الاسماء على النسبة، كدلالة الافعال والمصادر عليها، وهي مسألة تتعلق بوظيفة المشتق في تأليف الجملة العربية.

ومع ذلك فقد امتزجت في نظرتهم لبساطة المشتق وتركيبه - كما سنرى - بحوث الفلسفة القائمة على تحليل حقائق الاشياء، بالبحث اللغوي القائم على تحليل المصطلح العربي للتعبير عن هذه الاشياء.

(١) انظر شرح المختصر وحواشيه ١٨١/١ وشرح الاسنوي للمنهج ١٧٤/١.

(٢) انظر حاشية البناني على جمع المجموع ٢٠٨/١.

تحرير النزاع في بساطة المشتق وتركيبه

النحويون متفقون تقريباً على دلالة الأسماء المشتقة على معانٍ مركبة من: حدث، وذاتٌ ونسبة بينها، فالصفة عندهم: «ما دل على حدث وصاحبته» ثم يفصلون ذلك، فالشبهة منها: «ما صيغ لغير تفضيل من فعل لازم، لقصد نسبة الحدث إلى الموصوف به، دون افاده معنى الحدوث^(۱)» واسم الفاعل: «ما دل على حدث وفاعله، جارياً مجرّد الفعل في افاده الحدوث، والصلاحيّة للاستعمال يعني الماضي والحال والاستقبال^(۲)». واسم المفعول: «ما دل على حدث وواقع عليه^(۳)» وهكذا.

فهناك اذن ذاتٌ، وحدثٌ، وربط للحدث بالذات بحيث يقال: ضارب، ومضروب وجميل، وحسنٌ ما يدل على ذاتٍ اتصفت بالضرب، والجملاء، والحسن.

اما الاصوليون فلهم رأيان في بساطة المشتق وتركيبه، بعد ان حرروا
موقع النزاع بينهم كما يأتي:

«ما كان اللفظ المشتق مركباً من مادة وهيئه، يدل كل منها على معنى مندمج في صاحبه، ومتزوج به، امكن النزاع في مدلول المشتق فهو عبارة عن ثلاثة امور اعني بها: الحدث، والذات، ونسبة الحدث إليها.. ام هو عبارة عن: الحدث، ونسبة الى ذات ما.. ام هو عبارة عن: الحدث الملموظ (لا بشرط) اي الحدث الذي لم يشترط فيه ان يكون منسوباً او غير منسوب فباعتبار هذه الاحتمالات امكن النزاع في كون مفهوم المشتق مركباً او بسيطاً، فمن اخذ بالاحتلال الاول، فقد ذهب الى كون المشتق مركباً، وهو المشهور عند القدماء، ومن اخذ بالاحتلال الثاني فقد ذهب الى كونه بسيطاً من ناحية الذات مركباً من ناحية النسبة، ومن اخذ بالاحتلال الثالث، فقد

(۱) شرح ابن الناظم طبع بيروت ۱۷۳ وانظر الاشوري بمائبة الصبان ۳/۳.
(۲) ابن الناظم ۱۶۲.
(۳) نفسه ۱۶۶.

ذهب الى كونه بسيطاً من ناحية الذات والنسبة أيضاً^(١).

وأكثر هؤلاء الاصوليين على ان ما يحضر في الذهن، عند ساع لفظ (ضارب) مثلاً، هو صورة واحدة بسيطة للذات المتصفة بالضرب، فلا بد ان يكون نزاعهم، في تحليل العقل لها لا في الصورة الذهنية الواحدة للمشتقة، وهم يقولون: ان هذه البساطة اللحاظية الذهنية لا تتنافى مع ادعاء ان المفهوم للفظ الواحد مركب، سواء أكان مشتقاً ام غير مشتق، فلفظ (دار) مثلاً لا يحضر منها في الذهن الا صورة واحدة، وان كان معناها مؤلفاً من البيوت، والسقوف والجدران وامثلها^(٢). فالنزاع بين الاصوليين اذن، ليس في البساطة اللحاظية، فهم متتفقون عليها، بل في البساطة عند التحليل. ومن أجل أن القول بالبساطة الذهنية لا يتنافى مع القول بالتركيب، يكون ما التزم به صاحب الكفاية من القول ببساطة المشتق، قوله بالتركيب، ذلك لانه فسر البساطة بلاحظة الصورة الذهنية، لا الواقع التحليلي، قال:

«لا يخفى ان معنى البساطة، بحسب المفهوم: وحدته ادراكاً وتتصوراً، ب بحيث لا يتتصور، عند تصوره، الا شيء واحد، لا شيئاً، وان الخلًّا بتعمل من العقل الى شيئاً^(٣)» ويعلق الرشتي في شرحه: «فالبساطة: في حاق الذهن، والتركيب: في ظرف التحليل، فلا منافاة بين ما ذكرنا من البساطة وبين ما يذكره القوم من ان (الضارب) معناه: شيء له الضرب، او شيء ثبت له الضرب^(٤)».

وانت اذا تذكريتَ ان موضع النزاع ليس في الصورة الذهنية الواحدة للمشتقة، بل في تحليل العقل لها، ادركت ان صاحب الكفاية - كما يقول الخوئي - هو بالنتيجة من القائلين بالتركيب لا البساطة^(٥).

(١) تقريرات بحث العراقي بداعي الانكار ١٦٩/١

(٢) الاصفهاني في شرح الكفاية ١٢٧/١ - ١٢٨ .

(٣) الكفاية بشرح المشكيني ٨٢/١ .

(٤) شرح الرشتي للكفاية ٧٧/١ .

(٥) عاضرات في اصول الفقه ١٨١/١ .

الاقوال في البساطة والتركيب

على ضوء ذلك تكون الاقوال المشهورة بينهم ثلاثة:

- ١ - ان مفاد اللفظ المشتق مركب من الذات، والحدث، والنسبة بمعنى ان كلمة (ضارب) تلخيص جملة (ذاتٌ ما لها الضرب) فكلا التعبيرين يدل على ذات مبهمة، وحدث معروف، ونسبة هذا الحدث للذات، الا ان النسبة في التعبير المفرد ناقصة، وفي التعبير المركب تامة. وهذا هو قول قدماء الاصوليين كابن الحاجب، والعبد، والبيضاوي، والاسنوي واختاره من المتأخرین الاصفهانی والخوی.
- ٢ - «ان مفاد لفظ المشتق هو الحدث المنسب الى ذات ما»، بمعنى ان الحدث ونسبته يكونان مدلولين للفظ المشتق، لتكون الدلالة على الذات المنسب اليها الحدث باللازمـة العقلية^(١)» وهذا هو قول العراقي في تقريرات بحثه، وقبله التزم بذلك صاحب المجة وطلابه^(٢)، وقد نسب القول به للشـريف الجرجاني^(٣) وهو احد فرعـي القول بالبساطة.
- ٣ - ان مفاد لفظ المشتق بسيط هو (الحدث وحده) اي لا دلالة له على الذات ولا النسبة ولأن الدلالة على الحدث وحده هو معنى (المصدر) ايضا - عند اصحاب هذا القول - لذلك اضطروا للتميـز بينهما: بأن المشتق موضوع (للحدث لا بشرط) اي للحدث المطلق غير المشروط من جهة الحمل على الذات بمعنى انه غير مقيد بشرط اسناده او بشرط عدم اسناده، لذلك يصح حله واسناده فنقول: (زيد ضارب). وان المصدر موضوع (للحدث بشرط لا) اي للحدث المقيد بعدم الحمل اي بشرط عدم اسناده لذلك لا يصح ان تقول: (زيد ضرب)، وهذا الرأي - بالاصل - هو رأي المتكلمين والفلسفـة الاسلامـيين، وقد اخذه من اصولي الاحناف البهـاري في

(١) بدائع الافكار ١٦٩/١.

(٢) انظر التبريزـي في المشتقات ١٤٢.

(٣) نهاية الدراسة لاصفهانـي ١٢٨/١.

مسلم الشبوت، ومن الامامية النائي وبعض طلاب مدرسته. وعلى هذا يكون اساس التأييز بين البساطة والتركيب هو خروج (الذات) او دخولها في مفهوم المشتق، اما (النسبة) فلا يتنافي دخولها في مفهوم المشتق مع الالتزام ببساطته.

و قبل ان ادخل في تفاصيل هذه الآراء ، احب أن اوضح رأيا طال حوله الجدل في موضوع البساطة هو رأي السيد الشريف ، مع انه كان - فيما يبدو لي - من ابعد الاصوليين عن الالتزام ببساطة المشتق ، وان اجمع كتابهم على نسبة القول بها اليه :

رأي السيد الشريف

وقد اختلفت نسبة القول بالبساطة الى الشريف البرجاني في كتب الاوصليين المتأخرین :

١ - فالاصفهاني في شرح الكفاية نسب اليه القول الثاني ، اي دلالة المشتق على المحدث والنسبة ، وعدم دلالته على الذات ، قال في تحرير وجهي القول بالبساطة : « احدهما ما هو المعروف الذي استدل به الشريف ، وهي البساطة من حيث خروج الذات عن المستقات ، وتحضيرها في المبدأ والنسبة^(١) ».

٢ - والرشتي في البدائع ، نسب اليه القول الثالث اي دلالة المشتق على المحدث وحده ، دون النسبة والذات ، قال : « الا ان الحق الشريف قد دقق النظر في حاشيته على شرح المطالع ، ومنع عن اعتبار الشيء والنسبة في مفهوم المشتق^(٢) ».

والظاهر ان نسبة القول بالبساطة بوجهها الى السيد الشريف - وان كانت شائعة عند المتأخرین - تحتاج الى كثير من التدقيق.

فإن ما نسبه الاوصليون اليه مبني على ما استنتجه من قول له في مسألة منطقية خالصة كان يرد بها على شارح المطالع ، لا علاقة لها بالدلائل

(١) نهاية الدراسة للاصفهاني ١٢٨/١

(٢) بدائع الافكار للرشتي ١٧٤

اللغوي للمشتقة، ذلك ان شارح المطالع اعتبر ان تعريف الانسان بأنه: (ناطق) مثلا - وهو ما يصطلح عليه المناطقة بـ (المحد الناقص^(١)) - تعريف بالمركب لا المفرد، لأن مفهوم ناطق ينحل الى: (شيء له النطق)^(٢) فكان من رد الشريف عليه: «ان مفهوم (الشيء) لا يعتبر في معنى الناطق مثلا، والا كان العرض العام داخلا في الفصل... الخ^(٣)».

يقصد ان مفهوم (الشيء) عرض عام عند المناطقة فكيف يدخل فيما هو (ذاتي) عندهم كالفصل. وهذه مسألة مبنية على عرف منطقي خاص يعتبر كلمة (ناطق) فصلا ذاتيا للانسان، ولا علاقة لها بـ مدلول الكلمة لغة مركب من (ذات مبهمة اتصفت بالنطق) بدليل انه أورد على نفسه في نهاية الرد بما هو معروف لغة من تركب المشتق، واجاب عنه بما يشير الى ان القصد من رده هو ناحية التعريف والتحديد لا المدلول اللغوي، قال:

«فإن قيل: المشتق منه - أي النطق - داخل في مفهومه - أي

(١) فيما يأتي من حديث ترد مصطلحات منطقية لا بد من ايجادها ليتم جملة مما يدور حولها من نقاش:

١ - هناك مقاumiّات عامة يصنّفها المناطقة الى ما هو: (ذاتي) و(عرضي)..... ويقصدون بالذاتي: المفهوم الداخل في حقيقة الشيء الذي (تتقوم) به ذات الموضوع، اي ان ماهيته لا تتحقق الا به فهو قوامها.. وهذا المفهوم قد يكون نفس المعايير كمفهوم (الانسان) بالنسبة الى افراده: زيد وعمرو وبيكرا .. ويسمى بـ (النوع). وقد يكون جزئها المشترك بينها وبين غيرها من الانواع كمفهوم (الحيوان) بالنسبة الى الانسان والفرس ويسمى بـ (الجنس). وقد يكون جزئها المختص الذي به يمتاز نوع عن نوع، كمفهوم (الناطق) الذي يفصل الانسان عن الفرس ويسمى بـ (الفصل).

اما العرضي فهو المفهوم الخارج عن ذات الشيء المعارض عليها بعد (تقويم) حقيقتها بما هو ذاتي، وهو نوعان: (عرض عام) كمفهوم (الشيء) او (الماء) المعارض على الانسان وعلى غيره، و(عرض خاص) كمفهوم (الضاحك) و(الشاعر) المعارض على الانسان دون غيره ويسمى بـ (الخاص).

٢ - يقسم المناطقة في باب المحدود التعريف الى: حد ورسم، وكلما منها الى: تام وناقص، فالحمد لله التام: ان يشمل التعريف على جميع ذاتيات المرفّ، اي الجنس والفصل، كتعريف الانسان بأنه: (حيوان ضاحك).

والحمد الناقص: ان يشمل على بعض ذاتياته، اي الفصل فقط، كتعريف الانسان بأنه: (ناطق).

والرسم التام: ان يشمل على الذاتي والعرضي، اي التعريف بالجنس والخاصة، كتعريف الانسان بأنه: (حيوان ضاحك).

والرسم الناقص: ان يشمل على العرضي وحده، اي التعريف بالخاصة فقط، كتعريف الانسان بأنه: (ضاحك).

(٢) شرح المطالع لقطب الدين الرازي ٧ - ٨ طبع الحجر باران.
(٣) حاشية الشريف على شرح المطالع هاشم من ٨.

ناطق - ضرورةً، وكذا ثبوته للموضع الذي نُسب اليه، فيكون مركباً؟
قلنا: ليس شيء منها محولاً على ما قصد تعريفه بالمشتق، فلا يصلح معّرفاً
له.. الخ^(١)».

فانت تجد ان الشريف يعترض بایراده ان (ناطق) مركب من المشتق منه
(النطق) ومن ثبوت النطق للموضع الذي نسب اليه - اي الذات
المبهمة - ولكن في الجواب لا ينكر ذلك، بل يتخلص منه بأن المحوّل على
الانسان - في مجال تعريفه المنطقي هو (ناطق) - باعتباره فصلاً، وليس
الاجزاء التي ترتكب منها الناطق هي المحوّلة على ما قصد تعريفه بالمشتق.

فالقضية اذن تدور حول صلاحية (التعريف) بالناطق، بما له من مدلول
منطقي اي كونه فصلاً، وليس حول دلالته اللغوية على ذات نسب اليها
الحدث، من اجل ذلك كان صاحب الفضول موقفاً في رد الاشكال:
«بأنَّ كونَ الناطقَ - مثلاً - فصلاً مبنيًّا على عرف المنطقينِ، حيثِ
اعتبروهَ - اي الناطقَ - مجردًا عن مفهومِ الذاتِ، وذلكَ لا يوجبَ انَّ
يكونَ وضعه لغةً كذلك^(٢)».

يضاف الى ذلك ان الشريف المرجاني - وهو لموي اصولي - يصرح
بوضوح ان المشتق مركب من ذات مبهمة، وحدث، ونسبة تقيدية،
«فالضارب - كما يقول - ذات ما له الضرب، ثبت ذلك بالنقل^(٣)».

وقال في تعليقته على المطول في باب الاستعارة التبعية: «لأن المعتبر في
اسم الفاعل ذاتٌ ما من حيث نسب اليه الحدث، فالذات المبهمة ملحوظة
بالذات، وكذلك الحدث، وأما النسبة فهي ملحوظة لا بالذات، إلا أنها
تقيدية غير تامة، وغير مقصودة اصلية من العبارة، تقييدت بها الذات
المبهمة وصار المجموع كشيء واحد، فنجاز أن يلاحظ فيه تارة جانب الذات
أصلية فيجعل حكاماً عليه، وتارة جانب الوصف، اي الحدث اصلية فيجعل

(١) حاشية الشريف على شرح الطالع هاشم من ٨.

(٢) الفضول الفروعية للشيخ محمد حسين بن محمد رحيم طبع حجر من ٦٢.

(٣) حاشية الشريف على شرح المختصر ١٨٣/١.

محكوما به، واما النسبة التي فيه فلا تصلح للحكم عليها ولا بها، لا وحدتها ولا مع غيرها، لعدم استقلالها^(١)».

فالذات المبهمة التي هي اساس القول بالتركيب - كما سبق - جزء مدلول المشتق عند الشريف، وعلى هذا الاساس يظل ما أتعب الاصوليون المتأخرن به انفسهم من الجدل حول رأي الشريف في البساطة غير ذي موضوع.

لذلك ننتقل الى عرض الآراء المعروفة في بساطة المشتق وتركيبه وهي:

١ - القول بالتركيب

اي دلالة المشتق من الاصف والاساء على: الذات، والحدث، والنسبة. وهذا هو رأي جهور الاوصليين من القدماء كابن الحاجب والبيضاوي وشراحها، ومن تبعهم من الاوصليين المتأخرن كالاصفهاني والخنقي. مع ملاحظة ان النسبة المأخوذة عندهم في مفهوم المشتق هي (النسبة الناقصة التقىدية) التي سبق ذكرها في المصدر اما (الذات) المأخوذة في المشتقات فهي نوعان:

أ - ذات ما مبهمة من جميع الخصوصيات ما عدا قيام المبدأ بها - اي اتصافها بالحدث - وهي مفاد الاصف كاسماء الفاعلين والمفعولين، والصفات المشبهة، «فالأسود»، ونحوه من المشتقات، اما يدل على ذات ما مبهمة باعتبار صفة معينة، لا على خصوصية الذات من كونه جسما او غيره^(٢).

ب - وذات مخصوصة لا ابهام فيها، وهي مفاد اسماء الزمان، والمكان، والآلة، فان لفظ (مقتل) ليس معناه (شيء ما يقع فيه القتل) بل مكان او زمان يقع فيه القتل، ولهذا لم تكن هذه الاسماء الثلاثة من الصفات، فلا يصح ان تقول: (مكان مقتل) كما يصح قوله: (مكان

(١) حاشية الشريف على المطول طـتركيا ٣٧٤ وانظر الانباض على شرح التلخيص ٢١٠/١.

(٢) انظر شرح السندي وحاشية الشريف ١٨٣/١

مقتول فيه^(١).

ويحتاج انصار هذا القول على تركب المشتق بدللين:

١ - الاول دليل وجذاني وهو: «ان المبادر عرفا من المشتق، عند اطلاقه هو: الذات المتلبسة بالمبادر، على نحو الابهام والاندماج، مثلا عند اطلاق لفظ (ضارب) تثلّ في النفس ذات مبهمة متلبسة بالضرب.. وهذا المعنى وجذاني لا ريب فيه^(٢)».

٢ - دليل برهاني مضمونه: اننا نجد بين المشتق مثل (علم) ومبادر اشتقاقه مثل (علم) تغايرا من ناحية صحة الحمل على الموضوع، فيصبح ان تقول: (زيد علم) ولا يصبح: (زيد علم) ولو كان المشتق كالمصدر دالا على (الحدث وحده) او (الحدث المتنسب) من دون دلالة على الذات المبهمة، لكن مفهومه، ومفهوم المصدر واحدا من ناحية عدم صحة الحمل على موضوعه، ولكننا ندرك من صحة حل المشتق، وعدم صحة حل المصدر، ان بينها تغايرا من جهة المفهوم، فالمصدر موضوع للحدث المغایر للموضوع، ولذلك لا يصح حله والمشتق (علم) موضوع لذات ما لها العلم، وهذه (الذات) قابلة للاتحاد مع أي موضوع لذلك صح حله على زيد وعمرو، فوجود الذات المبهمة في مفهوم المشتق، دون المصدر، هي المصححة لحمل الاوصاف واسنادها دون المصادر^(٣).

ويلاحظ ان الاصوليين قد استعاروا من المناطقة فكرة الاساس الذي يقوم عليه صحة الاسناد في الجملة الاسمية التي يكون خبرها وصفا مشتقا مثل: (زيد علم) دون ما يكون خبرها مصدرها (زيد علم)، فالماناطقة يجعلون

(١) حاشية السيد على العدد ١٨٣/١.

(٢) محاضرات الحوتى ٢٨٢/١ وانظر نهاية الدراسة لاصنهانى ١٢٨/١.

(٣) محاضرات الحوتى ٢٨٢/١ وانظر نهاية الدراسة لاصنهانى ١٢٨/١

اساس صحة العمل في (القضية الحميلية) هو تفاصير الموضوع والمحمول - اي المسند اليه والمسند - مفهوماً واتحادها وجوداً، اي ان الصورة الذهنية للموضوع غير الصورة الذهنية للمحمول، ولكن وجودها الخارجي واحد، فالذى نفهمه من معنى (زيد) غير الذي نفهمه من معنى (قائم) ولكن الموجود في الخارج من جهة (زيد قائم) ان (زيد) هو (قائم) و(قائم) هو (زيد)، فهذا (الاتحاد الخارجي والتباين المفهومي) هو اساس صحة العمل، عند المناطة.

وقد بني الاصوليون عليه دليлом في تركيب المشتق وبساطة المصدر، فصحة اسناد المشتقات ان مفهومها يتضمن (ذاتاً) مبيهمة بها يتحقق الاتحاد الخارجي مع اي مسند اليه فتقول: (زيد حاكم) و(عمرو حاكم) و(هند جليلة) والمصحح للجميع هو ان (الذات) جزء من مفهوم صيغة (فاعل) و(مفعول) و(فعيل) فيمكن اتحادها خارجاً مع زيد وعمرو وهند، ولأنه ليس في المصدر ما يدل على الذات فلا يصح اسناده الى هذه الموضوعات.

هذان الدليلان: التبادر.. وصحة العمل هما اساس القول بتركيب المشتق، الا ان هذا القول لن يكون تاماً، ما لم نستعرض الآراء الأخرى في بساطته.

٢ - دلالة المشتق على الحدث المنتسب

وهو احد قولي البساطة، اي ان لفظ المشتق مركب من امرتين: الحدث والنسبة فهو يدل بادته على الحدث، وبصيغته على نسبة الحدث الى ذات ما، اما الذات فهي غير مدلولة للمشتقة، لا بادته ولا بصيغته، واذا دل عليها فباللازمية المقتالية. وهذا رأي جماعة من الاصوليين منهم التبريزى في المشتقات، والعراتى في بدائع الافكار وحجتهم في ذلك:

انه ثبت بالاستقراء والفحص في اللغة العربية ان الصيغ الدالة على معنى غير معنى المادة، يكون مدلولاً (معنى حرفياً) غير مستقل هو النسبة، وهذا الاستقراء يوجب القطع بان صيغة المشتق لم تشد عن طريقة امثالها من الصيغ، ل تكون موضوعة للدلالة على (معنى إسمى) هو الذات^(١).

(١) بدائع الافكار ١٧١/١ والمشتقات ١٤٢.

وقد تنبأ العراقي الى عدم صحة حل المشتق اذا كان معناه الحدث المنتسب - كما ذهب القائلون بالتركيب - فأورد على نفسه اشكالا مضمونه: ان المشتق يقع احيانا موضوعا في القضية الحملية مثل (الضاحك انسان) او محولا فيها مثل (الانسان ضاحك) ولا شك ان الموضوع او المحمول في القضيتين ليس هو (الضاحك) الجرد، او الضاحك المنتسب ، بل هو (الذات المتصف بالضاحك) وذلك لأن ملاك صحة الحمل هو التغاير مفهوما والاتحاد وجودا ، ولا ريب في عدم اتحاد الضاحك مع الانسان وجودا ، واما المتعدد معه هو الذات المتصف بالضاحك.

ثم اجاب عنه: بان الاشكال المزبور ، وان كان في نفسه صحيحا ، الا انه لا يستلزم صحة دخول الذات في مفهوم المشتق ، وذلك لأن المشتق ، وان لم يدل على الذات بالدلالة اللغوية ، الا انه يدل عليها بالملازمة العقلية ، لأن لفظ المشتق يدل على الحدث والنسبة ، وبما ان النسبة لا تقوم الا بالطرفين ، فاذا كان طرفها الاول هو (الحدث) ، فلا بد من دلالتها على الطرف الآخر وهو (الذات) بالتلازم ، ومن اجل هذه الذات المدلول عليها بالالتزام صنع المشتق موضوعا او محولا^(١).

والجواب عنها يقوله العراقي - بعد اعترافه بعدم صحة الحمل من دون اخذ الذات في المفهوم - ان كلمة (ضاحك) وقعت موضوعا او محولا في القضيتين بما لها من دلالة (تضمنية) على الذات ، لا بدلالتها الالتزامية عليها بواسطة النسبة المتقومة بالطرفين - كما يقول - ولو كانت النسبة الدالة على الذات التزاما هي المصححة لحمل المشتق ، لصح ذلك في المصدر ايضا ، لأن المصدر - عند العراقي - يدل على النسبة ، والنسبة لا تقوم الا بالطرفين فهي دالة على الذات التزاما ، وهو لا يتلزم بصحة (الانسان ضاحك) كما يتلزم بصحة (الانسان ضاحك) ، فدلالة المشتق على الذات اذن

(١) بدائع الانفكار ١٧١/١ وبلاحظ ان الدلالة عند الاصوليين والناطقة ثلاثة انواع: (مطابقة) وهي: دلالة اللفظ على قام المعنى الموضع له كدلالة لفظ انسان على (الحيوان الناطق). ودلالة (تضمن) وهي: دلالة اللفظ على جزء معناه، كدلالة لفظ انسان على (الحيوان) وحده او على (الناطق) وحده. ودلالة (الالتزام) وهي: دلالة اللفظ على معنى خارج معنى اللفظ ولكنه ملازم له كدلالة لفظ (العلم) على (الخبر) او لفظ (حاتم) على (الكرم).

دلالة تضمن، لأنها جزء المفهوم الموضوع له لفظ (ضاحك).

٣ - دلالة المشتق على الحدث وحده

وهذا الرأي هو اهم الآراء واكثراها شيوعا في كتب الاصوليين المتأخرین، وهو المعروف عندهم بدلالة المشتق على (الحدث لا بشرط) اي المطلق من ناحية اشتراط الحمل او عدم الحمل، في مقابل دلالة المصدر على (الحدث بشرط لا) اي المقيد بشرط عدم الحمل، والظاهر ان هذا القول بالبساطة رأي فلسفی تحدّر لتأخری الاصوليين، من الاحناف والامامية، عن طريق علم الكلام، فهو ينسب لجلال الدين الدواني (٩٠٧ هـ) في حاشيته على شرح القوشجي (٨٧٩ هـ) لتجريد الحاجة نصیر الدين الطوسي (٦٧٢ هـ) فقد قال الدواني في معرض رده على من زعم ان الاجزاء المحمولة لا تكون مفهومات المشتقات لاشتمالها على النسبة ما نصه:

«التحقيق ان معنى المشتق لا يشتمل على النسبة بالحقيقة، فان معنى (الابيض) و(الاسود)، ونظائرها ما يعبر عنه بالفارسية بـ(سفید وسیاه) وامثلها، ولا مدخل في مفهومهما للموصوف، لا عاما ولا خاصا، اذ لو دخل (الشيء) في مفهوم الابيض كان معنى قولنا (الثوب الابيض): الثوب الشيء الابيض، ولو دخل فيه (الثوب) بخصوصه، كان معناه: الثوب الثوب الابيض، وكلها معلوم الانتفاء، بل معنى المشتق هو المعنى الناعٍ وحده، ثم العقل يحكم بديهيّة، أو بالبرهان، ان بعضـا من تلك المعاني لا يوجد الا بـان يكون ناعـتا لحقيقة اخـرى، مقارـنا لها، شائـعا فيها، لا كجزئـها.. الخ^(١).

ومضمون قول الدواني هذا يشتمل على جملة دعاوى، لكل منها دليلاً الخاص، وقد سرت هذه الدعاوى بشكل او باخر في كتب الاصوليين المتأخرین، واضحة حيناً، وغامضة حيناً آخر، ومضافاً اليها بعض المجمع والادلة احياناً اخـرى، حتى اصبحت هذه المسألة من كبريات البحوث اللفظية عند الاصوليين، ولكن المتتبع الباحث لا يجـد، وهو يغور معهم في دقائقها، انه يقرأ بـحثاً لغويـا، لـكثـرة ما اثـلـوا به المسـألـة من مصطلـحـات

(١) نهاية الدراسة ١٣٠/١ نقلـاً عن حاشـية الدوـانـي عـلـى شـرح التـجـرـيد لـلـقوـشـجيـ.

وافكار فلسفية ابعدتها كثيرا عن طبيعتها الاولى.

ومع ذلك فاني مضطر لأن انقل افكارهم في تحليل دلالة المشتق محاولاً
جهد المستطاع تجنب ما اوقعوا انفسهم فيه من غور الفلسفة. وخلاصة رأي
الدواني ومن تبعه من الاصوليين يتركز في نقاط ثلاثة:

- ١ - انكار دلالة صيغة (فاعل) واخواتها على النسبة.
- ٢ - انكار دلالتها على الذات المبهمة.
- ٣ - تفسيرهم صحة اسناد الاوصاف المشتقة دون المصادر مع التزامهم
بوحدة دلالتها على الحدث المجرد.

١ - المشتق ودلاته على النسبة

١ - يفهم من الدواني ومن تبعه من الاصوليين، انهم يربطون بين دلالة
المشتقة على النسبة ودلالته على الذات المبهمة، ذلك لأن النسبة لا
(تقوم) الا بالطرفين: المنسوب - وهو الحدث - والمنسوب اليه
وهو الذات، فإذا استطاعوا ان ينفوا دلالة (أبيض) على الذات
المتلبسة بالبياض، استطاعوا بالتبع ان ينفوا دلالته على النسبة ايضا
لنفي طرفها الآخر الذي تقوم به وهو المنسوب اليه، يقول النائي
عن هذه الملزمة بين اخذ النسبة وأخذ الذات معها: «ان النسبة
متقومة بالطرفين فيلزم من اخذها فيه اخذ الذات ايضا، والا كانت
قائمة بطرف واحد وهو عمال^(١). والقائلون بالتركيب - مع التزامهم
بأخذ الذات والنسبة - ينفون هذه الملزمة بينها، لأن كون النسبة
في ظرف ثبوتها متقومة بالطرفين أجنبيٌ عن كون الطرفين مدلولين
للخط الدالٌ على النسبة، فال فعل مثلا لا شك بان صيغته تدل على
النسبة، فإذا استطعنا ان ننفي دلالة صيغته على الفاعل، فلا يلزم
من ذلك عدم دلالتها على النسبة، لأنها لا ت تقوم الا بالطرفين»
والمحروف التي نلتزم بانها دالة على نسب خاصة بين كلمات الجملة، لا
يلزم ان تكون دالة على معانٍ تلك الكلمات ايضا بمحة ان النسبة لا

(١) اجود التقريرات ٦٣/١.

تتقوم الا بالطرفين؟

والخلاصة: ان صيغة (ضرَب) وصيغة (ضارب) وكلمة (من) اذا كانت دالة على النسبة فهو امر مختلف بطبيعته عن كون هذه النسبة في جملة (ضرَب زيدٌ) او (زيد ضارب) او (سرت من البصرة) لا تتقوم الا بالطرفين، هذا شيءٌ وذلك شيء آخر^(١).

٢ - وقد اضاف الناثني دليلاً آخر، على عدم دلالة المشتق على النسبة، سبق له ذكره في المصدر هو انه: «لو كان المشتق دالاً على النسبة التي هي معنى حرف فلا عالة يكون متضمناً للمعنى الحرف، فيلزم ان يكون مبنياً، ونستكشف من كونه معرجاً، عدم اخذ النسبة فيه، وباللازم يستكشف عدم اخذ الذات فيه ايضاً».

والتركيبيون يجيبون عن هذا بنفس ما اجابوا عنه في المصدر، فينفون ان يكون سبب البناء في الاسماء هو تضمن الاسم، بصفته، معنى الحرف، بل بصفته ومادته، كالاسماء المبهمة^(٢). وبأن البناء في الاسماء مقصور على السماع، وليس للشبة الحرفية، كما سبق بيان ذلك في المصدر.

٣ - ثم اضاف الناثني دليلاً ثالثاً مفاده: انه اذا كانت الكلمة (ضارب)، دالة على النسبة، فيلزم ان تشتمل جملة (زيد ضارب) على نسبتين في عرض واحد: احدها في قام القضية، والآخر في الممول، وهذا مما لا يمكن الالتزام به اصلاً^(٤).

وكلام الناثني هذا غير وارد، لأن النسبة التي يدعي التركيبيون وجودها في (ضارب) هي النسبة التقييدية الناقصة، والنسبة في جملة (زيد ضارب) هي النسبة الخبرية التامة، وما المانع ان يتضمن الكلام على نسبتين غير متشابهتين، احدها في (طول) الاخرى لا في عرضها؟

(١) الاصل النهائي في نهاية الدراسة ١٣٠/١ والمحول في هامش اجود التقريرات ٦٤/١.

(٢) اجود التقريرات ٦٥/١ - ٦٦.

(٣) محاضرات في اصول الفقه ٢٩١/١.

(٤) اجود التقريرات ٦٧/١ ومحاضرات في اصول الفقه ٢٩٠/١.

الا يصح مثلا ان نقول: (عصير الليمون طيب الطعم) مع اشارة على
نسبتين ناقصتين في كل من المبتدأ والخبر هما النسبة الاضافية، مع وجود
النسبة الخبرية التامة في جملة الكلام.

ب - المشتق ودلالته على الذات

ويرى الدواني ومن تبعه: اننا اذا قلنا (الثوب الابيض) فان الذات غير
داخلة في مفهوم المشتق - ابيض - لا الذات المبهمة العامة بمعنى (الشيء)
ولا الذات المتعينة الخاصة، بمعنى (الثوب) مثلا، ودليله على ذلك: انه يلزم
من دخولها في معنى الابيض تكرار الموصوف في كل من الصفة وموصوفها،
فيعود قولنا: (الثوب الابيض) الى (الثوب الشيء الابيض) او (الثوب الثوب
الابيض) وكلاهما معلوم الانتفاء .

وهذه الدعوى احتاج بها الثنائي في تقريرات بحثه^(١)، كما استدل بها قبله
صاحب الكفاية على بساطة المشتق وعدم دلالته على الذات ، قال: «ثم انه
يمكن ان يستدل على البساطة بضرورة عدم تكرار الموصوف في مثل (زيد
كاتب)، ولزومه - اي التكرار - من التركيب واخذ (الشيء) - مصداقا
او مفهوما - في مفهومه^(٢)».

وهذه الحجة لا تلزم الذاهبين الى التركيب، لأن (الذات) الذي يتضمنها
معنى المشتق عندهم، هي الذات المبهمة العارية عن كل خصوصية تعين
انطباقها في الخارج على زيد او عمرو «وعليه فلا يلزم التكرار في مثل
قولنا (زيد قائم) و(الانسان كاتب) ونحوهما، بداهة انه لا فرق بين جملة
(الانسان كاتب) وجملة (الانسان شيء له الكتابة) فكما لا تكرار في الجملة
الثانية، فكذلك في الاولى - بناء على التركيب - فان التكرار اعادة عين
ما ذكر اولا مرة ثانية^(٣)».

(١) ابجود التقريرات ٦٧/١.

(٢) الكناية بشرح الرشقي ٧٦/١.

(٣) حاضرات في اصول الفقه ٢٨٩/١ - ٢٩٠.

ج - المشتق والمصدر وصحة الاسناد

وهذه المسألة هي اهم ما في بساطة معنى المشتق وتركيبه، فقد سبق ان ذكرنا ان حجة الذاهبين الى تركيب المشتق هي صحة حله على موضوع، وان المصحح لذلك تضمن معناه (الذات المبهمة) القابلة للاتحاد مع اي موضوع، بخلاف المصدر فان خلوه من الدلالة على الذات جعله غير قابل للاتحاد مع الموضوع، وعلى هذا الاساس فان القول ببساطة معنى المشتق اي دلالته على (الحدث وحده) يجعله مساوياً لمعنى المصدر، فكيف صح حله واسناده دون المصدر.

وقد اتعب الذاهبون الى البساطة انفسهم في تصحيح حله دون المصدر، فنسب شارح مسلم الشبوت الى الدواني ان لا فرق بين العَرَض والعَرَضيّ - اي المصدر والوصف المشتق منه - الا «بالاطلاق والتقييد.. فإذا اخذ هذا المفهوم لا بشرط شيء: كان مفهوم (أسود) وعوضياً، وإذا اخذ بشرط لا شيء: كان عرضاً وعین (السود) وإذا اخذ بشرط المحل كان الثوب الاسود»^(١).

وقد فسر هذا التفريق بين المشتق ومصدر استقائه مع اتحاد معناهما عنده: بان هناك مفهوماً واحداً للعرض - الحدث - محفوظاً في كل من الكلمة (سود) و(أسود) ولكن الفرق بينهما يكون بالاعتبار، فإذا اعتبر من جهة الحمل والاسناد مطلقاً اي (لا بشرط حله) و(لا بشرط عدم حله) كان قابلاً لأن يرتبط بالموضوع - المسند اليه - فيقال: (الجسم اسود) وإذا اعتبر مقيداً مأخوذاً (بشرط لا) اي بشرط عدم الحمل كان متاحصلاً بذاته ومغایراً للموضوع فلا يصلح للارتباط به، ولا يصح ان يقال حينئذ: (الجسم سود)^(٢).

وإذا كان هذا هو ما اراده الدواني من تصحيح اسناد المشتق دون المصدر فهو كلام غير تام لأن مجرد اعتبار الحدث مطلقاً وغير مشروط، لا يصحح حله واسناده، لأن اساس الحمل عند الجميع هو (الاتحاد وجوداً)

(١) فواتح الرحموت في شرح مسلم الشبوت ١٩٧/١.

(٢) مضمون ما نشر به قوله الدواني في فواتح الرحموت ١٩٧/١ وغيره من كتب المؤخرين.

بين الموضوع والمحول، فإذا كان المحمول مغايراً للموضوع مفهوماً واعتبرناه مطلقاً من ناحية الحمل فان هذا (الاعتبار) - وهو امر ذهنی - لا يغير حقيقته من كونه مغايراً الى كونه متخدماً، لأن المفروض ان المغایرة حقيقة وليس مجرد اعتبار كي تنتفي باعتبار آخر^(١).

رأي النائي في البساطة

من أجل ذلك جاء دور النائي، ليصحح حمل المشتق مع القول ببساطته، فجعل المصحح لذلك نفس ما قاله الدواني من كون العرض مأخوذاً (لا بشرط) في المشتق و(شرط لا) في المصدر، الا انه ربط هنين المصطلحين بمدلول الصيغة قال: «فإن مادته موضوعة للمبدأ المشترك بين جميع المشتقات، وهيئته موضوعة لافادة اتحاد المبدأ مع موضوعه»^(٢).

وبحصلة رأيه - بعد الاستغناء عن مقدمته الفلسفية - : إن كلمة (قائم) مثلاً مشتملة على مادة وصيغة، فهادتها (ق) موضوعة للحدث المشترك بينه وبين المصدر، وصيقتها (فاعل) موضوعة لما سماه (اللامشرط) اي لمجعل الحدث متخدماً مع موضوعه، فإذا كانت الصيغة موضوعة لاتحاد الحدث مع الموضوع فقد تحقق العنصر الأساس للحمل - وهو الاتحاد - فصيغة (قائم) اذن هي المصححة لحمل القيام على زيد بعد ان كان هذا (القيام) بصيغته المصدرية موضوعاً (شرط لا) اي بشرط عدم الحمل، ولذلك عبر النائي عن صيغة المشتق: أنها موضوعة لقلب المبدأ - الحدث - عن الـ(شرط لا) العاصية عن الحمل الى الـ(لا بشرط) القابلة للحمل^(٣).

ولكنّ ما اضافه النائي الى رأي الدواني من ربط هنين المصطلحين بمدلول الصيغة غير تمام ايضاً. وذلك لجملة مواخذات:

١ - انه ماذا يريد بان مفاد صيغة المشتق هو (الاتحاد المبدأ مع موضوعه)؟
فإن أراد به اتحاد المحمول مع موضوع القضية في مثل قولنا: (زيد
قائم) فهو غير صحيح، لأن ذلك مدلول النسبة الخبرية التامة في

(١) انظر نهاية الدراسة ١٤٨/١ - ١٢٩.

(٢) أجود التقريرات ٧٣/١ .

(٣) نفسه ٦٧/١ .

الجملة، لا النسبة التقيدية الناقصة في صيغة المحمول (قائم) بدليل اتنا لو ابدلنا المحمول باسم جامد فقلنا (زيد ابوك) او (عمرو اخوك) لكان الاتحاد وليد النسبة الخبرية، لا صيغة (اب) او (اخ) لعدم دلالة الصيغة فيما على معنى غير معنى المادة.

وان اراد بالاتحاد المبدأ مع موضوعه: الاتحاد (الحدث) الذي هو مدلول مادة المشتق مع موضوع ما، فهو صحيح، ولكن هذا هو الذي يدعيه اصحاب القول بالتركيب من ان المشتق يدل على (ذات متلبسة بالمبداً).

٢ - ماذا يقصد الثنائي بكون الصيغة موضوعة لقلب المبدأ من كونه عاصيا عن الحمل الى كونه قابلا له، مع انه - كغيره من الاصوليين - يتلزم بأن مبدأ الاشتراق هو (المادة اللغوية) - الحروف الاصول - لا المصدر ولا الفعل، واذا كان الامر كذلك فان (المادة) لا توصف بكونها عاصية عن الحمل ولا قابلة للحمل، واما هي تابعة للصيغة العارضة عليها، فان عرضت عليها صيغة المصدر كانت عاصية عن الحمل، وان عرضت عليها صيغ الاوصاف والمشتقات الاخرى كانت قابلة للحمل، فلا معنى اذن لقوله ان صيغة المشتق موضوعة لقلب (المبدأ) عن عصيانه الحمل الى قبولي، الا اذا كان هذا المبدأ هو (المصدر) لا المادة اللغوية، والثاني لا يتلزم بهذا^(١).

٣ - ان فكرة الثنائي - والدواني من قبل - قائمة على اساس ان مصادر المشتقات كلها (اعراض مقولية) - كما يقول الفلسفة - لذلك بنوا عليها (ان العرض وجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه) فهو من حيث وجوده في نفسه يكون مغايرا للموضوع فلا يحمل عليه ويعبر عنه حينئذ بصيغة المصدر، فيقال مثلا (سود) او (بياض) ومن حيث وجوده لموضوعه يكون متحدا معه فيعبر عنه بصيغة

(١) انظر العراقي في بدائع الافكار ١٧٣/١

الوصف فيقال: «(اسود) او (ابيض) وهكذا^(١).

وهذا الرأي ربما كان له وجه في مجاله الفلسفى، ولكنه في المجال اللغوي غير صحيح لأن طبيعة الاشتقاق في اللغة تبعد عن ذلك كثيرا فليست مبادئ الاشتقاق كلها (اعراضها)، او (مصادر) بل قد تشقق اللغة مما يسميه الفلسفة (جوهرها) او (اسم عين) كاشتقاق: فارس، ولابن، وتامر، وبقال، وحداد، وتمار وامثالها، ولا يعقل ان يقال في مبادئ هذه المشتقات: ان وجودها متعدد مع وجود موضوعاتها ، لانه اذا صح ان يقال: ان وجود (السود) عين وجود (الثوب) في صيغة (اسود) فلا يصح ان يقال: ان وجود (الفرس) عين وجود الراكب في صيغة (فارس) مثلا، لأن الفرس - وهي مبدأ الاشتقاق هنا - ليست عرضا ليتحدد وجودها مع وجود الراكب.

على انه قد يكون لبعض المشتقات (مصادر) تشتراك معها في معنى المادة مثل: (الوجوب والواجب) و(العدم والمعدوم) و(الامتناع والمتمنع) و(الامكان والممكِن) وامثالها، ولكن هذه المصادر ليست اعراضها، وليس لها وجود في الخارج ليفترض انها عارضة على موضوعاتها . «بداية ان (العدم) ليس من عوارض ذات (المعدوم) وكيف يعقل اتحاده معها اذا لوحظ (لا بشرط) فانه لا وجود له ليقال: ان وجوده طور من اطوار وجود موضوعه، والامتناع ليس من عوارض ذات (الممكِن) فانه لا وجود له خارجا ليقال: ان وجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه^(٢)».

٤ - ان المسألة تتعلق بدلالة (المشتقة) لغة ، فاذا سلمنا بان بعض المشتقات كالاوصاف يمكن اتحادها مع موصفاتها ، سواء كان مصدرها عرضا ام غير عرض ، فانا « لا نسلم ذلك في المشتقات التي لا يكون المبدأ فيها (وصفا) للذات كاسماء الازمنة ، والامكنة واسماء الآلة فان اتحاد

(١) انظر اجدد التقريرات ٧٣/١.

(٢) محاضرات في اصول الفقه ٢٩٤/١.

المبدأ فيها مع الذات غير معقول، ضرورة ان الفتح لا يعقل ان يتحد مع الحديد (اي في كلمة مفتاح) والقتل مع الزمان او المكان الذي وقع فيه ذلك المبدأ (اي في كلمة مقتل) وهكذا «... «فكيف يمكن ان يقال: ان المبدأ اذا اخذ لا بشرط يتحد مع زمانه، او مكانه، أو آله، فان وجود العرض، اما يكون وجوداً لموضوعه، لا لزمانه او مكانه او آله، اذن لا مناص للقائل ببساطة مفهوم المشتق ان يتلزم بالتركيب في هذه الموارد، لازم ذلك هو التفكيك في وضع المشتقات حسب مواردها، وهو باطل جزماً، فان وضعها على نسق واحد»^(١).

خلاصة.. وتعليق

وبعد فان المسألة التي دار حولها هذا الجدل الطويل بين الاصوليين المتأخرین في بساطة المشتق وعدم دلالته على الذات وال نسبة مسألة لا علاقة لها بالدلل اللغوي لكلمة (ضارب) و(مضروب) و(مضرب) وغيرها من المشتقات، والحق فيها مع الذاهبين الى تركيبه ودلالته على: الحدث، والذات، وال نسبة التقييدية بينهما، وأوضح الادلة واقربها الى الفهم العربي ما استدل به التركيبيون من ان الوجودان قاض بأن العرف يفهم من كلمة (ضارب) عند اطلاقها ان هناك ذاتاً مبهمة اتصفت بهذا الحدث المعروف (الضرب).

فاما الادلة الاخرى التي احتاج بها انصار البساطة، وعارضهم فيها انصار التركيب من صحة حل العرض على موضوعه، ومن احاد العرض والعرضي - السواد والاسود - في الوجود، فهي مسائل فلسفية خالصة، تنظرها الفلسفة من زاوية الواقع التحليلي لحقيقة العرض والعرضي، ولا ربط لها بالمسألة اللغوية، اي ما يفهمه العربي بفطرته من كلمتي (سواد) و(اسود) والمسألة التي تنفع الاصوليين فعلاً، هي هذا الادراك الفطري لمدلوليهما سواء صح العمل - فلسفياً - ام لم يصح، وسواء كانت حقيقة (العرض) هي نفس حقيقة (العرضي) ام لم تكن.

(١) نفسه ٢٩٥/١ - ٢٩٦.

يؤيد ذلك ان اقرب الاصوليين المتأخرین من الدراسات الفلسفية هو الحق الاصفهاني، والمفروض انه يتعرّض لرأی الفلسفة في بساطة المشتق، ولكنه اشار الى لوم الاصوليين لتوسيط انفسهم في ما ذكره الدواني من عينية مفهومي المشتق ومصدر استقائه، تاركين الفروق بين النظرة الفلسفية والنظرية اللغوية لمفهومها.

قال: «وكل ما ذكرنا اما يصح حل المرض على موضوعه، والاتحاد المرض والمرضى، بحسب الواقع، لا ان مفهوم (البياض) عرفا نفس حقيقة (البياض) المأخوذة لا بشرط، اذ صحة العمل لا ربط لها بالعينية والاتحاد من حيث المفهوم في الابيض والبياض، وغرض العلامة الدواني - كما هو صريح كلامه - والنافع للاصولي - عينية المفهومين ذاتا، ولا دليل عليها^(١)».

ثم ايد كلامه بما نقله عن الفلسفة الاسلامية من فهمهم لمعنى (المشتق) ومعنى (المبدأ) ومتى ذلك لما ينفي ان يكون عليه فهم الاصوليين لطبيعة مدلوليهما فقال:

«ان المشتق عند الاهلين: كل ما يحمل على غيره بالتواتر، من دون استقاق لغوي، ولا اضافة كلمة (ذى)^(٢). والمبدأ: ما ثبت به مفهوم المحمول للموضوع، ولا يخفى ان مثل هذا (المشتق) يصدق على حقيقة البياض المأخوذ لا بشرط، فلا مانع من دعوى الاتحاد بين هذا المشتق ومبدئه، لا المشتقات اللغوية والعرفية ومبادئها الحقيقة^(٣)».

فانت تجد ان للفلسفة مصطلحا خاصا بهم فيما يسمونه (المشتق)، لا

(١) نهاية الدراسة ١٣٥/١.

(٢) المنطقيون قد يقولون: (الضحك خاصة الانسان) وهو محول عليه، ولكنهم عند تركيب القضية الحسينية لا يستطيعون ان يقولوا (الانسان ضحك) فيضطرون لطريقتين:

١ - ان يستعينوا بالاستقاق اللغوي، فتأخذوا من كلمة (ضحك) كلمة (ضاحك) ليصبح حملها: (الانسان

ضاحك) ويسمون ذلك (حل مواطأة) او (حل هو هو).

٢ - ان يضيفوا الى كلمة (ضحك) كلمة (ذو) فيقولوا: (الانسان ذو ضحك)، ويسمون ذلك: (حل ذو هو). وهذا ما يقصد به قوله: «من دون استقاق لغوي، ولا اضافة كلمة ذي».

(٣) نهاية الدراسة ١٣٥/١ - ١٣٦.

يراعون به قواعد الاستنفاف اللغوي، وعلى ضوئه يمكن الاتحاد عندهم بين مفهومي (بياض..... وايض)، وهذا المصطلح مختلف عن مصطلح النحوين والاصوليين في (المشتقة) حيث يكون به للبياض معنى غير معنى الاصابة

الفصل الرابع

الفُعل

تمهيد: دلالة الفعل

١ - معنى الفعل

٢ - زمان الفعل:

أ - الزمان ودلالة الصيغة

ب - الزمان في صيغة (افعل) ...

رأي المزومي ومناقشة الاصوليين ...

ج - الزمان في صيغة (فعل) (يفعل)

د - مناقشة الجزائري انكار زمان الفعل

هـ - خلاصة وتعليق .. الزمان النعوي والزمان
الاصولي .

٣ - الفعل والنسبة:

أ - النسبة عند الاصوليين

ب - الدال على النسبة

ج - النسبة والمعنى الحرفى

د - النسبة وتعيين الفاعل

هـ - التركيب والافراد في لفظ الفعل :

رأي المناطقة - رأي النعاه - رأي الاصوليين .

تهيد:

ال فعل مصطلح نحوي يراد به الكلمة الدالة بادتها على معنى المصدر، اي الحدث وبصيغتها على زمان وقوع ذلك الحدث، من اجل ذلك كانت تعريفات النحوين تحوم حول هذه الدالة على المعنى المركب من الحدث والزمن، فقد عرفه ابن الحاجب بأنه: «ما دل على معنى في نفسه، مقترب واحد الازمنة الثلاثة». ولأن ابن الحاجب لم يشر الى ان دلالته على الزمن من جهة صيغته، فقد اخذ عليه الرضي ذلك، واقترح ان يضاف الى التعريف قيد: «من حيث الوزن^(١)». كما اضاف شراح مختصره الاصولي مثل هذا القيد ايضاً، فقالوا بأن الفعل «يدل (بهيئته) على احد الازمنة الثلاثة^(٢)».

والظاهر ان كون زمان الفعل هو مدلول الصيغة لا المادة، امر واضح من عبارة سيبويه نفسه: «واما الفعل فامثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء، وبنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع، فاما بناء ما مضى: فذهب، وسمع، ومكث، وحمد. واما بناء ما لم يقع فانه قولك امرا: اذهب واقتلى، واضرب، ومخبرا: يقتل، ويذهب، ويضرب.. الخ^(٣). فهو يقصد (بالامثلة) وب(بناء ما مضى) و(بناء ما لم يقع) تلك الابنية والصيغ المأخوذة من احداث الاسماء، اي المصادر، فالمأخوذ منه لا يدل على غير الحدث (الذهاب) مثلاً، اما المأخوذ وهو صيغة (ذهب ويذهب واذهب) فهي الدالة على ان ذلك الذهاب وقع فيها مضى، او يقع مستقبلاً، او انه مطلوب الوقوع فيها يأتي:

وابو الفتح ابن جني مع انه يسمى دلالة حروف الفعل على معنى

(١) شرح الرضي على الكافية ١١/١.
(٢) شرح المضد على المختصر ١٢٠/١.
(٣) الكتاب ٢/١.

المصدر (دلالة لفظية) ودلالة صيغته على الزمن (دلالة صناعية) يلحق الصناعية باللفظية فيقول: إنها «ان لم تكن لفظا فانها صورة يحملها اللفظ، ويخرج عليها، ويستقر على المثال المعترض بها، فلما كانت كذلك لحقت بمحكمه وجرت بعري اللفظ المنطوق به^(١)» وفي كلام ابن جني هذا تسمح، لأن لفظ الفعل يتكون من مادة وصيغة، والمادة وحدها لا يمكن التلفظ بها فضلا عن ان تكون دلالتها هي (الدلالة اللفظية) دون الصيغة، لذلك كان ايضاح الرضي لهذا المعنى اكثر منطقية من ابن جني، قال: «ان الحدث مدلوّن حروفه المرتبة - يقصد مثل ضرب - والاخبار عن حصول ذلك الحدث في الزمن الماضي مدلوّن وزنه الطارئ على حروفه، والوزن جزء اللفظ، اذ هو عبارة عن عدد المروف مع مجموع المحركات والسكنات الموضوعة وضعاً معيناً، والحركات مما يتلفظ به فهو اذن الكلمة مركبة من جزئين يدل كل واحد منها على جزء معناه^(٢)».

والخلاصة: ان النحوين - قدماء ومحدثين - يرون ان لل فعل، بادته وصيغته، معنى مركبا من مدلولين هما: الحدث والزمن. ولكن متاخرهم اضافوا مدلولا ثالثا هو (النسبة الى الفاعل) ثم تنازعوا في شأن هذه النسبة من جهتين:

- ١ - في ان دلالته على النسبة (دلالة تضمنية) اي انها جزء المعنى (المطابقي) الذي وضع له لفظ الفعل، فيكون معناه مركبا من الحدث، والزمن، والنسبة. ام انها دلاله (التزامية) اي ان النسبة خارجة عن معنى الفعل ولكنه يدل عليها بالتلازم الذهني.
- ٢ - وان هذا الفاعل الذي نسب اليه الفعل: فهو فاعل معين، ام فاعل ما^(٣)

فتتأخر النحوين اذن متتفقون على دلالات الفعل الثلاثة: (الحدث)

(١) المصادر ١٨/٣.

(٢) الرضي في شرح الكافية ٥/١ - ٦.

(٣) الصبان على الاشموني ٧٣/٢ وشرح الكافية لمبد الرحمن الجامبي ص ١٠ و ٢٢٨.

وهو معنى مستقل في نفسه تدل عليه مادة الكلمة، و(الزمن) وهو معنى مستقل في نفسه، تدل عليه صيغة الكلمة، والمادة والصيغة هما لفظ الفعل، فهو يدل بلفظه (مطابقة) على الحدث والزمن، و(تضمنا) على كل منها، أما دلالته على النسبة وهي معنى حرفي غير مستقل في نفسه، فقد اختلفوا في دلالته عليها ادلة تضمن هي ام التزام^(١).

والظاهر ان هذا النزاع في دخول النسبة، وفي تعين الفاعل، امر نشأ في الدراسة النحوية بتأثير اصول الفقه كما يأتي ايضاحه في مكانه.

اما الاصوليون فقدماوهم مع النحوين في قصر دلالة الفعل على الحدث والزمن، ولكن متأخر لهم في ذلك رأي آخر فـ(الحدث) الذي يتضمنه الفعل (معنى غير مستقل في نفسه) كما يفهمه النحاة، و(الزمن) ليس مدولاً للفعل، لا بادته ولا بصيغته، واذا دل عليه احياناً فباطلاً في مقام دون مقام، لا بوضعه اللغوي، اي ان الزمن مدلوّل تتعاون عليه قرائن الجملة، لا صيغة (فعل يفعل). اما النسبة الى الفاعل فهي المدلول الوحيدة لصيغة الفعل.

لذلك سنستعرض رأيهما في هذه الموضوعات الثلاثة كلا على انفراد:

١ - معنى الفعل

قلت ان النحوين جعلوا الدلالة على الزمن (فصلاً) مقوماً لحقيقة الفعل، وبالمقابلة جعلوا عدم الدلالة على الزمن (فصلاً) مقوماً لحقيقة الاسم، لذلك ادخلوا الدلالة على الزمن وعددها في تعريفهم لكل من الفعل والاسم.

اما الاوصليون فلأنهم انكروا دلالته الزمنية، فقد اتجهوا في تعريفهم لل فعل وجهة انتساب الحدث لا اقترانه بالزمن، فكان تعريفهم له انه: «ما انبأ عن حركة المسمى».

فالفعل عندهم: كلمة تنبئ عن (حركة) صادرة عن المسمى، وهذا الانباء ناشيء من صيغة الفعل لا من مادته، ففعالية الفعل اذن وليدة صيغة

(١) الصبان على الاشموني ٧٣/٢ وشرح الكافية لمبد الرحمن الجامي من ١٠ و ٢٢٨.

(فعل يفعل) المبنية عن حركة المسمى.
ولكن ما هذا (المسمى) الذي انبأ الفعل عن حركته؟ هناك اتجاهات ثلاثة في تفسيره:

١ - ان «المسمى» هو الفاعل، والفعل ينبع عن حركة الفاعل، «لأن الافعال على اختلاف نسبها - فيما يقول العراقي - تدل على ان الحدث الذي اشتملت عليه هيئتها هو من آثار الفاعل وصوارده المترشحة من ذاته، بحسب ظاهر لفظها، وان لم يكن لذلك مطابق بحسب الخارج، كما في مثل: امتنع، ويتنع، واستحال، ويستحيل» وهو لذلك يرفض تفسير (حركة المسمى) بـ(حركة المسمى) بـ(حركة المسمى) الى الوجود)، كما فسرها سابقاً، مستدلاً بـ«بعض الافعال لا مطابق لحدث مادتها في الخارج ليتصور فيه الحركة المزبورة»^(١). يقصد مثل امتنع واستحال، فـان (الامتناع) و(الاستحالة) لا وجود لها في الخارج ليتصور انها تحركت، بواسطة صيغة الفعل، من العدم الى الوجود.

وهذا التفسير لحركة المسمى قديم في النحو العربي، فقد قال الزجاجي في معرض رده على انكار الفعل الدائم عند الكوفيين: «وقد ذكرنا ان الافعال عبارة عن حركات الفاعلين، وليس في الحقيقة افعالاً للفاعلين، اما هي (عبارة) عن افعالهم وافعال المعتبرين عن تلك الافعال، واذا كان الامر كما ذكرنا، والحركة لا تبقى وقتين، بطل من ذلك ان يكون فعل دائم»^(٢).

٢ - والتفسير الثاني ان المسمى هنا هو (الحدث) نفسه، وان المقصود بحركة المسمى هو: تحقق هذا الحدث وصدره من الفاعل، بعد ان لم يكن متحققاً ولا صادراً عنه وهو معنى (خروجه من القوة الى الفعلية ومن العدم الى الوجود)^(٣) ثم اوضحاوا قصدتهم من ذلك: بـان الحدث اذا لوحظ عرضاً عن النسبة التامة في الفعل، والنسبة

(١) تبريرات العراقي (بدائع الافكار) .٦٠/١

(٢) الامضاح للزجاجي .٥٣

(٣) المشتقات للتبريري ص .٩

الناقصة في المصدر والوصف، كان كسائر المفاهيم مورداً (اللتسمية) التي هي علقة بين اللفظ والمعنى موجبة لحضور المعنى في الذهن عند ذكر لفظه، فإذا لوحظ حدث القيام المعروف مجردًا عن انتسابه للفاعل، كان التعبير عنه بلفظ (القيام) فيكون القيام (اسمًا) والحدث (معنى به) وهو معنى تعريف الاسم بـ(ما انبأ عن المعنى) ولكنه إذا لوحظ هذا الحدث (المعنى) بالقيام منسوباً للفاعل، ومصوغاً بصيغة (قام) الدالة على نسبته واسناده، فإن الحدث حينئذ «يخرج عن كونه معنى»، ويصير الجموع المتحصل منه ومن الأسناد حركة للمعنى، وفعلاً له، ولا فرق في ذلك بين كون المبدأ - أي أصل الاستدلال - فعلاً كالضرب، وصفة كالعلم، وعدمًا محضاً كالعدم فإن عنوان الحركة والفعلية إنما هو باعتبار الحدوث والظهور، المشتركة به جميع المواد حق السكون المقابل للحركة، فـ(سكن) فعل منبئٌ عن حركة المعنى^(١)، أي حركة السكون من كونه غير مرتبط بالذات إلى كونه مرتبطة بها ومنسوباً إليها.

ويحاول هذا الفريق بذلك، الرد على ما سبق من أن بعض الأفعال لا وجود لها خارج فكيف يمكن تصور حركتها بواسطة الصيغة من العدم إلى الوجود، وخلاصة الرد: أن المقصود من العدم والوجود هنا: العدم والوجود الرابط بين الحدث والذات - أي ثبوت الانتساب وعدم ثبوته - لا الوجود الأصيل الذي هو من عوارض الماهية، فكلمات مثل (ووجد وحصل وحدث) ومثل (عدم فقد واستحال) لا تقبل الوجود الأصيل، لاستحالة عروض الشيء على نفسه أو على نقشه، ولكنها تقبل الوجود الرابط) يعني ثبوت النسبة، وعدم ثبوتها للفاعل^(٢).

٣ - أما الرأي الثالث فهو رأي النايني الذي فسر (المعنى) بالحدث أيضاً، وفسر (حركة المعنى) كما فسرها سابقاً، بخروج الحدث من القوة إلى الفعلية، ولكنه اختلف معهم في المقصود بـ(القوة)

(١) الاستدلال للبيهاني من ٦.

(٢) انظر المتنقفات من ٩ والاستدلال من ٦.

و(الفعالية)، فهم يقصدون ان الحدث يخرج من قوة الوجود الى الفعلية، اي من العدم القابل للوجود الى الوجود الفعلي.

وهو يبطل هذا الرأي على اساس انه يؤدي الى ان يكون (المعنى) في تعريف الاسم بـ(ما انبأ عن المعنى) غير (المعنى) في تعريف الفعل بـ(ما انبأ عن حركة المعنى)، لأن المعنى في تعريف الاسم هو (المعنى الاخطاري) اي ان الاسم هو الذي يجب خطور معناه في ذهن السامع، اما المعنى في تعريف الفعل فسيكون (المعنى الحدثي) لأنه هو القابل للخروج من العدم الى الوجود، وسياق (الرواية) التي اعتمدتها الطرفان ينافي ذلك^(١).

لذلك الجهة النائية في قصده بالخروج من القوة الى الفعلية الى: خروج (مادة) الفعل من (القوة) اي من قابلية الاستقلال بالمفهومية الى الاستقلال الفعلي بالمفهومية.

وهذا مبني على رأيه السابق في اصل الاستقاء، وانه المروف الاصول (ضرب) فان هذه المروف غير قابلة للتحصل والاستقلال، لا لفظا ولا معنى، الا بواسطة عروض الصيغة عليها.

وتوضيح ذلك: اتنا اذا عدنا الى اقسام الكلمة، نجد الاسماء مستقلة بمعانيها كما هي مستقلة بالفاظها كالرجل، والمرأة، والعلم، والفهم، ونجد المروف وان كانت غير مستقلة بمعانيها الا انها مستقلة بالفاظها مثل: من، وعن، وثم، وحق، اما الافعال فهي الوحيدة بين هذه الاقسام، التي لا استقلال لها الا بواسطة اسنادها الى الفاعل، فهي من هذه الجهة ارداً من المروف، لأن المعرف مستقل لفظا غير مستقل معنى، اما هي فغير مستقلة لا لفظا ولا معنى، وذلك لانا اذا حللنا الفعل وجدناه يتكون من مادة وصيغة، اما المادة فهي هذه المروف الثلاثة التي ليس لها معنى (بالفعل) وان كانت قابلة لأن يكون لها معنى فعلى عند عروض الصيغة عليها، فمعناها اذن (معنى بالقوة) اي غير مستقل بالمفهومية، اما الصيغة فليس لها معنى مستقل ايضا، لانها لا تدل الا على نسبة المادة للفاعل، والنسبة معنى

(١) اجدد التقريرات ٢٥/١ - ٢٦

حرفي غير مستقل بالمفهومية، فكلا جزئي الفعل غير مستقل بالمفهومية. ولكننا مع ذلك نلاحظ ان مادة الفعل بواسطة عروض الصيغة عليها تخرج من كونها ذات معنى غير مستقل، اي (معنى بالقوة) الى كونها (معنى بالفعل).

فحركة المسمى اذن هي: حركة مادة الفعل وخروجها ، بواسطة الصيغة، من القوة الى الفعلية، اي من قابلية الاستقلال بالمفهومية الى الاستقلال الفعلي بالمفهومية^(١).

وكلام الناثني هذا - على دقته - يلاحظ عليه امران:

الأول: ان تفسيره هذا لا يتم الا على ما تبناء هو من (بساطة المشتق) ومن عدم دلالة المصدر على النسبة الناقصة، اما على الرأي المشهور بين الاصوليين من دلالة المصدر والاسماء المشتقة على النسبة فسيكون تعريف الفعل شاملا للمشتقات كلها، لأن صيغ المشتقات تدل على النسبة والنسبة معنى حرفي غير مستقل ، ولأن مادتها جميعا هي نفس مادة الفعل غير القابلة للتحصل والاستقلال الا بعرض الصيغة عليها ، وبعرضها تخرج من القوة الى الفعلية وهو معنى (حركة المسمى) كما يقول.

الثاني: ان الظاهر من تعريفه للفعل بأنه: (ما انبأ عن حركة المسمى) ان (الحركة) عنده هي مدلول الفعل بقرينة (ابناؤ) لا نفس الفعل ، ولكن الظاهر من تحليله لمعنى الفعل ان الحركة هي المقومة لحقيقة الفعل ، لأن مادته غير مستقلة بالمفهومية ، وصيغتها غير مستقلة ايضا ، وباجتاعها تتكون حركة المادة من عدم الاستقلال الى الاستقلال ، اي يتكون الفعل ، فحركة المادة اذن هي: الفعل وليس مدلول الفعل ، ومتى ذلك ان يكون تعريف الفعل عنده هو: (حركة المسمى) لا (الانباء عن حركة المسمى).

وعلى اي حال فان متأخري الاصوليين مطبعون على ان المقوم لحقيقة الفعل هو (الانباء عن حركة المسمى) لا الاقتران بالزمن ، سواء كانت هذه الحركة هي حركة الفاعل ام حركةحدث نفسه ، سواء تحرك الحدث بها

(١) انظر اجدد التقريرات ٢٣/١ - ٢٥

من عدم الاسناد الى الاسناد، ام من عدم الاستقلال بالمعنى المفهومية الى الاستقلال بها.

ويبدو لي ان ربط الفعل بـ(حركة الحدث) اقرب الى المدلول اللغوي لكلمة (الفعل)، كما ان (حركة الحدث) اقرب الى معنى (التتجدد والحدث) الذي يتغذى به الفعل الاصطلاحي عن المصدر والاسماء المشتقة.

واما ما قيل من ان تسميته (بالفعل) تسمية لشيء باسم مدلوله التضمني اي (الحدث) وهو الفعل اللغوي، فيرده ان الاحداث التي يتضمنها الفعل ليست على نسق واحد، وفيها ما هو (فعل لغوي) كالضرب والاكل، وفيها ما هو صفة، كالعلم والجهال، وفيها ما هو عدم فعل كالامتناع والترك وامثالها، ويظل تفسير الفعل الاصطلاحي بانه: حركة هذه الاحداث اقرب من كونه نفس الاحداث.

وواضح ان هذه التفسيرات الثلاثة تضمنت بالإضافة الى دلالة الفعل على حركة المسمى امررين آخرين هما: خروج الزمان عن مدلول صيغة الفعل، ودخول النسبة مدلولا بدليلا لهذه الصيغة. وسنرى ما عند الاصوليين فيها.

١ - زمان الفعل

النحويون، من سيبويه الى عصر متاخر، يبنون على ان الفعل يدل بادته على الحدث، وبصيغته على زمان وقوع ذلك الحدث، وزمان الفعل عندهم: «اما ماضي، واما حاضر، واما مستقبل... فالماضي كقوله: (صلى زيد) يدل على ان الصلاة كانت فيما مضى من الزمان، والحاضر نحو قوله (بصلى) يدل على: الصلاة وعلى الوقت الحاضر، والمستقبل نحو (سيصلى) يدل على: الصلاة، وعلى ان ذلك يكون فيما يستقبل^(١)».

وللزمان الفعلي هذا عند النحويين خصائص متفق عليها اهمها:

- ١ - ان «الزمان من مقومات الافعال، توجد عند وجوده وتندم عند عدمه^(٢)» لذلك اعتبر ابن السراج اخذ الزمان في تعريف الفعل

(١) اصول ابن السراج ٤١/١.

(٢) ابن بعشن ٤/٧.

للتفريق» بينه وبين الاسم الذي يدل على معنى فقط^(١) ومعنى ذلك ان الزمان (فصل مقوم) لحقيقة الفعل، كما انه (مقسم) للكلمة الى فعل وغير فعل، وهذه هي وظيفة الفصل المنطقي، فتكون دلالة الفعل عليه دلالة (تضمنية) لأنه جزء المقوم لحقيقةه.

٢ - ان الزمان المدلول عليه بالفعل هو الزمان الطبيعي الذي ينقسم الى ثلاثة اقسام: «ماضي، وحاضر، ومستقبل»، وذلك من قبل ان الاذمنة حركات الفلك، فمنها حركة مضت، ومنها حركة لم تأت، ومنها حركة تفصل بين الماضية والآتية^(٢) من اجل ذلك جعل ابن يعيش تقسيمهم للفعل الى اقسامه الثلاثة تابعاً لهذه الحركات الزمنية الثلاثة، كما كان البصريون من قبل «يعيرون على الكوفيين القول بالفعل الدائم هذه العلة نفسها: ان الحركة لا تبقى زمانين^(٣)».

٣ - ان زمان الفعل هو زمان وقوع الحدث، لا زمان الحديث عنه، اي ان الزمان يكون ماضياً، وحاضراً ومستقبلاً بالقياس الى زمن التكلم «فالماضي: ما عدم بعد وجوده فيقع الاخبار عنه بعد زمان وجوده، وهو المراد بقوله - اي الزغشري - : «الدال على اقتران حدث بزمان قبل زمانك»... ويريد بالاقتران وقت وجود الحدث، لا وقت الحديث عنه.. والمستقبل: ما لم يكن له وجود بعد، بل يكون الاخبار عنه قبل زمان وجوده، واما الحاضر فهو الذي يصل اليه المستقبل ويسري منه الماضي، فيكون زمان الاخبار عنه هو زمان وجوده^(٤)».

٤ - ان هذا الزمان هو مدلول صيغة الفعل لا مادته «الا ترى الى (قام) ودلالة لفظه على مصدره، ودلالة بنائه على زمانه، ودلالة معناه على فاعله، فهذه ثلاثة دلائل من لفظه وصيغته ومعناه^(٥)».

(١) ابن السراج ٤١/١.

(٢) ابن يعيش ٤/٧.

(٣) الايضاح للزجاجي ٨٦.

(٤) ابن يعيش ج ٤/٧.

(٥) المصنائق لابن جنی ٩٨/٣.

هذه الخصائص الأربع متفق عليها بين النحوين - قدماء ومحدثين - لذلك استبعد كثيراً ما قاله السيد نعمة الله الجزائري في حاشيته على شرح الجامي للكافية من «ان المتأخرین قد اطبقوا على ان الفعل يدل على الحدث والزمان ونسبة الحدث الى فاعل» ثم قال: «وكلام المتقدمين في عدد الزمان من اجزاء معنى الفعل مضطرب، فمنهم من وافق المتأخرین، ومنهم من ذهب الى ان دلالته عليه بطريق الالتزام^(١)».

فلم اجد بين المتقدمين من ذهب الى ذلك، ولعله يقصد بهم اوئلک الذين تعرضاً للمسألة في اصول الفقه امثال الشريف الجرجاني، والشاطبي، وصاحب المعالم وغيرهم فعبارته (كلام المتقدمين) مطلقة، والقول بانكار دلالة الفعل على الزمان، او دلالته عليه بطريق الالتزام، لا التضمن، رأي اصولي لا نحوی.

أ - زمان الفعل ودلالة الصيغة

وأول اصولي ناقش دلالة صيغة الفعل على الزمان، هو الشريف الجرجاني (٨١٦هـ) في حاشيته على شرح المختصر الاصولي، فقد نسب الى سابقيه انهم: «استدلوا على ذلك باختلاف الاذمنة عند اختلاف الصيغ، وان اخذت المادة، نحو: ضرب يضرب، واتحاد الاذمنة عند اتحاد الصيغ، وان اختلفت المادة، نحو: ضرب وطلب».

ثم ناقش هذا الاستدلال بقوله: «وفي المقدمتين نظر، اما الاولى - يعني اختلاف الاذمنة عند اختلاف الصيغ - فلأن تصارييف الفعل الماضي ك(ضرب، ضربا، ضربوا) صيغ مختلفة مع اتحاد الزمان، بل المجهول والمعلوم: كضرب وضرب مختلفان صيغة قطعاً ولا يختلف الزمان».

«اما الثانية - يعني اتحاد الاذمنة عند اتحاد الصيغ - فلأن المضارع يدل تارة على الحال، واخرى على الاستقبال اشتراكاً، على المذهب الصحيح، فالصيغة واحدة والزمان مختلف».

(١) حاشية الجزائري نعمة الله على الجامي ص ٦.

ثم اضاف الى ذلك دليلا آخر هو: «ان اتحاد الزمان، مع اتحاد الصيغة واختلاف المادة، لا يدل على استناد الزمان الى الصيغة، لا مكان استناده الى المواد المختلفة، ضرورة جواز اشتراك المخالفات في امر واحد^(١)».

وتوضيح قصده من دليله الآخر: اننا نلاحظ ان مثل (ضرب) و(طلب) و(نصر) وغيرها من الافعال المختلفة بموادرها والمتتفقة بصيغتها دالة على الزمان الماضي فتستنتج من ذلك انه: يجوز ان تشرك المواد المختلفة - ولو بمعونة الصيغة - في امر واحد هو الزمن الماضي. كما نلاحظ من جهة اخرى: ان ازمنة (الماضي) و(الحاضر) و(المستقبل) تشرك كذلك، بامر واحد هو مادة (ضرب يضرب)، فتستنتج من ذلك: ان الازمنة المختلفة يجوز ان تستند الى مادة واحدة. فاذا جاز اشتراك المخالفات (مادة) بالزمن الواحد، وجاز ايضا اشتراك المخالفات (زمنا) بالمادة الواحدة، جاز استناد الزمان الى المادة، ولو بمعونة الصيغة، وبطل من ذلك ادعاء استناد الزمان الى الصيغة وحدها.

و واضح ان مناقشة الشريف هذه - بدليلها - لا يقصد منها انكاره دلالة الفعل على الزمان، ولا انكاره دلالة الصيغة عليه، وإنما هي مناقشة لاستدلالهم باتحاد الازمنة عند اتحاد الصيغ، واختلافها عند الاختلاف، على تفرد (الصيغة) بالمدلول الزمني دون المادة.

يؤيد ذلك ما ذهب اليه في دليله الآخر من جواز استناد الزمان الى المواد المختلفة وما ذكره في موضع آخر من حاشيته المذكورة في تحقيق معنى الفعل من قوله: «واما (ابداً) فالواضح تصور معنى (الابتداء المطلق) ولاحظ معه النسبة من حيث هي حالة بينه وبين شيء معين - يقصد الفاعل - في زمن ماض، وعین لفظه بأراء هذا الجموع^(٢)».

فالشريف اذن يخالف النحوين في ان الفعل يدل بلفظه، أي بمادته وصيغته على هذا الجموع المركب من الحدث والزمن والفاعل المعين، لا ان

(١) حاشية الشريف على شرح المضد لخنصر ابن الحاجب ١٢٠/١

(٢) حاشية السيد علي شرح المختصر ١٨٦/١

المادة وحدتها تدل على الحدث، والصيغة وحدتها تدل على الزمن.

اما الذين تأخروا عن الشريف فقد صرحوا بانكار دلالة الفعل بوضعه اللغوي على zaman، وكان منطلق انكارهم هو البحث في دلالة صيغة (افعل) على الفور او التراخي وعلى المرة او التكرار، على اساس ان (الفور) هو زمان الحال الذي يذهب اكثر النحاة الى انه مدلول صيغة (افعل)، ثم توسعوا بعد ذلك حق شملوا صيغة (فعَل) و(يفعل) وانتقل البحث في زمان الفعل عند متاخر الاصوليين من باب (الفور والتراخي) الى باب (المشتقات).

ب - الزمان في صيغة (افعل)

والاقوال في zaman المدلول عليه بصيغة (افعل) كما لخصها القزويني في حاشيته على (القوانين) اربعة:

- ١ - «منها ما جزم به جماعة من الاصوليين، تبعاً لجمهور النحاة، من دلالته على الحال.
- ٢ - ومنها ما يستفاد من غير واحد من اهل العربية من دلالته على الاستقبال، كما يظهر الجزم به من نجم الامامة في شرحه للكافية...»
- ٣ - ومنها ما يستشم من بعضهم من اشتراكه بين الحال والاستقبال، تعليلاً بكونه مأخوذاً من المضارع الذي هو مشترك بين الحال والاستقبال.
- ٤ - ومنها ما صار اليه عحققوا متاخر الاصوليين من منع دلالته على زمان حالاً واستقبالاً^(١)».

واول تصريح وجدته بذلك ما قاله صاحب المعامal (١٠١١هـ): «ان المتبادر من الامر طلب ايجاد حقيقة الفعل، والمرة والتكرار خارجان عن حقيقته، كالزمان والمكان ونحوها، فكما ان قول القائل: (اضرب) غير متناول لمكان ولا زمان ولا آلة يقع بها الضرب كذلك غير متناول للعدد في كثرة ولا قلة^(٢)».

(١) حاشية السيد علي القزويني على القوانين طبع ججري ٩٧/١.

(٢) معالم السنن للشيخ حسن بن زين الدين العاملي طبع الآداب في النجف ٢١٦.

وقد اثار شراح المعلم والتأخرون عنه، مسألة مخالفة النحوين في ذلك واجعهم على ان الزمان جزء مدلول الفعل، فقال الشيخ محمد تقى (١٢٤٦هـ) في حاشيته: «ان القول بكون الامر موضوعاً لطلق طلب الفعل من غير دلالة على الفور ولا التراخي، لا يوافق ما تقرر عند النحاة من دلالة الفعل على احد الايام الثلاثة، وقد جعلوه مائزاً بين الاسماء والافعال، فكيف يقال بمزروج الزمان عن مدلوله على نحو المكان حسبما ذكره المصنف^(١)».

وقد ذكر صاحب الحاشية الاوجه المحتملة في الاجابة عن ذلك وابطلها جميعاً، ثم اختار هو رأياً خلاصته: ان الزمان المأخذ في صيغة الامر هو زمان (الحال) ولكن هذا الحال ليس قيداً للحدث المطلوب، بل هو ظرف للطلب الواقع منه، بمعنى ان الحال هو زمان صدور النسبة الانشائية من التكلم، وليس زمان الحدث المطلوب من المخاطب «واما كون صدور ذلك الحدث عن المخاطب في اي وقت من الاوقات، فهو مما لا دلالة في الامر عليه وضعاً اصلاً^(٢)».

ويؤخذ على رأي صاحب الحاشية: ان هذا التوجيه لكلام النحوين فيه كثير من التعسف، فالزمان المدلول عليه بصيغة الفعل، عندهم، هو زمان صدور الحدث من الفاعل سواء كان ماضياً ام حالاً ام استقبالاً - كما قدمنا - وليس زمان صدور النسبة من التكلم، ثم ان لازم هذا القول: ان تتساوى ايام الافعال عندهم، لأن (زمان الحال) كما هو ظرف لصدور النسبة الانشائية من التكلم، فهو ظرف لصدور النسبة الخبرية من التكلم ايضاً فيكون (الحال) زمان الماضي والمضارع كما هو زمان الامر.

اما معاصرو صاحب الحاشية فقد اختاروا التفريق بين صيغة (افعل) وصيغتي (فعّل يفعل) فاعتبروا الاولى لا دلالة لها على الزمان بحسب وضعها اللغوی اصلاً، مستدللين على ذلك بالتبادر «فإن قول القائل (اضرب) مثلاً لا يتبادر منه إلا مطلوبية حدث الضرب من دون انفهم (كذا) زمان معها

(١) حاشية المعلم (هدایة المترشدين) طبع المجر بابوان غير مرقم بمحث (الفور والتراخي).

(٢) حاشية المعلم (هدایة المترشدين) طبع المجر بابوان غير مرقم بمحث (الفور والتراخي).

اصلاً^(١) » وقد منعوا اجماع النحوين على ذلك، اما لانه لم يثبت اتفاقهم عليه، واما لاضعافه بخلاف علماء الاصول والبيان، كما يقول صاحب القوانين^(٢).

اما صيغتنا (فعل) و (يفعل) فانها دالتان على الزمن بحسب وضعها اللغوي « فان مفادها - كما يقول في الفصول - الاخبار بوقوع الحدث، وهو في نفسه لا يختص بزمان ، فاختصاص كل بزمان دليل على تخصيص الواضع اياه^(٣) ».

لذلك اختار صاحب الفصول في الجواب عما اثاره اخوه في الحاشية من اجماع النحوين على دلالة صيغ الفعل على الزمان « ان فعل الامر مقترن بالزمان بحسب الاصول ، اما القائب ظاهر ، واما الحاضر فلانه عند التحقيق فعل مضارع مصدر باللام ، فمحذفت اللام تخفينا ، وحرف المضارعة تبعا ، كما يقول به الكوفيون وابو الحسن ، فهو بحسب الاصول دال على الزمان ، وان تحول بعد دخول لام الطلب عليه ، بصيرورته انشاء ، والافعال الانشائية مجردة عن الزمان ، كبعثت ، واشتريت ، و نحو ذلك^(٤) ».

وهذا الجواب من صاحب الفصول مردود ايضا ، لأن اكثرا المجمعين من النحوين يذهبون الى ان فعل الامر مستقل بصيغته ، وليس مقطعا من المضارع ، ليتم توجيه اجماعهم بأنه كان بحسب الاصول دالا على الزمان ثم انسلاخ عنه الزمان بعد صيرورته انشاء . ويبقى القول الحق ما قاله صاحب المعام ، وما اختاره صاحب الفصول نفسه في اول البحث: من ان « التحقيق ان صيغة الامر لا دلالة لها على الزمان وضعا اصلا ، واما يفهم منه الزمان التزاما^(٥) » وما قاله ايضا في رد اجماع النحوين من « ان الاتفاق المذكور غير ثابت ، كيف واحد اثنيهم ابن الحاجب وهو ، وان وافقهم على ذلك في كافيته ، لكن خالفهم في مختصره ، حيث اخذ فيه بمقالتنا ، مع ان اجماعهم منقوض بمخالفة اكثرا محققى علماء الاصول ، المؤيد بشهادة الاستعمال والتبارد^(٦) ».

(١) حاشية السيد علي القزويني على القوانين ٩٧/١

(٢) القوانين المكتبة للمرزا القمي طبع المجر بابران ٩٧/١

(٣)(٤)(٥) الفصول طبع المجر بابران من ٧٩

(٦) نفسه من ٧٨

رأي المخزومي في صيغة (افعل):

بعي في الموضوع شيء آخر هو ما يفهم من رأي الدكتور المخزومي من تأييد لوجهة النظر الاصولية، في انكار دلالة صيغة (افعل) على الزمان، ولكنه بنى عليها انكار (فعالية) الصيغة، مستندا الى ان فعالية الفعل متاز بشيئين:

«اولها: انه مقترب بالدلالة على الزمان،
وثانيها: انه يبني على المسند اليه، ويحمل عليه.

وببناء (افعل) خلو من هاتين الميزتين، فلا دلالة له على الزمان بضيوفته، ولا اسناد فيه. اما كونه خلو من الزمن فلأن المدلول عليه بالفعل هو الزمن الذي يتلبس فيه الفاعل بالفعل، ولا دلالة له على شيء من هذا. ان الذي يدل عليه هو: طلب الفعل حسب، فليس هناك من فعل، ولا زمان يتلبس فيه الفاعل بالفعل^(١)».

وقد نوقش رأي هذا الباحث النحوي، في الدرس الاصولي المعاصر في مدارس النجف، فنقل مقرر بحث السيد الصدر مناقشته لرأي المخزومي في انكار فعالية بناء (افعل) لا زمانه، قال:

«ان دلالة الفعل على تلبس فاعله به، لا يقصد منه الدلالة على وقوع ذلك خارجا بل المقصود ان الفعل والحدث تارة يلحظ في نفسه، فيكون اسما، واخرى تلحظ نسبته الى شخص بنحو النسبة الناقصة او التامة... ومن الواضح ان هذا محفوظ في فعل الامر ايضا، لأنه يدل على ان المطلوب: صدور الفعل من المأمور، فقد لوحظت نسبة الفعل - الحدث - الى الفاعل، لكنه لم يلحظ ذلك في وعاء التحقق والاخبار، بل في وعاء الطلب والارسال وهذا الاختلاف لا يمثل فارقا فيما هو مدلول الفعل، بل في مدلول الجملة، وكون النسبة التامة فيها اخبارية او انشائية».

«وبكلمة اخرى: ان الملعوظ في صيغة (افعل) لو كان هو نسبة طلب الفعل الى الشخص المخاطب ابتداء، بدون ملاحظة نسبة بين الفعل

(١) في النحو العربي نقد وتوجيه من ٠١٢٠

والفاعل، كان لما ذكر من عدم كون هذه الصيغة فعلاً وجه، لأن الفعل متقوم بنسبة الحدث الى الفاعل، بنحو الصدور والخلول. ولكن الالتزام بتجريد فعل الامر عن النسبة المباشرة بين الحدث والفاعل بلا موجب، بل الموجب على خلافه، وهو ان هذا التجريد يتضمن ان يكون المطلوب من المخاطب ذات الحدث، ولو بأن يصدر من غير المخاطب، فلو قال الشخص لابنه: (جئني بماء) فالولد هنا مطلوب منه بعث الماء ولم يلحظ بعث الماء صادرأً عنه، مع ان الفهم العرفي واللغوي لهذا الكلام لا يبرر ان يكتفي الابن بتوفير المجيء بالماء عن طريق امره لغيره بأن يسقي أباه الماء، وليس ذلك الا لأن النسبة بين الحدث والمخاطب بنحو الصدور مأخوذة، وهذا يكفي في كون الصيغة (فعلاً) لدلالتها على النسبة الصدورية تصوراً، وان لم تدل على وقوع الحدث من الذات فعلاً، لأن الوعاء الملحوظ للنسبة ليس هو وعاء التتحقق، بل وعاء الطلب.

ولو كانت فعلية الفعل متقومة بدلالته على وقوع الحدث من الذات فعلاً، وكون النسبة بلحاظه وعاء التتحقق، لوجب الالتزام بعدم فعلية فعل الماضي والمضارع ايضاً، حينما يلحظان في غير وعاء التتحقق، كما اذا قيل: (يسرب زيد) او (هل ضرب زيد)^(١).

اما بقية رأي المخزومي في كون المسند اليه في فعل الامر - من الف الاثنين وواو الجماعة، ونون النسوة، وباء المخاطبة - ليست اسماء ولا ضمائر كما يزعم النحاة، بل هي كنایات تشير الى جنس المخاطب او عدده، فلا يصح اسناد الفعل اليها، فسيأتي في الحديث عن الفعل والنسبة عند الاصوليين ما يؤيد وجده نظره في كونها حروفاً وعلامات لا يسند اليها، وما يوضح قضية الاسناد والنسبة والدال عليها عند الاصوليين.

(١) تقريرات بحث السيد الصدر لسود الماشي (مباحث الدليل اللغطي) ٣٤٥/١ - ٣٤٦ مطبعة الآداب في النجف. ويلاحظ ان الدكتور المخزومي حين قرأ النقض بعدم فعلية هذين المثالين كتب: (هو كذلك) ما يدل على التزامه بأن صيغتي (فعل يفعل) - اذا وقعتا في سياق الاشارة - تبردتا عن الفعلية كصيغة (افعل)، وسيأتي ما يوضح رأي الاصوليين عند الكلام عن الجملة الاشائية.

جـ - الزمان في صيغة (فعل) و (يفعل)

وفي القرن الماضي اصبح انكار دلالة الفعل على الزمان من الامور المسلم بها عند الاصوليين قال الآخوند (١٣٢٩هـ) في كفايته: «قد اشتهر في السنة الحسابة دلالة الفعل على الزمان حتى اخذوا الاقتران بها في تعريفه، وهو اشتباه» ثم فصل بعد ذلك فأنكر الدلالة التضمنية والالتزامية لفعل الامر والنهي، لأنها لا يدلان على الزمان «بل على انشاء طلب الفعل والترك»^(١).

اما الماضي والمضارع فبعد ان منع دلالتها على الزمان جعل لها خصوصية يمكن ان يدللا بها على وقوع النسبة في الزمن الماضي، او الحال او الاستقبال اذا كان الفاعل زمانيا، ولكن ليس ذلك من جهة الوضع اللغوي، بل من جهة ان الفاعل الزماني لا بد لفعله من زمن، سواء كان التعبير عنه بصيغتي (فعل يفعل) او بصيغته (فاعل) او (مفعول). فتكون دلالة الفعل على الزمن - كما يقول شارحه - «من قبيل الدلالة الالتزامية، لا التضمنية، ولعل تلك الخصوصية في الماضي عبارة عن فراغ الفاعل عما استغل به، ولازم ذلك هو (الماضي) وفي المضارع الحالي هو التلبس والاستغال ولازمه (الحال) وفي المضارع الاستقبالي نحو (سوف يضرب) هو كونه بقصد الاستغال وتبيئة مقدمات الفعل، ولازمه الاستقبال»^(٢).

واستدل الآخوند على انكار الدلالة الوضعية للماضي والمضارع بادلة خلاصتها مع ايضاح شراحه ما يأقى:

١ - انه لو كان zaman جزءا من مدلول الفعل للزم المجاز او التجريد عن الاسناد، فيما اذا كان الفاعل غير زماني، واللاحظ انه لا فرق بين قولنا: (علم الله) و (علم زيد) و (سمع الله) و (سمع زيد) من ناحية عدم التجوز في اسناد الفعل الى من كان زمانيا كزيد، او غير زماني كذاته تعالى.

(١) الكناية بشرح الرشتي ٥٩/١.

(٢) الكناية بشرح الرشتي ٥٩/١.

كذلك فاتنا نلاحظ ان مثل قولنا (مضى الزمان) و(يأتي زمان)
و(خلق الله الزمان.. او الصباح.. او المساء) امثلة صحيحة لا تجوز
في اسنادها ولا تجريد ، ولو كان zaman جزءا في مثل (مضى) و(يأتي)
ل كانت هذه الامثلة غلطا ، للزوم الدور فيها او التسلسل ، لأن لازمها
ان يقع الزمان المسند اليه في زمان آخر هو زمان المسند^(١).

٢ - ان النعامة يذهبون الى ان المضارع مشترك معنوي بين الحال
والاستقبال ، وليس المقصود بذلك ان المضارع يدل على مفهوم زمان
يعلم الحال والاستقبال ، لأنه سيكون زمانا غير محصل ، بل لا بد ان
يكون المقصود به ان للمضارع معنى مطلقا يصح انطباقه على كل
من الزمانين ، فينطبق على الحال مرة ، وعلى الاستقبالمرة اخرى
بحسب القرائن ، واذا صح ذلك فلا فرق بين الجملة الاسمية والجملة
الفعالية ، لأن جملة (زيد ضارب) لها معنى يصح انطباقه على كل
واحد من الاذمنة الثلاثة ، مع عدم دلالتها وضعا على واحد منها ،
فتكون الجملة الفعلية مثلها ، وتخلاص من ذلك الى ان دلالة (يضرب)
على الحال والاستقبال ، دلالة (ضارب) على الماضي والحال
والاستقبال ، دلالة تستند الى الاطلاق لا الى الوضع^(٢).

٣ - يؤيد ما ذهبنا اليه من استناد زمان الفعل الى الاطلاق ، لا الى
الوضع ، ان الفعل اذا اخذ مقينا بالاضافة الى شيء آخر ، فان
الزمان الماضي في صيغة (فعل) لا يكون ماضيا حقيقة ، بل مستقبلا
حقيقة ، وزمان الحال والاستقبال في صيغة (يفعل) لا يكون حالا او
استقبلا بل ماضيا حقيقة ، ويتصفح ذلك من قوله: (جاءني زيد قبل

(١) نفسه . ويلاحظ ان الدور والتسلسل مصطلحان فلسفيان يلزمها (الحال) يراد بالاول: (توقف كل من
الشيئين على الآخر) فيظل الامر في حلقة دائرة كما لو عرفا (الشمس) بأنها كوكب يطلع في النهار ثم
عرفنا (النهار) بأنه: زمان تطلع فيه الشمس ، فتتوقف معرفة الشخص على معرفة النهار .. ومعرفة النهار
على معرفة الشمس . ويراد بالثاني: - التسلل - : (ترتبت امور غير متتابعة في الوجود والترتيب) اي
ان يتلزم على ما تدعيميه ان تكون هناك سلسلة تترتب فيها الاشياء الى ما لا نهاية ، كما لو تسلسلت المطلول
والملوؤلات الى غير نهاية ، فان ذلك باطل حقا ، لزيادة عدد المطلول على عدد المطلولة - كما يقول
المكتبة -. .

(٢) الكافية بشرح الرشتي ٥٩/١

شهر وهو يضرب غلامه) فان زمن الحال والاستقبال في (يضرب) هو في الحقيقة زمن ماض ولا يكون (حالا) الا بالإضافة الى بمعنى زيد، كذلك قوله: (يجيئني عمرو بعد شهر وقد نجح في الامتحان) فان الزمان الماضي في (نجح) هو في الحقيقة زمان مستقبل، ولكن لا يكون ماضيا الا بالإضافة الى بمعنى عمرو. ولو كان الماضي جزءا من مدollow (فعل) والحال والاستقبال جزءا من مدollow (يُفعل) بحسب وضعها اللغوی، لدل على ذلك في كل الاحوال، ولما كان تابعا لاطلاق الفعل وتقييده^(١).

- ويضيف طلاب الاخوند ايضا حجا جديدا الى فكرتهم في انكار دلالة الفعل على الزمان: ان الزمان لا يخلو اما ان يكون (جزءا) لمدollow الفعل، او (قيدا) له، بحيث يكون التقييد بالزمان داخلا في مفهوم الفعل، اما القيد اي الزمان نفسه فهو خارج عن مدollowه، وكلا هذين الفرضين باطل.

اما الأول: فلان الفعل مركب من مادة وصيغة، وكل منها لا يدل على الزمان، فالمادة لا تدل الا على نفس الطبيعة المهملة (القيام) مثلا من دون اخذ اية خصوصية فيها، لا الزمان ولا غيره، واما الصيغة فهي معنى حرفي لا يدل الا على نسبة تلك المادة الى الذات، ولا ريب ان (الزمان) من المفاهيم المستقلة بالادراك، ولا يمكن ان يكون المعنى الاسمي المستقل مدلولا للمعنى الحرفي غير المستقل. واذا كانت مادة (قام) لا تدل على الزمان، وصيغتها لا تدل عليه ايضا فلا يبقى في الكلمة ما يدل عليه.

اما الثاني: - اي التقييد بالزمان - فيبطله ما مر سابقا من صحة اسناد الفعل الى الزمان والى ما فوقه من الجردات من دون اي تجويع، فلو كان الزمان مأخوذا قيدا في الفعل لم يصح اسناده من دون تجويع او تحرير^(٢).

(١) الكفاية بشرح الرشقي .٦٠/١

(٢) انظر تقريرات العراقي (بدائع الافكار) ١٥٩/١ وتقريرات المخوي (محاضرات في اصول الفقه) ٢٤٦/١ - ٢٤٧.

من ذلك كله ينتهي الاصوليون المتأخرون الى النتيجة الآتية:

«ان الافعال جميعا لا تدل على الزمان، لا بنحو الجزئية ولا بنحو القيدية، لا بالدلالة المطابقية ولا بالدلالة الالتزامية، نعم انها تدل عليه بالدلالة الالتزامية اذا كان الفاعل امرا زمانيا، وهذه الدلاله غير مستندة الى الوضع، بل هي مستندة الى خصوصية الاستناد الى الزمانى، ولذا تكون هذه الدلاله موجودة في الجمل الاسمية ايضاً، اذا كان المسند اليه فيها زمانياً، فاذا قيل (زيد قائم) فهو يدل على قصد المتكلم الحكاية عن تحقق المبدأ وتلبس الذات به في الخارج بالمطابقة، وعلى وقوعه في احد الازمنة الثلاثة بالالتزام^(١)».

والاصوليون بعد ان انكروا دلاله (فعل) على الزمان الماضي، و(يُفعل) على الحاضر والمستقبل حصلت في اذهان بعضهم شبهة لزوم الغلط في استعمال احدى الصيغتين في مكان الاخرى، كما لو قلت (ضرب زيد غدا) او (يضرب زيد بالامس) وربما دل هذا على دخول الزمن في الصيغتين، ففسروا لزوم الغلط في المثالين با لا يمت للدلالة الزمنية بصلة، وذلك ان صيغة (فعل) لا تدل بحسب الوضع الا على (تحقق الحدث) وكلمة (غدا) تنافي معنى التتحقق. وصيغة (يُفعل) لا تدل الا على (ترقب وقوع الحدث) وكلمة (بالامس) تنافي معنى الترقب.

د - مناقشة الجزائري انكار زمان الفعل

الظاهر ان انكار دلاله الفعل بجميع صيغه على الزمان مسألة سبقت مدرسة الاخوند كثيرا، فقد مرت الاشارة الى ما اثاره صاحب المعلم (١٠١١هـ) ومعاصروه في شأن صيغة (فعل)، ولعل الامر تطور عندهم الى انكار الزمان في بناء (فعل) و(يُفعل). يدل على ذلك المناقشات التي اثارها السيد نعمة الله الجزائري (١١١٢هـ) والدلائل التي نسبها لنكري دلاله الفعل على الزمان، وقد قال في حاشيته المطبوعة بهامش الفوائد الضيائية:

(١) محاضرات في اصول الفقه ٢٤٨/١

ان «لم دلائل حررناها في كتابنا الموسوم بفتح اللبيب^(١)» ولم اعتر على هذا الكتاب، ولكنني وجدته يلخص بعض هذه الادلة في حاشيته المستقلة المطبوعة على المجر سنة ١٢٨٠ هـ وهذه الادلة هي:

- ١ - اولها: ان الزمان ظرف لتعلق الفعل بالفاعل، ومعلوم ان الظرف لا يكون جزءا من المظروف.
- ٢ - وثانيها: انهم متفقون على ان اقتران مثل اسم الفاعل والمفعول بالزمان، كاقتران الفعل به، غير ان زمان الفعل معين، ويقولون: الزمان ليس جزءا لمعنى اسم الفاعل. فكذلك في الفعل.
- ٣ - ثالثها: انه لو كان الزمان جزءا لل فعل لم يكن تحقق الفعل بدونه، وقد تحقق في جميع الانشاءات.
- ٤ - رابعها: لو كان الزمان الماضي جزءا للماضي، وكذا في المستقبل، لما امكن اختلافه بعارض، وقد يختلف كما في قوله: (ان قمت قمت) و(لم تضرب)، فلا يكون جزءا، لأن ما بالذات لا يختلف بالعارض^(٢).

وهذه الادلة، كما تراها، قريبة المأخذ من ادلة متاخرى الاصوليين، وقد حاول السيد الجزائري في حاشيته الرد عليها لأنه كان يتبنى رأى النحاة، الا ان في رده مجالا للمناقشة لذلك تعقبه السيد علي البهبهاني في كتابه الاشتقاد^(٣).

واما للفائدة يحسن ان نعرض لردود الجزائري مع التعليق المستفاد من آراء الاصوليين عليها:

- ١ - قال السيد الجزائري: «والجواب عن الاول: انه مغالطة من باب اشتباه الفعل اللغوي بالفعل الاصطلاحي فان الزمان ظرف لتعلق الفعل اللغوي، اعني الحدث، بالفاعل، وهو ليس بجزئه ليلزم المحدود، بل جزء الفعل الاصطلاحي^(٤)».

(١) شرح عبد الرحمن الجامي للكافية هامش من ٦.

(٢) حاشية الجزائري على شرح ملا جامي من ٣٥.

(٣) انظر الاشتقاد للبهبهاني ٢٩ - ٣٠.

(٤) الجزائري نفس المصدر من ٣٥.

ومن الواضح ان ليست هناك مغالطة، ولا اشتبه الاصوليون بين الفعل اللغوي والفعل الاصطلاحي، فالفعل اللغوي عندهم هو المعنى الاسمي للمصدر، اي (القيام) والفعل الاصطلاحي المعبّر عنه بـ(قام) هو حدوث هذا القيام وصدوره من الفاعل، ولذلك فسروه بـ(حركة المسمى) اي حركة الفعل اللغوي المسمى بالقيام من عدم التعلق بالفاعل الى التعلق به، والمدعى ان الزمان ظرف لتعلق الفعل بالفاعل، اي ظرف هذه الحركة التي هي (حدث الحدث) لا ظرف لنفس الحدث. او هو - بعبارة اخرى - ظرف للحدث بعد صدورته حركة، اي (فلا اصطلاحيا)، لا للحدث قبل هذه الصدوررة. واذا كان مدلول الفعل الاصطلاحي هو (الحركة)، وكان الزمان ظرفاً لهذه الحركة، فيرد السؤال: كيف يكون الظرف جزءاً من المظروف؟

فأين المغالطة والاشتباه؟

٢ - وقال: «وعن الثاني: بالفرق بين الاقترانين، فإن اقتران الفعل به باعتبار انه جزء معناه واقترا ن اسم الفاعل باعتبار تحققه، لأن كل فعل - من ضرب وغيره - فلا بد له من زمان، ولم يفهم من لفظ (ضارب) الا ذات متصفه بالضرب، من غير اعتبار زمان مطلق او مقيد، ولذا عرّفوا اسم الفاعل بـ(ما اشتقت من فعل لمن قام به بمعنى الحدوث) من غير زيادة زمان مطلق^(١)».

وفي هذا الجواب مصادرة على المطلوب - كما يقولون - لأن السؤال عن الفرق بين الاقترانين يتلخص في ان النحوين متفقون على ان اسم الفاعل مقترن بالزمان المطلق، والفعل مقترن بالزمان المعين، فلماذا ادخلوا زمان الفعل جزءاً من مدلوله ولم يدخلوا زمان الفاعل جزءاً من مدلوله؟ واذا كان الجواب عن الفارق: ان الزمان في الفعل جزء المعنى وفي الفاعل ليس جزء المعنى، فما السؤال اذن؟

على انه قد يفهم من ذيل كلامه ان الجواب هو (تبادر) الزمن من لفظ الفعل، وعدم تبادره من لفظ الفاعل، بقرنية قوله: «ولم يفهم من لفظ

(١) حاشية المزائري ٣٥.

ضارب الا ذات متصفه بالضرب من غير اعتبار زمان مطلق او مقيد». واذا كان الجواب هذا فقد نفى الاصوليون مسألة (تبادر) الزمن من لفظ الفعل ايضاً، لأن (ضرب زيد) لا يتبادر منها الا تحقق الضرب من زيد، والتحقق ملازم لل مضي وليس هو المضي، و(يضرب زيد او سيفضر) لا يتبادر منها الا (تلبس الفاعل بالضرب.. او توقع تلبسه) والتلبس والتوقع ملازمان للحال والاستقبال، وليسما هما الحال والاستقبال.

على ان التبادر عندهم لا يكون علامه الوضع اللغوي الا اذا استند الى حاق اللفظ، اما التبادر المستند الى اطلاق اللفظ في مورد خاص، فهو ليس بعلامة لوضع اللفظ للمعنى، وتبادر زمان الفعل من هذا القبيل، لأنه يستند الى اطلاقه في مورد الاخبار عن مدلوله الذي هو (تحقق الحدث) ووقوعه، وبذلك ينصرف الى كون هذا التتحقق في زمان سابق على الاخبار، ولذلك لو اطلقت الفعل في غير مورد الخبر، كموارد الابداع مثلـ - بعث، وزوجت، وحفظك الله - لما كان تبادر الزمان معنى اصلاً، مع ان الفعل باق في هذه الموارد على معناه المتبادر منه وهو تحقق البيع، او التزويج ، او الحفظ ،

٣ - وقال السيد الجزائري: «ومن الثالث: بعد تسلیم عدم دلالتها - يقصد الانشاءات - على زمان الحال، يجوز ان يجرد الشيء عن جزئه، فيصير مدلوله الجزء الآخر، كما جردوا الوضع عن المعنى^(١)».

وكلام السيد هنا بعيد عن غرض الاصوليين تمام البعد، فالاصوليون ينظرون الى ان النحوين ادخلوا الزمان جزءاً من مدلول الفعل، على اساس انه (فصل) مقوم لحقيقة النوع (الفعل) كما انه مقسم للجنس (الكلمة) الى فعل وغير فعل. كما سبق من قول ابن يعيش وابن السراج.

ومعنى ايرادهم هنا: انه لو كان الزمان جزءاً مقوماً لحقيقة الفعل لما امكن تتحقق الفعل بدونه، لعدم تتحقق النوع الا بفصله، وقد تتحقق الفعل في جميع الانشاءات مع تبردها عن الزمان، فهي باقية على فعليتها ولم تتتحول

(١) حاشية الجزائري .٣٥

النوع الآخر الجرد عنه (الاسم)، وتحقق الفعل بدون الزمان يدل على ان الزمان ليس جزءاً مقوماً لحقيقة كما هو الفرض.

ومثل هذا الابعاد لا يكون الجواب عنه بأنه: «يجوز ان مجرد الشيء عن جزئه فيصير مدلوله الجزء الآخر» لأن هذا لا يجوز الا في الاستعمال المجازي بملأة (الجزء والكل) ولم يكن اعتراض الاصوليين منصباً على عدم جواز استعمال اللفظ في جزء مدلوله، واما على عدم تحقق الفعل بدون فصله المقام له، لأن «الزمان من مقومات الافعال توجد عند وجوده وتتعدم عند عدمه» كما يقول النحاة^(١).

على ان الزمان هو مدلول الصيغة عند النحوين ، فاذا تجردت الافعال الانشائية عنه، لزم ان تكون صيغها من غير مدلول، او يكون مدلولها مدلول المادة (الحدث الجرد) وحينئذ ينعدم الفارق بين الافعال الانشائية من جهة، وبينها وبين المصادر من جهة اخرى، ولا اظن النحاة يتذمرون بذلك، لاننا نجد فرقاً في التعبير بين (رب اغفر لي) و(غفر الله لك) و(ليغفر الله لك) ولو لا دلائل الصيغ لما كانت بينها فوارق.

ثم لولا هذه الفوارق لما الزمت العربية نفسها ، في صدر الاسلام، ان تكون العقود والايقاعات بصيغة الماضي دون المضارع، مع ان الانشاء لو كان دالاً على زمان الحال - كما يقول - لكان صيغة المضارع الحالي اقرب اليه من الماضي.

٤ - وقال الجزائري: «وعن الرابع ان الزمان الماضي مثلاً جزء للفعل الماضي صورة ومعنى، و(قمت) في المثال - يقصد: ان قمت - وان كان ماضياً صورة الا انه مستقبل حقيقة، لمكان (ان) الشرطية، وعليه نفس المضارع^(٢)».

وهذا الجواب بعيد أيضاً عما يقصد الاوصليون ، فهم يقولون: ان الزمان الماضي في (قام) والزمان المستقبل في (يقوم) لو كان جزءاً مقوماً

(١) ان يعيش في شرح المفصل ج ٤/٧.

(٢) الجزائري في حاشيته ٣٥.

لحيقتها، لما امكن تبدل هذه الحقيقة بما يعرض عليها من عوارض طارئة مثل (ان) او (لم)، ذلك لأن (العارض) على الشيء خارج عن حقيقته، فلا يعقل ان تتغير حقيقة النوع المتقوم بفصله بالعارض الخارج عنه «لأن ما بالذات لا يختلف بالعارض» فالجواب عنه: بأن «قمت في المثال وان كان ماضياً صورة مستقبل حقيقة لكان (ان) الشرطية» اعتراف من العجيب بورود الاشكال، أي اختلاف الذاتي بالعارض، لأن (قمت) قبل دخول (ان) كانت ماضياً صورة ومعنى، وبعد عروضها عليها انقلبت حقيقتها الى المستقبل. و(يقوم) قبل دخول (لم) عليها كانت مستقبلاً، صورة ومعنى، وبدخولها انقلبت حقيقتها الى الماضي.

والاصوليون لا يعترفون بهذا كله، لأنهم يرون ان تعبير التحوين عن (لم) بانها (اداة نفي وقلب) تعبير اوحته هذه المفارقة، والا فان (لم) باستقراء استعمالها تفيد (نفي تحقق الشيء) والتحقق ملازم للماضي - كما سبق - فاذا عرفنا بأن صيغة (يفعل) لا تدل الا على (اتصاف الذات بالحدث) فانها بدخول (لم) لا (ينقلب) معناها المتبادر منها، وان لزمه الجملة النفي في الماضي، لأن مفاد قولنا (لم يقم زيد): نفي تحقق اتصف زيد بالقيام، و(نفي التتحقق) هو مفاد (لم)، و(اتصاف زيد بالقيام) هو مفاد (يقم) الثابت على حاله من دون (قلب).

وأدوات الشرط كذلك، فان مفادها تعليق حصول الشيء على حصول شيء آخر، وهذا التعليق ملازم للمستقبل، فاذا دخلت على صيغة (فعل) فانها لا تقلب معناها الذي وضعت له وهو (تحقق الحدث)، وان لزم التعليق زمان المستقبل، لأن مفاد قولنا: (ان قام زيد قمت) هو: ان تتحقق القيام من زيد تتحقق القيام مني، فتبقي الصيغة على معناها من دون انقلاب بدخول الشرط.

والخلاصة: ان (قمت) في المثال هي فعل ماض صورة ومعنى، سواء دخلت (ان) عليها أم لم تدخل و(يقوم) فعل مضارع صورة ومعنى، سواء دخلت (لم) عليها أم لم تدخل والزمان المستفاد منها لم تقلب حقيقته من الماضي الى المستقبل، ولا من المستقبل الى الماضي، لانه لم يكن زماناً مستفاداً

من الصيغة نفسها، وإنما هو زمان استنيد من (مقام) الجملة كاملة وبمحسب القرائن الخارجية المختلفة التي تطأ عليها. لذلك نجد الجملة في (مقام التعليق) تفيد المستقبل، سواء كان فعلها ماضياً أم مضارعاً، مسبوقة بـ لم ام غير مسبوقة بها، فلا فرق في الدلالة على الاستقبال بين الجمل الآتية: (ان قام زيد قمت) او (ان يقم زيد أقم) او (ان لم يقم زيد لم اقم)^(١).

هـ - خلاصة.. وتعقيب

من كل ما تقدم من أدلة ومناقشات ظهر لنا ان الفعل باعتبار ما يتضمنه من حدث منسوب الى فاعل، لا بد له من زمان يحدث فيه، وهذا ما اتفق عليه النحاة والاصوليون، ولكن النحوين ربطوا هذا الزمان بالمسألة الصرفية، اي بدلالة الصيغة في اصل وضعها اللغوي على الزمن، فصيغة (فعل) تدل على الزمن الماضي، وصيغة (يفعل) تدل على الحاضر والمستقبل، وصيغة (افعل) تدل على الحاضر عند بعضهم، وعلى المستقبل عند بعضهم الآخر.

اما الاصوليون فقد ربطوا هذا الزمان بالمسألة النحوية، لا بالدلول الصرفية اي انهم ربطوه بطريقة تأليف الجملة وسياقها، ودلالتها حسب موقع الخبر والانشاء وبمحسب القرائن المقيدة لاطلاق الفعل، سواء كانت قرائن مقامية من كون الفاعل زمانياً والفعل خبراً أم قرائن لفظية مما يحيط بالفعل من ادوات النفي، والشرط، والتحقيق، والتسويف، والظروف المختلفة التي تصرف الفعل الى زمان غير زمان الصيغة الذي يفترضه لها النحوين.

يقول التبريري: «ان نفس (ضرب زيد) لا يدل على أزيد من تحقق الضرب ووقوعه منه، واما ان هذا الواقع كان قبل زمان التكلم سنة، أو شهر، أو يوم، أو ساعة، أو دقيقة، فلا يستفاد من نفس اللفظ، واما

(١) انظر المنشقات محمد صادق التبريري طبع المحرر بتبرير ٣٢ - ٣٣، ١١١ و الاشتقاء للبهمني ٢٩ - ٣٠، ١٠٣ - ١٠١.

يستفاد، حيث يستفاد، من القرائن الخارجية.. ولو من جهة خصوصية في (المادة) وكونها بحيث لا يمكن الاخبار عن وقوعها الا مع السبق في الجملة^(١) ..

فالخلاف اذن بين النحوين والاصوليين ليس في انكار المدلول الزمني للجملة الفعلية، واما هو في تحديد (الدال) عليه، فالدال عليه عند النحوين هو (الصيغة) ولذلك اعتبروا دلالة الفعل على الزمن دلالة تضمنية، والدال عليه عند الاصوليين هو سياق الجملة وقرائتها، لأن الفعل عندهم باعتباره متضمنا للحدث، لا يختلف عن سائر المشتقات المتضمنة للحدث نفسه من حيث دلالته على (الزمن المطلق) الذي قد ينطبق على الماضي وقد ينطبق على الحاضر والمستقبل، سواء كان التعبير عنه بصيغة الفعل، ام بضميمة المصدر واسم الفاعل واسم المفعول، والذي يجعل احد الازمنة مدلولا معينا للفعل، ليس هو (الدلالة الوضعية) لصيغة فعل ويفعل، بل هو دلالة الاستعمال، ودلالة القرائن اللغوية او الحالية عليه. لذلك تجد الصيغتين - فعل ويفعل - تدل كل منهما على الازمنة الثلاثة، بحسب الموارد والقرائن، ولا خصوصية لاحدهما بزمن دون الآخر، وقد سبقت الامثلة الكثيرة لذلك، بل نجد الصيغتين - مع تضمنها للحدث والنسبة وهو معنى الفعلية - لا يدلان على واحد من الازمنة اصلا، لأن الزمان غير ملحوظ للمتكلم: كالعقود، والايقاعات، والادعية، والتمني والاستفهام وغيرها من موارد الانشاء ، وكل الموارد غير الانشائية التي لم يلحظ فيها غير صدور الحدث من الفاعل دون ربطه بزمان صدوره، مثل (روى المحدثون) و(اجمع الفقهاء) وكقوله تعالى (آيات لقوم يقلون) قوله(ص): (رجل افق وهو لا يعلم) وقول الشاعر: (يرضى الذليل بخفض العيش مسكنة) واثالها من افعال لم ينظر الى وقوعها في و ، من الاوقات.

ولعل منشأ تمسك النحوين بدلالة الفعل على zaman بأصل وضمه، هو

(١) المشتقات .٣٩

فهم الزمان المين في غالب استعمالات الافعال، ولم يستطيعوا ان يمزوا ذلك للهادء، فعزوه الى وضع الصيغة، ولكنهم لم يكونوا دقيقين النظرة في اسباب الدلالة، لانصرافهم في دراسة الفعل الى شيء حسبيو اهم من دلالته، هو عمله وآثاره التي يتراكها في متعلقاته، ولو انهم افردوا بعثاً لدلالته لتوصلوا الى ان الدلالة كما تحصل بالوضع اللغوي، تحصل بالظهور والانصراف ايضاً. وقد اعتذر عنهم بذلك احد مقرري بحث الانصارى (١٢٨١ هـ) في دلالة صيغة (افعل) على الحال، قال:

«ان محظ نظر النحوى في ذلك ونظائره، هو ثبوت اصل الدلالة، ولو لم تكن من باب الوضع بل من باب الظهور العرفى وانصراف المطلق، اذ مثل ذلك عندهم امر معتبر يجري عليه حكم الدلالة الوضعية، اذ لم يعهد منهم - يقصد النحاة - الفرق بين الوضع والانصراف^(١)».

على ان النحويين قد شددوا على انفسهم حين اعتبروا زمان الصيغة هو تلك الحركة الفلكية التي لا تبقى وقتين - كما يقول الزجاجي - فكان الماضي عندهم «ما دل على زمان قبل زمانك» او «ما عدم بعد وجوده فيكون الاخبار عنه بعد زمان وجوده^(٢)» ويلاحظ الاصوليون^(٣) ان مثل هذا الزمن المنقضى المنصرم لا يتناسب مع وضع كثير من مواد الافعال، فيقع التناقض حتى بين مدلول الصيغة ومدلول المادة مع انها يكونان المعنى المركب للفعل - كما هو المفروض - خذ مثلاً لذلك الافعال الآيتة: (حسن زيد) و(قبح عمرو) و(علم الله) و(بقي الامر كما ترى) و(استمر الحال..) وظل.. ودام.. وما انفك.. وما زال.. وما برح.. وامثالها) فاذا كانت صيغها دالة على الانقضاء والانصرام وموادها دالة على البقاء والاستمرار وقع التناقض بين مدلولي الكلمة الواحدة، ولا يخرج عنه الا بتجريد الصيغة عن الانقضاء، او تجريد المادة عن الاستمرار، وكلها غير معقول. بل المعقول هو ان الصيغة لا تدل على اكثر من (تحقق الحدث) وهو لا

(١) مطارات الانظار ١٣٤.

(٢) شرح المفصل لابن بعيسى ٤٧.

(٣) المشتقات للتبريزى ٣٦.

يتناقض مع المادة غير المستقرة كالأكل والشرب والقيام والقعود، والمادة المستقرة الثابتة كالبقاء والخلود والاستمرار والدوام وغيرها.

٣ - الفعل..والنسبة

أ - النسبة عند الاصوليين

عرفنا من البختين السابقين عن معنى الفعل وزمانه عند الاصوليين: ان الزمان ليس جزءا من مدلوله، وان (الحدث) الذي هو جزء مدلول الفعل ليس (معنى مستقل في نفسه) - كما يقول النحاة - فالحدث المصور بصيغة (القيام) هو المستقل بنفسه، اما الحدث المصور بصيغة (قام) فليس حدثا مستقلا بحيث يكون معناه القيام، وانما يؤلف هذا الحدث غير المستقل بعفوهه مع تلك الصيغة معنى جديدا هو: (حدوث القيام وصدوره عن الفاعل)، ولذلك عرفا الفعل بأنه: ما انبأ عن حركة المسمى، اي عن حدوث الحدث وحركته من عدم الانتساب والصدر عن الفاعل الى الانتساب والصدر عنه.

ويخلص الاصوليون من ذلك الى ان مادة الفعل (قوم) وهي جزء لفظه تدل على (الحدث غير المستقل) وصيغته (فعل) وهي الجزء الآخر تدل على حدوث هذا الحدث واتسابه الى الفاعل، فلا دلالة اذن لصيغته على غير (اسناد الحدث) اي لا مدلول للصيغة غير النسبة.

وقد يقال: ان نسبة الحدث كما هي مدلول صيغة الفعل، كذلك هي مدلول صيغ المشتقات الاخرى، كأسماء الفاعلين والمفعولين والصفات المشبهة، فلا يبقى ما يميز الفعل عن هذه الاصفات.

ويجيب الاصوليون عن ذلك بالفرق بين النسبتين: فالنسبة الموجودة في صيغة (فعل يفعل) (نسبة تامة) يصح السكوت عليها، وتستدعي تلك النسبة ملاحظة كل من الحدث الموجود في (ضرب زيد) والذات المنسوب اليها ملاحظة خاصة بحيث يتباين كل منها عن

صاحبها، وتكون النسبة التي ربطت بينها ملحوظة للمتكلم بصورة مستقلة عن الطرفين، فهي ليست جزءاً مقوماً للحدث ولا جزءاً مقوماً للذات، وإن تقومت هي بها.

اما النسبة الموجودة في صيغة (فاعل) وآخواتها فهي (نسبة ناقصة) لا يصح السكوت عليها، وهي غير ملحوظة بنفسها من قبل المتكلم، اي بصورة مستقلة عن الحدث والذات، لأن مهمتها ربط الحدث بالذات على نحو (الاتحاد) بينها لا الامتياز، بحيث يصح انتزاع عنوان (ضارب) من تلك الذات المتلبسة بالضرب، فالنسبة الناقصة اذن مقومة وفانية في هذا العنوان المنتزع من الحدث والذات^(١).

ودلالة صيغة الفعل على (النسبة التامة) هو الرأي السائد بين مختلف الاصوليين، وإن كان هناك رأيان آخران في نسبة الفعل لبعض الاصوليين المتأخرین تجدر الاشارة اليهما على تفرد القول بهما:

الأول: ما اشار اليه محمد سلطان وهو احد طلاب الاخوند في حاشيته على الكفاية «من ان معنى الفعل بسيط وحدافي لا تركيب فيه اصلاً» وقد بنى على ذلك عدم دخول النسبة في مفهومه، مستدلاً على ذلك بان النسبة معنى حرفي «وابداع المعنى الحرفي متوقف على تصور المفهومين المستقلين ليكونا حاشيتين له، فلا جرم يكون ابداع النسبة في الكلام اللغطي الفعلي متاخرًا رتبة عن استعمال لفظ الفعل في معناه الحدثي». والاستعمال عبارة عن افباء اللفظ في المعنى، بحيث يكون المعنى ملحوظاً بالاستقلال، فاذا كانت النسبة داخلة في مدلول الفعل فلا جرم انه يكون ابداعها بلنط الفعل، والمفروض انه ملحوظ مرآة لأحدى الحاشيتين، فحين يكون اللفظ مرآة يتمنع جعله آلة لابداع النسبة المتأخر رتبة عن ذلك^(٢).

وكلامه هذا مبني على ان الحدث - وهو احدى حاشيتي النسبة - مدلول مادة الفعل وصيغته معاً، مع ان الحدث مدلول المادة وحدها والنسبة

(١) تقريرات المرافق (ابداع الانكار) ١٥٧/١.

(٢) سلطان العلاء في حاشيته على الكفاية طبع ايران ٢١٩/١.

مدلول الصيغة أي الحروف والحركات الزائدة على السواكن الثلاث، وإذا تعدد الدال على الحديث والسبة بطل ما ذكره من فرض كون الفعل دالاً على احدى الحاشيتين فكيف يعتبر دالاً على النسبة المتأخرة رتبة عنها. وسيأتي مزيد ايضاح لذلك عند الحديث عن (الدال على النسبة) و(النسبة والمعنى الحرفي).

والثاني: ما نقل عن تقريرات بحث السيد الصدر من افتراض كون النسبة الفعلية، كأخواتها في المصدر والمشتقات الأخرى، (نسبة ناقصة) لأنه يرى أن كل نسبة «موطنها الأصلي هو الخارج فلا تكون في الذهن إلا تحليلية، وكل نسبة تحليلية فهي ناقصة» أما النسبة التامة التي تحسن بها في قولنا (ضرب زيد) فهي مدلول وضع الجملة الفعلية كاملة لا مدلول هيئه الفعل بمفرده^(١).

و واضح ان افتراض كون الدال على النسبة التامة في الفعل هو وضع الجملة يريجنا من افتراض ان صيغة الفعل موضوعة للنسبة اصلاً، لأن النسبة، سواء كانت ناقصة او تامة، هي (ربط) بين المنسوب والمنسوب اليه، وهو يستدعي وجود طرفين، فإذا كان الطرف الاول هو الحديث (الضرب)، والثاني الفاعل (زيد)، و(الرابط) بينهما هو وضع الجملة، فلماذا ندعى ان الصيغة دالة على الربط ايضاً، وان كان ناقصاً، لأنه ليس هناك طرف آخر، غير زيد، ليرتبط به الحديث المدلول عليه بالمادة؟ وصاحب هذا الرأي لا يتلزم بأن كلمة (ضرب) ككلمة (ضارب) تدل مع النسبة على ذات مبهمة غير الفاعل لأنه خلاف الوجدان^(٢). واما افتراض ان النسبة الناقصة في (ضرب) ليس يعني النسبة المتقومة بطرفين، بل بطرف واحد هو الضرب، لبيان خصوصية فيه من كونه صادراً عن فاعل، لا حالاً في مفعول، فتكون دلالة صيغة الفعل كدلالة (لام التعريف) على تعين مدخلوها^(٣). فهو - بالإضافة الى كون خصوصية الصدور مفهومة من وضع الجملة ايضاً - كلام

(١) تقريرات السيد الصدر (مباحث الدليل اللغوبي) ٣٣٩/١ وما بعدها.

(٢) تقريرات السيد الصدر (مباحث الدليل اللغوبي) ٣٤١/١ .

(٣) نفسه ٣٤١/١ - ٣٤٢ .

يساوي تماماً القول بعدم دلالة الصيغة على النسبة أصلاً، كما هو واضح من تشبيهها باللام، لأنها لا تدل على النسبة وإن دلت على خصوصية في مدخلوها.

هذا هو رأي الأصوليين في دلالة الفعل بصيغته على النسبة التامة.
اما النحويون فقد كان الرأي السائد بينهم ان مادة الفعل تدل على (الحدث) وهو معنى مستقل في نفسه، وصيغته تدل على الزمن وهو معنى مستقل في نفسه ايضاً. ولكن المتأخرین منهم اضافوا له دلالة اخرى على معنى ثالث هو «النسبة الى فاعل ما». ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي هو آلة للاحظة طرفيها فلا يستقل بالمفهومية^(۱) ثم تنازعوا في ان هذه النسبة هي مدلول تضمني ام مدلول التزامي؟ وان المنسوب اليه فاعل معين ام فاعل ما^(۲)؟

والظاهر ان دخول النسبة في مفهوم الفعل، وانها معنى حرفي غير مستقل، وان الفاعل معين او غير معين، مسائل تأثر بها النحو العربي بما اثير في اصول الفقه من اهتمام بدلالة الهيئات والمعنى الحرفي، ولعل السبب في ذلك هو وجود مؤلفين في القرن السابع وما بعده كتبوا في العلمين معاً، امثال ابن الحاجب، والغضد، والشريف الجرجاني، ولعل اول من اهتم بسائل المعنى الحرفي في اصول الفقه هو القاضي عضد الدين البيجبي (٧٥٦هـ) في شرحه لختصر ابن الحاجب، ثم جاء بعده من اوضح قصده وربط النسبة بالمعنى الحرفي وهو الشريف الجرجاني (٨٣٦هـ) في حاشيته على الشرح المذكور. ولأن الشريف له حاشية اخرى على شرح الرضي للكافية، وحاشية على شرح التفتازاني (المطول) لتلخيص المفتاح، فقد اعاد مسامين فهمه للنسبة في هذه المحواشي جميعاً، مما جعل النحواء والبلغيين يتأثرون بمسامين الفكر الاصولي، فبحثت المسألة في كتب النحو المتأخرة كـ(القواعد الضيائية) لعبد الرحمن الجامي (٨٩٨هـ) وحواشيه، وكغيرها من

القواعد الضيائية للجامىء . ٢٢٨

الصبان - هل الاشوبني . ٧٣/٢

شرح الكافية وامثلها من كتب المؤخرين.

ب - الدال على النسبة

ليس معنى ذلك ان النحاة لم يعرفوا الاسناد والنسبة التي هي رابطة بين طرفي الاسناد - كما يقول الرضي^(١) - فمنذ القديم عبر سيبويه عن المبتدأ والخبر، وعن الفعل والفاعل بـ: المسند والمسند اليه^(٢).

ولكن سيبويه والنحاة الذين تأخروا عنه لم يبحثوا في حقيقة (الدال على النسبة) او الاسناد فيها. واذا اشار بعض المؤخرين الى الضمير الراهن في الجمل الاسمية، فهو تأثر بطريقة العمل في القضايا النطقية المؤلفة من موضوع ومحول ورابطة، لأن العرب لا يقولون: (زيد هو العالم) الا لرفع التباس الخبر بالصفة، لا لربطه بالمبتدأ، وقد يأتون به للتاكيد فقط ولذلك سمى هذا الضمير عند البصريين بـ(ضمير الفصل) وعند الكوفيين بـ(الماء) ولم يسمه احد (ضمير الرابط).

واما ما يقدره، النحاة من ضمير في الخبر، اذا كان مستقى، فهو على اساس ما التزموا به من اعمال المشتق عمل فعله، بدليل انهم يقدرونه فاعلا للمشتقة «ان لم يرفع ظاهرا، نحو: زيد قائم، بخلاف ما اذا رفعه لفظا نحو: الزيد ان قائم ابوها، او علا نحو: زيد مرور به^(٣)».

ولم يبحث النحاة في ضمير يسمونه (رابطنا) الا في الجملة الاسمية التي يقع خبرها جملة ايضا، مثل (زيد ابوه منطلق) او (زيد قام ابوه) فهو رابط بين الجملتين لا بين طرفي الاسناد.

اما الجمل الفعلية فقد اكتفوا بالقول انها دالة على نسبة الحدث الى فاعله، ولم يمروا اهتمامهم للدال على هذه النسبة.

واذا استنتج بعض الدارسين المحدثين من اشارات ائمة النحو السابقين: انضم عندهم «علم الاسناد ودليل ان الكلمة المرفوعة يراد ان يسند

(١) شرح الرضي .٨/١

(٢) الكتاب .٧/١

(٣) مع الموضع للسيوطى .٩٥/١

اليها ويتحدث عنها» وانها «مشيرة الى معنى في تأليف الجملة وربط الكلم^(١)»، اي دالة على النسبة، فهو بالإضافة الى كونه اجتهاداً متأخراً لأن النحاة لم يشيروا اليه، نجد انضم عندهم علم المسند اليه، لا علم الاسناد، اي انه في الجملة الفعلية مثلاً جزء الفاعل لا جزء الفعل، ولذلك سماه ابن الحاجب (علم الفاعلية) واقتصر الرضي ان يسمى (علم العمدة) ليشمل المبتدأ والخبر مع ان الدال على النسبة عنده الصيغة لا الضم كما يأقى^(٢). والمفروض ان تكون (الدالة) على نسبة شيء جزء ذلك الشيء المنسوب، مثل صيغ الافعال والمشتقات وما فيها من تبادل الحركات، وما يدخل عليها من لواحق ولواصق. او تكون جزء مستقلًا عن المنسوب والمنسوب اليه مثل افعال الكينونة والضمائر، ومثل الادوات الدالة على نسب خاصة كمحرف الجر، وقد يكون الدال على النسبة وضع الجملة كاملة وموقع الكلمة المنسوبة بين كلماتها الاخرى، كموقع الصفة من الموصوف وموقع المضاف من المضاف اليه^(٣).

اما ان تكون الدالة على نسبة شيء موجودة في المنسوب اليه فذلك على خلاف الوضع الطبيعي، لأن وظيفة النسبة هي ربط المنسوب لا ربط المنسوب اليه.

وقد ادرك النحاة المتأخرن ذلك فوق الخلاف بينهم في الاجزاء التي يتركب منها الفعل، ومنها النسبة، فنسب الصبان الى جمهورهم: «عدم دخول النسبة في مفهوم الفعل، بل الدال عليها جملة الكلام» ونسب الى آخرين كالسيد: ان النسبة الى الفاعل المعين جزء مفهوم الفعل، فدلالة على جموع الحديث والزمان تضمن^(٤).

فللنحاة اذن رأيان في الدال على النسبة في الجملة الفعلية:

(١) ابراهيم مصطفى في احياء النحو ٤٩ - ٥٠.

(٢) انظر شرح الكافية ٧٠/١ و ١٩٣/٢.

(٣) انظر شرح هذه النصائى الثلاث من دوال النسبة عند فندرس فى كتاب (اللغة) ترجمة الدواخلي أو القصاصى ١٠٥ - ١١٢.

(٤) الصبان على الاشوفى ٧٣/٢.

- ١ - ان الدال عليها وضع الجملة كاملة.
- ٢ - ان الدال عليها صيغة الفعل نفسه، وهذا الرأي في الواقع هو رأي الاصوليين، ولذلك نسبة الصبان الى السيد، اي الشريف البرجاني.

وللحقيقة نسجل ان الرضي - قبل السيد الشريف - ادرك ان النسبة مدلول الصيغة لا الجملة، فقد قال عند تحليله لمعنى المصدر: «ان المصدر هرث لا بد له في الوجود من محل يقوم به - يقصد الفاعل - وزمان ومكان، ولبعض المصادر ما يقع عليه وهو المتعدي، وبعضها من الآلة كالضرب، لكنه وضع الواضع لذلك الحدث مطلقاً من غير نظر الى ما يحتاج اليه في وجوده.. فإذا قصد تبيين زمان الحدث.. مع ذكر بعض ما هو من لوازمه من محله الذي يقوم به.. او ما وقع عليه، صيغ من هذا المصدر الذي هو موضوع لساق الحدث صيغة، اما ب مجرد تغيير حركاته وسكناته ك(ضرب) في الضرب، او تغييرها مع الحذف ك(استخرج) في الاستخراج، او بتغييرها مع الزيادة ك(يضرب واضرب) في الضرب، بحيث تدل تلك الصيغة بنفسها على احد الازمنة الثلاثة معيناً، وتقتضي ذكر ما قام به الحدث بعدها، فتسمى تلك الصيغة فعلاً مبنياً للفاعل، ويسمى ما قام به الحدث فاعلاً، او تقتضي وجوب ذكر احد لوازمه الآخر.. فتسمى الصيغة فعلاً مبنياً للمفعول وذلك اللازم المذكور مفعول ما لم يتم فاعله» ثم يخلص الرضي من ذلك الى: «ان وضع الفعل على ان يكون مصدره مستندا الى شيء مذكور بعده لفظاً، بخلاف نفس المصدر فإنه ليس موضوعاً على انه منسوب الى شيء في اللفظ^(١)».

وحاصل هذا الكلام انه يرى ان الفعل دال بوضعه على ان الحدث الذي يتضمنه منسوب الى فاعل بعده، وان الدال على هذه النسبة هو بناء الفعل نفسه، الذي يأخذ في حالة نسبة الحدث الى الفاعل (صيغة) غير الصيغة التي يأخذها في حالة النسبة الى المفعول. فالرابط بين طرفي الجملة

(١) الرضي في شرح الكافية ١٩٢/٢ - ١٩٤

الفعالية عنده ليس وضع الجملة كاملة، كما ذهب الجمهور، ولا حركة الرفع في المنسد اليه التي جعلها بعض الدارسين علم الاسناد، بل صيغة المنسد نفسه.

وهذا الذي ادركه النحاة المتأخرن تبعاً للاصوليين، من دلالة صيغة الفعل على النسبة، يريحنا من تحمل تقدير الرابط، ضميراً كان او فعل (كينونة) مفترض، ويجنبنا ان نقرر (الجملة العربية) على بحارة طبيعة (القضية الحملية) عند المناطقة.

يقول فندرис - بعد ان فرق بين الجملتين الفعلية والاسمية، بأن الاولى يعبر بها عن حدث منسوب الى فاعل، وان موضوعها «ان تامر بحدث او ان تقرر حدثاً، او ان تخيل حدثاً» والثانية يعبر بها عن نسبة صفة الى شيء، وانها تتضمن طرفيين كلاهما من فصيلة الاسم - قال بعد ذلك: «وقد احس المناطقة من اتباع ارسطو بالفرق بين هذين النوعين من الجملة، ولكنهم ارجعوها الى نوع واحد، بأن حلوا الجملة الفعلية على نحو يدخل فيها فعل الكون، فجملة (الحصان يجري) = (الحصان «يكون» جارياً) وذلك خطأ لم يجاره في طول العمر الا القليل من الاخطاء.. وقدبني منطق باسره على وجود فعل الكينونة وجوداً حتىما، بوصفه رباطاً ضرورياً بين طرفي الجملة ايا كانت، وبوصفه تعبيراً عن كل اثبات واساساً لكل قضية، ولكن علم اللغة لم يعهد هذا التركيب المدرسي، بل نقضه من اساسه، فغالبية اللغات تشهد بان الجملة الفعلية لا شأن لها بفعل الكون، وبأن هذا الفعل نفسه لم يتخد مكان الرابط في الجملة الاسمية الا في زمن متأخر^(١)».

لذلك فقد توصل هو - ونقل ذلك عن لغوين آخرين كـ(رينان) و(مييه) - الى ان الدال على النسبة في اللغات السامية والهنديّة الاوروبية هو تبادل الحركة على (اصل) واحد، والالصاق. ولكن تبادل الحركة على السواكن الثلاثة له في السامية دور اوسع مما في الهندية الاوروبية، فالصيغة العربية (قتل) صيغة واحدة كما رأينا في الاغريقية تماماً، اذ انها تشتمل على

(١) ج فندريس: اللغة ١٦٣ - ١٦٤ ترجمة الدواعلي والقصاص.

دالة ما هي الاصل (قتل) ودوال نسبة تميز صيغة قتل عن جميع الصيغ المأخوذة من نفس الاصل: قاتل، وتقاتلا، ومقتول، واقتلت، ويقتل، وقاتل.. الخ. يزيد على ذلك ان تصريف الفعل في السامية يعبر عن الجنس ايضا: فقاتلت للمذكر في مقابلة قاتلت للمؤنثة، وفي الشخص الثالث ايضا مثل: قتل في مقابلة قتلت^(١).

ويقول في موضع آخر: «لتأخذ من العربية مجموعة من الكلمات مثل مجموعة ان يعطي ، اعطي ، الاعطاء ، معطون ، الى المعطى ، فالتحليل يجد فيها دون عناء عنصرا دائما هو (ع طى) الذي يصل كل هذه الكلمات بفكرة الاعطاء ، ولكنه يجد فيها فضلا على ذلك ، عددا من العناصر الصوتية التي تستخدم للإشارة الى ان الكلمة فعل او اسم ، ومن اي نوع هي ، او للدلالة على الفصيلة النحوية (النوع والعدد والشخص) التي تنتمي اليها الكلمات وكذلك على العلاقة التي تربطها بكلمات الجملة الاخرى . وهذه العناصر دوال النسبة^(٢)».

فعلم اللغة الحديث اذن يتافق مع الاصوليين في ان صيغ الافعال والمشتقات هي دوال النسبة ، ويرفض ما قاله اتباع ارسطو من تقدير (الرابط) ضميرا او فعل كينونة.

على ان الانصار يقتضينا ان نقف من اطلاق ما قاله فندربيس عن اتباع ارسطو موقف المقيد او المخصوص لعلوم قوله ، فان بعض المناطقة العرب ادركوا ذلك فذهب ابن سينا في (كتاب العبارة) من منطق الشفاء الى دلالة صيغ الافعال والمشتقات على النسبة^(٣). لذلك خالف سابقه في (رابط) القضية التي يكون محومها فعلا او اسم مشتقا ، قال: «القضية اما ان يكون مصريا فيها بالرابط المذكور ، زمانيا كان او غير زمانى ، واما ان لا يكون ، فان صرح به فانها تسمى ثلاثة ، وان لم يصرح فانها تسمى ثنائية ،

(١) اللغة لفندربيس ١١٣ .

(٢) نفسه ١٠٦ .

(٣) انظر الصفحتين ١٨ ، ٢١ ، ٢٤ ، من مطبق الشفاء ٣ - العبارة .. الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٧٠ .

والثنائيات قد اختصرت عن الواجب فيها ، الا ان تكون محوّلاتها (كلما) - يقصد افعالا - فلا يبعد ان ترتبط بانفسها ، لأن الكلم تدل على الموضوع في بنيتها ، والرابطة اما يحتاج اليها لتدل على نسبة المحوّل الى الموضوع اذا كان (اسما) هو في نفسه منفرد ، واذا وجدت الدلالة على الموضوع حاصلة في الكلم ، لم تكن حاجتها الى الرابطة حاجة الاسماء الاصيلية . والاسماء المشتقة تجري بجري الكلم في ذلك^(١) .

فال فعل عنده - وهو ما يسميه المنطقيون كلمة - يدل على فاعله ببنيته ، لذلك لا تحتاج القضية الفعلية الى تقدير رابط زماني كفعل الكينونة ، او غير زماني كالضمير الرابط ، لأن الفعل مرتبط بفاعله بواسطة الصيغة نفسها .

ج - النسبة والمعنى الحرفى

النسبة هي اضافة شيء الى شيء آخر وربطه به ، من اجل ذلك كان بها حاجة دائما الى طرفين : منسوب ومنسوب اليه ، والدوال على النسبة عند الاصوليين كثيرة ، منها حروف معانى معروفة الجر والعلف ، ومنها حروف مبيان كالمحركات والمحروف العارضة على اصول الاستفاق التي نسميتها صيغ المشتقات . وكالمحروف او المحركات العارضة على هيئات الجمل .

وقد وحد الاصوليون بين معانى الصيغ ومعانى المحروف من جهتين : دلالتها على الربط .. وعدم استقلالها بالمفهومية .

ولا يوضح فكرتهم عن ذلك نستعرض رأي الشريف البرجاني باعتباره من اقدم الاصوليين الذين عنوا بايضاح العلاقة بين النسبة والمعنى الحرفى ، وسيكون تلخيصنا لرأيه من جموع ما ذكره في حواشيه^(٢) .

قال الشريف ما مضمونه :

(١) منطق الشفاء / المبارزة ج ٣ من ٧٦.

(٢) ينظر حاشية الشريف على شرح المضد لختص ان الماجب طبع الاميرية بيولاق ١٨٩/٢ - ١٩٠ وحاشيته على المطول طبع تركيا - ٣٧٤ - وما نقله السيد الجزائري في حاشيته على الجامى طبع الحجر بابدان ٤٠ - ٤١ عن حاشية الشريف على شرح الرضى .

ان الصور التي يدركها الانسان ببصيرته ويحتاج للتعبير عنها باللغاظ كالصور التي يدركها في الخارج ببصره من ناحية الاستقلال بالادراك او بالمشاهدة وعدم الاستقلال بها. ولنضرب مثلاً لذلك من نظرك في (المرأة) ومشاهدتك الصورة المنعكسة فيها، فلنك هناك حالتان:

الاولى: ان تكون متوجهاً بنظرك قصداً للصورة التي فيها، جاعلاً المرأة حينئذ (آلة) لتسهيل رؤية الصورة، ولا شك ان نظرك يقع على المرأة ايضاً بالتبع، ولكنها ليست بحيث تقدر برأييتها على هذا الوجه ان تلتفت الى احوالها وتحكم عليها بأنها جيدة او غير جيدة، صقيقة او غير صقيقة.

الثانية: ان تتوجه بنظرك الى المرأة نفسها وتلاحظها قصداً من اجل الحكم عليها بانها جيدة او رديئة، وحينئذ تكون الصورة المرسمة بها غير ملتفت اليها، وان وقع نظرك عليها بالتبع.

فإذا عرفت بأن ما تنظره بحسك تارة يكون منظوراً بالذات، وآخرى يكون منظوراً باعتباره آلة لرؤية غيره، كذلك ما تنظره بعقلك قد يكون ملحوظاً بذاته فيكون مستقلاً بالمفهومية، وقد يكون ملحوظاً باعتباره (آلة) للاحظة غيره فيكون غير مستقل بالمفهومية. واستوضح ذلك بأخذ هذين المثالين: (قام زيد) و(نسبة القيام الى زيد) فلا شك انك مدرك فيما نسبة القيام الى زيد، الا ان (النسبة) في المثال الاول مدركة من حيث هي حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حاليها، فكأنها مرآة تشاهدك بها مرتبطة احدها بالآخر، وهذا لا يمكنك ان تحكم عليها او بها ما دامت مدركة على هذا الوجه. اما (النسبة) في المثال الثاني فهي مدركة بالقصد ملحوظة في ذاتها، بحيث يمكنك ان تحكم عليها وبها، فالنسبة في الاول: معنى غير مستقل بالمفهومية، وهي في الثاني: معنى مستقل بمفهومه.

وكما يحتاج الانسان الى التعبير عن المعاني الملحوظة بالذات المستقلة بالمفهوم، فهو يحتاج ايضاً الى التعبير عن المعاني الملحوظة بالغير التي لا تستقل بفهمها، وقد وضعت اللغة لكل من المعنيين الفاظاً للتعبير عنها، فالمعاني المستقلة التي يمكن الحكم عليها وبها وضعت بازاتها (الاساء) مثل: رجل وفرس، والابداء والانتهاء. والمعاني غير المستقلة التي لا يمكن الحكم

عليها وبها وضعت بازائتها (الحرروف) مثل: من وعن، وثم وحق، الدالة على نسب خاصة في مدخلاتها. وهناك معانٍ أخرى هي مزيج مركب من المعاني المستقلة والمعاني غير المستقلة، وهذا المركب صالح للحكم به دون الحكم عليه، بطبيعة كونه مركباً من المعينين: المستقل وغير المستقل، وهذه هي معانٍ (الافعال) التي تترکب من (الحدث) وهو معنى مستقل في نفسه، ومن (النسبة الحكمية) المدركة بالاعتبار الأول من كونها (معنى آلياً) غير مستقل في نفسه، من أجل ذلك كان ما وضع للافعال من الفاظ مختلف بطبيعته عما وضع للاسماء والحرروف، اي ان اللفظ الذي وضع للمعنى الاسمي المستقل تحور عن وضعه اللغوي السابق للاحظته متزجاً بالمعنى الآلي، ولذلك كان التعبير عنه بصيغة جديدة تختلف عن صيغته السابقة وفاء لاحتفاظه بالمعنى الجديد المركب من الحدث والنسبة.

وتطبيقاً لهذه النظرية، نقول لو اخذنا معنى (الابتداء) مثلاً، لوجدنا التعبير عنه بالفاظ ثلاثة كل منها يؤدي معنى الابتداء ولكن بصورة مختلفة عن معناه في اللفظ الآخر.

أ - فاذا لاحظنا الابتداء بمعناه المصنى وعبرنا عنه باللفظ الموضوع له (الابتداء) فسنجد ان المعنى هنا مفهوم مستقل في نفسه سواء كان اللفظ منفرداً، ام داخلاً في جملة تامة (الابتداء خير من الانتهاء) ام ناقصة مثل (ابتداء الكتابة) وهو في هذه الحالة صالح للحكم عليه وبه. وهذا هو المعنى الاسمي.

ب - واذا لاحظنا الابتداء لا معناه المطلق، بل بمعنى خاص متعلق بشيء معين، فالعقل حينئذ لا يدركه بصورة مستقلة بالمفهومية، بل باعتباره حالة لذلك الشيء المعين وآلية لتعرف حالة، فيكون المقصود هو ذلك الشيء لا الابتداء الآلي، وحينئذ يكون التعبير عنه بلفظ (من) في (سرت من البصرة) فنجد ان هذا الابتداء في كلمة (من) معنى لا يستقل بمفهومه، الا ضمن هذه الجملة التي ربطت (من) بين جزئيه: السير، والبصرة، ويترتب على ذلك ان كلمة (من) غير صالح للحكم عليها ولا بها. وهذا هو المعنى الحرفي.

ج - واذا لاحظنا مرة ثالثة الابتداء بعناء المطلق، ولكن ليس وحده بل لاحظنا معه النسبة من حيث هي حالة بينه وبين شيء معين في زمان ماض فحينئذ نعبر عن هذا الجموع - الابتداء ، والنسبة الى الفاعل المعين ، والزمن الماضي - بلفظ: (ابتدأ)، وانت تلاحظ ان النسبة هنا مفهوم غير مستقل، كمفهوم الحرف، لا تعقل الا بطرفيها: الابتداء .. والفاعل المعين، فهي اذن معنى غير صالح للحكم عليه ولا به، «اما معنى الابتداء فانه وان كان صالحا في نفسه للحكم عليه وبه، لكنه بانضمام هذه النسبة اليه صار ماخوذا فيه من حيث انه محكوم به، وانسلخ عنه صلاحية الحكم عليه، لانا نعلم قطعا ان الابتداء المستفاد من (ابتدأ) على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح ان يكون محكوما عليه وبه، وما يقال من ان الفعل صالح للحكم به، فانما هو باعتبار جزء معناه لا بمجموعه^(١)».

ونخلص من رأي الشريف هذا الى امرتين يتفق فيها جل الاصوليين والنحواء المتأخرین هما:

- ١ - ان النسبة معنى حرفي غير مستقل بالمعنى المفهومي، كما تستقل معاني الاسماء .
- ٢ - وانها في الجملة الفعلية مدلول صيغة الفعل .

ولكن هناك امرا آخر خالقه به اكثر الاصوليين والنحواء المتأخرین هو تقدير هذه النسبة بكونها لفاعل معين، وسرى وجهة نظره ووجهة نظر المتأخرین عنه في ذلك:

د - النسبة وتعيين الفاعل

يقول الشريف في تحقيق معنى النسبة في الفعل: «اعلم ان (الابتداء) ان اخذ مطلقا كان معنى مستقلا ملحوظا للعقل بالذات، يمكنه ان يحكم عليه وبه... واما (ابتدأ) فالواضح تصور معنى الابتداء المطلق ولا حظ معه النسبة من حيث هي حالة بينه وبين شيء معين، في زمان ماض، وعین

(١) حاشية السيد علي شرح المقد ١٩٠/١

لفظه بازاء هذا الجموع، فالنسبة هنا مفهوم غير مستقل، كمفهوم المعرف، لا تعقل الا بطرفها، فلذلك لا يحصل معنى (ابتدأ) ذهنا ولا خارجا الا بذكر الفاعل.. واما اعتبرنا في الفاعل التعيين - اي تعيين كان، سواء كان جزئيا او مفهوما عاما، فان المفهومات العامة من حيث هي: امور معينة، وباعتبار ما صدقت هي عليه: غير متعينة - لأن النسبة الحكمية التي يتضمنها (ابتدأ) لو كانت متعلقة بفاعل لا بعينه، ولا شك انه مفهوم عند اطلاقه، لكن (ابتدأ) وحده كلاما تماما محتملا للصدق والكذب. وانه باطل اتفاقا^(١)».

فالحق الشريف يرى ان (ال فعل) بوضعه اللغوي يدل على معنى مركب من امور ثلاثة: الحدث، والزمن، والنسبة الى الفاعل المعين. ونستفيد من ادلة طرحة لهذا الرأي امررين متلازمين يجب الوقوف عندهما قليلا:

١ - ان الفعل لا يكون له معنى مستقل بالمفهومية الا بذكر الفاعل، اي انه كالحرف لا معنى له الا ضمن الجملة الفعلية.

٢ - انه اذا اسند الى فاعل ما فان الفعل وحده يكون كلاما تماما يصح وصفه بالصدق والكذب، وهو باطل.

أ - والظاهر ان كلامه في الامر الاول فيه كثير من المبالغة، فتحن حين نسمع من يقول: (ابتدأ) او (يبدأ) ندرك معناها - مع عدم ذكر الفاعل - كما ندرك معنى من يقول: (الابداء)، وان كنا لا ندرك تمام قصد المتكلم الا بعرافة من هو الذي ابتدأ.

وقد كان الاصوليون المتأخرون اكثر قصدا من السيد الشريف، فانهم وان قالوا بان الفعل - عند تحليله - غير مستقل بالمفهومية، لانه مكون من (مادة) هي المروف غير المستقلة ومن (صيغة) ذات معنى حرفيا غير مستقل ايضا، الا انهم مع ذلك، نسبوا اليه الاستقلال بالمفهومية عند اندماج الصيغة بالمادة^(٢)، ولم يشرطوا

(١) حاشية السيد على شرح المضد ١٨٩/١ - ١٩٠ .

(٢) ينظر اجدد انقريرات ٢٣/١ - ٢٥ وقد سبق ذكر ذلك عند الحديث عن معنى الفعل.

لاستقلال معناه ذكر الفاعل، والسر في ذلك ان (النسبة) التي هي جزء المعنى المطابق لكلمة (ابتدأ) غير مقيدة عندهم بتعيين الفاعل - كما هي عند السيد - ، فعند اطلاق كلمة (ابتدأ) يفهم منها السامع (الحدث المنسوب الى فاعل) وهو قام المعنى (المطابق) للفظ، اما عند السيد فلا يفهم منها الا جزئين: (الحدث والزمن الماضي) اما الجزء الثالث، وهو النسبة، فلا تفهم الا بتعيين الفاعل، والمفروض انه لم يذكر، فلا يفهم السامع قام المعنى الذي وضع له لفظ (ابتدأ).

ب - واما ما ذكره في الامر الثاني - من ان الفعل اذا اسند الى فاعل لا بعينيه كان كلاما تماما يصح وصفه بالصدق والكذب وهو باطل اتفاقا - فهو كلام غريب ايضا وذلك:

١ - لأنه ليس من المظنون ان يتلزم الشريف بعدم وصف الجمل الآتية بالصدق والكذب، مع عدم ذكر الفاعل فيها او ابهامه كجملة (جُلسَ في الغرفة) او (صيم يوم من شهر رمضان) او (حدثني غير واحد انه شاهد شيئا ما يحترق) وامثلها بهذه الجمل توصف بالصدق والكذب قطعا مع ان الفاعل لم يذكر في بعضها، لعدم تعلق الغرض بذكره، ولأنه ذكر في بعضها الآخر ولكنه كان موجلا في الابهام.

٢ - ان مسألة الصدق والكذب مسألة مقصومة على الموضوع المتنازع فيه من دلالة لفظ الفعل على معناه المركب من الحدث والزمن والنسبة، وذلك لسببين:

أ - لأن المتنازع فيه هو دلالة الفعل على النسبة، وليس دلالة الفعل على الفاعل، لأن الفاعل خارج مفهوم الفعل سواء كان معينا او غير معين، والصدق والكذب لازم الجملة الفعلية، لا الفعل.

ب - ولأن الصدق والكذب لا يلزم الجملة الفعلية - بما هي جملة فعلية - بل بما هي (خبر) فالخبر هو الذي

يتحمل الصدق والكذب، بدليل ان الجمل الفعلية قد تكون جلا انشائية دالة على حدث منسوب الى فاعل مع انها لا توصف بالصدق والكذب حق مع تعين الفاعل كجملة (وهبت) او (بعث).

ويبدو لي ان اصحاب مسألة الصدق والكذب على مدلول الفعل لم يكن وليد فهم لغوي لهذا المدلول، بل هو تأثر بفهم بعض المناطقة لل فعل عند العرب، فقد انكروا وجود (الكلمة) - اي الفعل - في لغة العرب بمحجة ان الافعال العربية كلها (قضايا مركبة) لا (كلمات) مفردة، وقد رد ابن سينا عليهم ذلك، وذهب الى التفصيل في الافعال العربية، فاعتبر فعل المتكلم والمخاطب مركبا، و فعل الغائب (فعل وينفع) مفردا اي (كلمة) وحجته في ذلك: ان فعل الغائب لا يصح وصفه بالصدق والكذب لاسناده الى فاعل ما معين في نفسه غير معين عند السامع، وسيأتي ما عند الاصوليين وال نحوين في دعوى تركيب لفظ الفعل.

هـ - التركيب والافراد في لفظ الفعل

١ - رأي المناطقة

قسم المناطقة للفظ الى: مفرد.. ومركب، والمفرد الى: اسم، وكلمة، وأداة. و(الكلمة) عندهم تقابل ما يسميه النعاوة (فعل)، لأنهم عرفوها بأنها: «لفظ مفرد دال بتواتر على معنى و زمانه » ولكن المناطقة العرب عند تطبيقهم هذه الاقسام، وجدوا ان (الكلمات) في العربية قضايا مركبة، وليس الفاظا مفردة فالمركب وهو عندهم: « ما يدل جزء لفظه على جزء معناه » ينطبق على الافعال العربية، لأن الفعل (امشي) و(تشي) مثلا مؤلف من موضوع هو: (انا) و(انت) المدلول عليهما باليمنة والتاء، ومن محول هو: الحدث الذي تدل عليه اصول المادة، فأمشي وتشي في حكم قوله: (انا امشي) و(انت تشي) لذلك انكر بعضهم وجود (الكلمة) في لغة العرب، لأن ما يقابلها من (الفعل) هو من قسم المركب لا المفرد^(١).

(١) انظر شرح المطالع للرازي طبع الحجر باران ص ٢٩.

فليا جاء دور ابن سينا اوضح الامر في منطق (الشفاء) وطلب من المنطقي الا يلتزم في تشخيصه للمفرد والمركب بلغة معينة، او وضع معين، فان المعنى الذي يحمله لفظ مفرد في العربية مثل (جاهل) لا يعبر عنه في الفارسية مثلا الا بلنفظ مركب من: العدم والعلم، فيقال (نادان). « ويقولون مثلا حين نقول: يصح، (درست شود) كما اذا ترجم كان مطابقا لقولنا: (يصير صحيحـا) فيأخذون الاسم ويقرنون به كلمة زمانية ويجعلون جملته قائما مقام الكلمة^(١) ».

لذلك فان الذي يجب على المنطقي الباحث عن تشخيص ما يكون في لغة العرب (كلمة) او (مركتبا) ان يلتزم بما يوجبه حد المركب والمفرد^(٢). وعلى ضوء الالتزام بهذا الحد فانه رأى ان فعل الماضي الغائب عند العرب (مشى) (كلمة) وليس مركتبا، لأن لفظ (مشى) « لا يدل جزء منه على موضوع البة^(٣) ».

واما ما استدل به الآخرون من « حديث الهيئة التي اقترفت بادة حروف الشيء في (مشى) او في (ماش) فكان جزءا من الجملة يدل على موضوع - اي فاعل - فلا يجب ان يلتفت الى مثل هذا الجزء ، فانه اما يعني بالجزء هنا: جزء من جملة اجزاء تترتب فلتتم منها الجملة ، فهي اجزاء المسموع الفاظا او مقاطع او حروفا مصوته او غير مصوته^(٤) ».

يقصد ان حد المركب (ما دل جزء لفظه على جزء معناه) لا ينطبق على ما استدلوا به من ان (مشى) مركتبة من صيغة هي جزء لفظه، وتدل على فاعل مفرد مذكور غائب، ومن مادة هي جزء آخر الدال على الحدث. والسبب في عدم انطباق الحد ان اجزاء المركب يجب ان تكون متربطة في السمع، بعضها بعد بعض، والصيغة مع المادة ليست بهذا الترتيب، لانها يسمعان معا.

(١) الشفاء - المنطق - كتاب العبارة ص ٢٠.

(٢) نفسه ص ٢١.

(٣) نفس المصدر ص ٢٠.

(٤) نفسه ص ٢١.

وهذا بخلاف فعل المستقبل للمتكلم والمخاطب (أمشي وتشي) فقد اعترف لهم ابن سينا بأنه: «ليس كلمة مطلقة وذلك لأن الممزة دلت على موضوع خاص، وكذلك التاء فصار قوله: أمشي أو (مشيت) صدقاً أو كذباً، وكذلك تشي ومشيت، وكان ذلك في حكم قوله: أنا أمشي وانت تشي، وانا مشيت، ومفهومها مفهوم واحد^(١)».

اما فعل المستقبل الغائب (يشي) فهو كفعل الماضي الغائب (مشي) كلمة وليس مركباً، وذلك لأن وصفه بالصدق والكذب - كما هو المدعى - غلط، لأن هذا الموضوع المدلول عليه بالياء معين في نفسه وعند القائل غير معين عند السامع، لأنه لم يدل عليه بدلالة اللفظ، ويبقى أمره موقوفاً على تفسيره والتصریح به، حتى يصح أن يكون صادقاً أو كاذباً، فمدلول (يشي) أذن مدلول (الكلمة) لأن لا يزيد على مفهوم (مشي) من الدلالة على نسبة المحدث إلى موضوع ما معين بحسب نفسه غير معين بدلالة اللفظ، بخلاف (أمشي وتشي) فإنها يدلان على تعين الموضوع - الفاعل - وهو أمر زائد على مفهوم (الكلمة)^(٢).

ونخلص من ذلك إلى أن الدليل على تركيب الفعل العربي عند ابن سينا وكونه (قضية) لا مفرداً امران:

- ١ - ان يدل جزء لفظه على جزء معناه، اذا كانت الاجزاء مترببة.
- ٢ - ان يصح وصفه بالصدق والكذب.

وبالامر الاول اعتبر فعل الماضي الغائب (كلمة) لا مركباً. وبالثاني اعتبر فعل المستقبل الغائب كذلك. وبالامرین معاً ادخل فعل المتكلم والمخاطب، سواء كان ماضياً أم مضارعاً، في المركب لا المفرد.

٢ - رأي النعامة

وقد كان رأي ابن سينا هذا موضع نظر في كتب المؤخرين من

(١) الشفاعة - المنطق - كتاب العبارات من ١٨ .

(٢) نفسه ٢١ - ٢٣ .

المنطقة^(١). لا يهمنا التعرض له بقدر ما يهمنا ان نعرف رأي النحاة والاصوليين في هذا التركيب المدعى لصيغ الفعل:

فجمهور النحوين اطلقوا القول بافراد الفعل، وجعلوه من اقسام الكلمة المفردة من دون تفريق بين صيغه. ولذلك اضاف بعضهم لتعريف الكلمة قيد (الاستقلال) اي انها (قول مفرد مستقل) وذلك لاخراج حروف المضارعة، وتأء التأنيث وامثلها لعدم استقلالها^(٢).

الا ان الرضي في شرحه على الكافية اشار الى اعتراض المنطقة واعترف بان حروف المضارعة الدالة على حال الفاعل، وعلامات المجمع والتشتتية، وعلامات النسب، وتأء التأنيث والفاء، والتنون، ولام التعريف، والحركات الاعرابية، تكون جميعا مع مدخلاتها (مركبا) من كلمتين «صارتا من شدة الامتزاج ككلمة واحدة، فاعرب المركب اعراب الكلمة، وذلك لعدم استقلال المعرف المتصلة في الكلم المذكورة.. ولمعاملتها معاملة الكلمة الواحدة سكن اول اجزاء الفعل المضارع.. الخ » ثم اثار مسألة التركيب في الفعل الماضي، كما اثارها المنطقة من قبل، من ان «الحدث مدلوٌ حروفه المرتبة والأخبار عن حصول ذلك الحدث في الزمن الماضي مدلوٌ وزنه الطارئ على حروفه، والوزن جزء اللفظ.. فهو اذن كلمة مركبة من جزئين يدل كل واحد منها على جزء معناه » واعتبر اعتراض بتركيب الماضي واردا « الا ان نقيد تفسير اللفظ المركب فنقول هو: ما يدل جزؤه على جزء معناه، واحد الجزئين متعقب للآخر، وفي هذه الكلمة المذكورة الجزآن مسموعان معا^(٣) ». وهذا هو ما اجاب به ابن سينا من قبل.

وقال في موضع آخر: « فالقصد من وضع الفعل ذكر شيئاً واحداً من أزمنة الحدث الثلاثة معيناً، وبعض لوازمه الآخر الأهم عند المتكلم - يقصد الفاعل أو نائبه - ولما امكن التنبيه بالصيغة على أحد الأزمنة اكتفي بها، ولم يكن التنبيه على سائر اللوازم في الأغلب، فجيء بما كان منها ذكره

(١) انظر شرح المطالع وحوائيه صنحة (بيت وعشرين).

(٢) مع الموامع ٣/١ والصياغ على الاشوب ١/٢٣.

(٣) شرح الرضي ١/٥ - ٦.

اهم بعدها » ثم قال: « واما قلت: (في الاغلب) لأنه امكـن في بعضها ذلك كـأضرب ونضرـب، ولكـنه لما كان الـاغـلـبـ ما لم يكن فيه ذلك اـضـمـرـ هذاـ المـدلـولـ عـلـيـهـ بـالـصـيـفـةـ ايـضاـ بـعـدـهاـ، طـرـداـ لـلـبـابـ، فـأـضـمـرـ (اناـ) بـعـدـ اـضـرـبـ وـ(ـخـنـ) بـعـدـ نـضـرـ، بـدـلـالـةـ العـطـفـ عـلـيـهـماـ فيـ: اـضـرـبـ اـناـ وـزـيـدـ(ـ١ـ)ـ».

فالـرضـيـ اـذـنـ يـذـهـبـ الىـ انـ بـعـضـ الـافـعـالـ مـرـكـبـ منـ كـلـمـتـيـنـ صـارـتـاـ منـ شـدـةـ الـامـتـزـاجـ كـلـمـةـ وـاحـدـةـ، تـدـلـ اـحـدـاهـاـ عـلـىـ الـفـاعـلـ وـهـيـ حـرـوفـ الـمـضـارـعـ، وـتـدـلـ الـاـخـرـىـ عـلـىـ الـحـدـثـ الـمـسـوـبـ اـلـيـهـ، وـانـ الـاـضـمـارـ فيـ الـفـعـلـ الـمـضـارـعـ اـنـاـ هوـ لـاـ طـرـادـ الـقـاعـدـةـ، وـالـفـاعـلـ مـدـلـولـ عـلـيـهـ بـجـزـءـ الـكـلـمـةـ.

وـمـنـ الـجـديـرـ بـالـذـكـرـ اـنـ سـيـقـ لـاـينـ جـنـيـ انـ تـعـرـضـ لـدـلـالـةـ الـفـعـلـ عـلـىـ فـاعـلـهـ وـلـكـنـهـ لـمـ يـسـتـوـفـهاـ، كـعـادـتـهـ، فـقـدـ اـعـتـبـرـهاـ (ـدـلـالـةـ مـعـنـوـيـةـ) عـلـىـ حـيـنـ اـعـتـبـرـ دـلـالـتـهـ عـلـىـ الـحـدـثـ (ـلـفـظـيـةـ) لـاـنـهـ مـدـلـولـ مـادـتـهـ، وـدـلـالـتـهـ عـلـىـ الزـمـنـ (ـصـنـاعـيـةـ) لـاـنـهـ مـدـلـولـ صـيـفـتـهـ، وـبـرـ كـوـنـ الدـلـالـةـ عـلـىـ الـفـاعـلـ مـعـنـوـيـةـ بـأـنـهـ «ـلـاحـقةـ بـعـلـومـ الـاسـتـدـلـالـ وـلـيـسـتـ فـيـ حـيـزـ الـضـرـورـيـاتـ الاـ تـرـاكـ حـيـنـ تـسـمـعـ (ـضـرـبـ) قـدـ عـرـفـتـ حـدـثـ وـزـمانـهـ، ثـمـ تـنـظـرـ فـيـاـ بـعـدـ فـتـقولـ: هـذـاـ فـعـلـ وـلـاـ بـدـ لـهـ مـنـ فـاعـلـ فـلـيـتـ شـعـرـيـ مـنـ هـوـ؟ـ وـمـاـ هـوـ؟ـ فـتـبـحـثـ حـيـنـئـذـ اـلـىـ اـنـ تـعـلـمـ الـفـاعـلـ.ـ مـنـ مـوـضـعـ آـخـرـ لـاـ مـنـ مـسـمـوـ ضـرـبـ(ـ٢ـ)ـ وـقـالـ: «ـوـلـوـ كـنـتـ اـنـاـ تـسـتـفـيدـ الـفـاعـلـ مـنـ لـفـظـ ضـرـبـ لـاـ مـعـنـاهـ، لـلـزـمـكـ اـذـاـ قـلـتـ: (ـقـامـ)ـ اـنـ تـخـتـلـفـ دـلـالـتـهـ عـلـىـ الـفـاعـلـ لـاـ خـتـلـافـ لـفـظـيـهـماـ كـمـ اـخـتـلـفـ دـلـالـتـهـماـ عـلـىـ الـحـدـثـ لـاـ خـتـلـافـ لـفـظـيـهـماـ(ـ٣ـ)ـ».

وـهـذـهـ الـادـلـةـ -ـ بـالـاضـافـةـ إـلـىـ ضـعـفـهـاـ، لـأـنـ الـمـفـروـضـ اـنـ الـفـاعـلـ مـدـلـولـ الـصـيـفـةـ وـهـيـ لـاـ تـخـتـلـفـ مـنـ فـعـلـ إـلـىـ فـعـلـ بـخـلـافـ الـمـادـةـ وـدـلـالـتـهـ عـلـىـ الـحـدـثـ -ـ اـضـيـقـ مـنـ الـمـدـعـيـ، لـأـنـ مـدـعـاهـ: عـدـمـ دـلـالـةـ الـفـعـلـ بـنـوـعـ عـامـ عـلـىـ فـاعـلـهـ، وـاـدـلـتـهـ مـقـصـورـةـ عـلـىـ صـيـفـةـ الـمـاضـيـ الـفـائـبـ، وـهـيـ دـالـةـ عـنـدـ الـمـنـاطـقـ عـلـىـ فـاعـلـ مـذـكـرـ غـيرـ مـعـيـنـ، وـاعـتـرـفـ هـوـ بـذـلـكـ فـائـلاـ: «ـاـلـاـ تـرـىـ اـنـ يـصـلـحـ

(١) نـسـهـ ١٩٣/٢

(٢) المـصـائـصـ ٩٨/٢

(٣) نـسـهـ ١٩٩/٢

ان يكون فاعله كل مذكر يصح منه الفعل بعانياً غير مفصل^(١) ». اما الصيغ الاخرى مثل (ضربت واضرب) واصواتها المشعرة لفظاً بفاعل معين، والتي هي موضع هذا الجدل فلم يتعرض لها ابن جني مكتفياً بصيغة (فعل).

٣ - رأي الاصوليين

أ - اما قدماء الاصوليين فقد اورد ابن الحاجب وشراحه على المنطقيين: انه اذا كان (يضرب) واصواته مركباً لأن حرف المضارعة جعل علامة على الفاعل، فيلزم المنطقيين ان يعترضوا بان (ضارب وخرج وسکران) وامثلها من الاسماء، بل الالفاظ المشتقة مثل (ضرب) الاظاظ مركبة ايضاً، لأن جوهر الكلمة، اي الحروف الاصول، جزء منها وتدل على المشتق منه، وما ضم اليها من الحروف الزائدة والحركات التي تسمى (صورة الكلمة) جزء آخر وتدل فيها على معنى آخر يضم الى معنى المشتق منه، فان لفظ (ضارب) مثلاً يدل بجوهره على الضرب وبصورته على ذات ما اتصفت به. ولا يلتزم المنطقيون بتتركيبها فكذلك يضرب.

وما دفع المنطقيين لذلك - كما مر من قول ابن سينا - بان المقصود بـ(ما يدل جزء لفظه على جزء معناه) ان تكون الاجزاء اصواتاً او مقاطعات متربطة في السياق، ولا ترتب للهاداة مع الصورة في مثل ضارب اذ تسمعان معاً.

هذا الدفع عند ابن الحاجب وشراحه تجعل يراد به تصحيح الكلام، ولا يشعر به حد المركب عندهم، لأن جزء اللفظ الذي يدل على جزء المعنى اعم من كونه مرتب او غير مرتب، ولا دلالة للعام على الخاص، فيلزم احد امرئين: اما بطلان الترتيب المدعى .. او فساد المد المذكور، لأنه يجب ان يستعمل في المحدود ما هو ظاهر الدلالة

على المراد^(١).

ب - وقد فصل بعض الاصوليين تبعا للنحاة بين تاء (ضربت) وتاء (تضرب) فالفعل الاول «مركب لدلالته على اسناد الفعل الى المتكلم او المخاطب او المخاطبة بوضع مستقل، ودلالة جزئه الذي هو الفعل على حدث مقترب بزمان قبل زمان الاخبار بوضع مستقل ودلالة جزئه الذي هو التاء على متكلم او مخاطب او مخاطبة، مسند اليه، بوضع على حدة». «مخلاف تاء تضرب، سواء كانت للمخاطب او للغائبة، فانها ليست بدالة على مسند اليه بوضع على حدة، بل ولا على غيره من المعاني على سبيل الاستقلال فيكون (مفردا) لأنه ليس لجزئه دلالة على معنى بوضع مستقل^(٢)».

ثم ان جعل (تضرب) مركبا لا يخلو اما ان يكون لاسناده الى التاء ، فهو خلاف اهل اللغة ، لاجاعهم على عدم الاسناد الى حروف المضارعة «لأن كون الشيء مسندا اليه من خواص الاسماء ، وحروف المضارعة حروف مبيان ، فضلا عن ان تكون حروف معان ، فضلا عن ان تكون اسماء ». .

واما ان يكون لتركبه مع الضمير المستتر فيه ، فهو باطل ايضا . «لأن المضارع اثنا هو موضوع لفعل الحال او الاستقبال لموضوع خاص من متكلم او مخاطب او غائب ، لا له مع اسناده الى الضمير المستتر فيه ، وليس الكلام الا فيه مع قطع النظر عن اسناده الى شيء^(٣)» .

ج - وقد كان لبعض متأخرى الاصوليين في المسألة رأي آخر ، يختلف في بعض وجوهه عن آراء المناطقة والنحاة وعن آراء الاصوليين السابقين ، الخصه فيما يأقى :

(١) شرح المتنصر للعهد مع حاشية السيد عليه ١١٩/١ - ١٢٠ وانظر كذلك مناقشة الموضوع في فواتح الرحوت ١٨٦/١ - ١٨٧ - والتقدير والتعبير ٨٢/١ - ٨٤ .

(٢) التقدير والتعبير ٨٢/١ .

(٣) التقدير والتعبير ٨٣/١ - ٨٤ .

١ - ان الفاعل خارج مفهوم الفعل، غير دال عليه بوضعه اللغوي، وذلك لأن الفعل بحسب وضعه مكون من (مادة) تدل على الحدث و(صيغة) تدل على النسبة، وواضح ان ليس في المادة ما يدل على الفاعل، اما الصيغة فمدولوها مدلول المحرف لا وظيفة له غير الربط بين المعاني الإسمية، والفاعل من المعاني الاسمية المستقلة بالادراك، ولا يمكن ان يكون المعنى الاسمي المستقل مدلولاً للمعنى المحرفي غير المستقل.

٢ - وان كل ما تدل عليه الصيغة اذن هو (النسبة) اي الربط بين الحدث الداخل في مفهوم الفعل وبين الفاعل الخارج عن مفهومه. ولكن لأن النسبة لا تقوم الا بطرف فيها فانه لا يمكن تصور النسبة من دون تصور الفاعل، سواء كان معينا او غير معين، لذلك تكون دلالة الصيغة بحسب وضعها اللغوي على النسبة، وبحسب هذا التلازم الذهني على الفاعل الذي هو الطرف الآخر لتعلقها، فالفعل على هذا الاساس يدل على الفاعل ايضا ولكن بالدلالة الالتزامية، اي من خارج لفظ الفعل لا من داخله.

٣ - وان النسبة نوعان: نسبة مجردة.. ونسبة مخصوصة، فالنسبة المجردة هي مدلول صيغة (فعل يفعل) الدالة على نسبة الحدث الى طرف ما هو (مذكر مفرد غائب). والنسبة المخصوصة هي مدلول بقية صيغة الافعال المتحملة لعلامات صوتية زائدة على بناء الصيغتين المجردتتين، تدل هذه العلامات بوضعها على ان طرف النسبة فيه خصوصية ما من كونه مؤنثا، او مثنى، او جموعا، او متكلما او غاطبا.

فالنسبة المجردة هي (المدلول الاطلاقي) لصيغة (فعل يفعل) اما النسبة المخصوصة فهي (المدلول الوضعي) لبقية الصيغ ذات العلامات (المقيدة) لاطلاق الصيغة والصارفة لها الى هذه الاطراف المعينة.

٤ - والسر في ذلك - عنده - ان اللغة تعتبر التذكير، والافراد ، والغياب ، هي (الاصل) الذي لا يحتاج الى وضع علامة ، فينصرف الفعل اليها باطلاقه . وتعتبر التأنيث فرع التذكير ، والثنية والجمع فرع الافراد ، والتكلم والخطاب فرع الغيبة^(١) ، فلا يكفي حينئذ اطلاق الفعل للدلالة على هذه الفروع من دون علامة زائدة ، لذلك وضعت اللغة للدلالة عليها هذه الزوائد والواحد الصارفة لاطلاق الفعل الى ما يخالف الاصل . فانت تجد اللغة تحرص على وضع علامات التأنيث من دون ان تجد فيها علامة للتذكير ، وما ذلك الا لأنها تعتبر التذكير موافقا للاصل والتأنيث على خلافه ، حتى انطبع ذلك في الوجدان اللغوی العام ، فانت لو رأيت شيئاً وشككت في انه ذكر او انثى فانك لا تتعامل معه معاملة الانثى ، قطعاً ، بل معاملة الذكر ، اي انك تشير اليه بكلمة (هذا) ونحوه من دون تأمل او رؤية ، ولو لم يكن التذكير هو (الاصل) لما صح ذلك .

وعلى مثل هذا القياس شأن الافراد وفروعه ، والغياب وفروعه .

٥ - يتفرع على هذا ان جميع الحركات والحرروف الزائدة على اصول المادة الثلاثة كلها اجزاء الصيغة ودوال النسبة ، سواء كانت نسبة مجردة لفاعل ما ، او نسبة مخصوصة لفاعل معين ، لا فرق في ذلك بين الف الاثنين وواو الجماعة ، ونون النسوة ، وفاء التأنيث الساكنة ، وحرروف المضارعة ، وفاء الفاعل التي يعتبرها النحويون (ضمير رفع متصل) وهي كأخواتها حرف زيد لخصوصية في النسبة .

(١) في جعل التأنيث فرع التذكير والثنية والجمع فرع الافراد وجه ، اما جمله التكلم والخطاب فرع الغيبة فامر يحتاج الى توجيه مقبول .

«فالتاء في (فعلت) بالضم والكسر والفتح كالتاء الساكنة في (فعلت)
والنون في فعلن، والألف في فعلا وفعلنا، والواو في فعلوا ، كلها حروف
زيدت لتحصل هيئة مخصوصة تدل على نسبة خاصة ، فإن الهيئة كما تحصل
بالحركات والسكنات ، كذلك تحصل من زيادة الحروف معها كما في المضارع ..
فلا فرق في هيئات المخاطب والمتكلم بين صيغ الماضي والمضارع ، فكما أن
الضمير في هيئات المضارع مستتر وجوبا - كما نصوا به - فكذا في هيئات
الماضي ، اذ لا خصوصية لخاطب الماضي ومتكلمه من بين هذه الهيئة حق
ينفرد ببروز ضمائرها^(١)».

ونخلص من رأي هذا الاصولي الى : انه لا تركيب في صيغ الافعال
العربية ، لأن هذه الحروف الزائدة لم تكن كلمات مزجت بصيغة الفعل
فكان المضارع مثلاً مركباً من كلمتين ، بل هي حروف زيدت لتحصل
خصوصية في النسبة لم تكن لتحصل لو كانت النسبة مجردة . واذا فهم
الفاعل باعتباره منشأ هذه الخصوصية اما لتعدده او لكونه مؤثراً او مخاطباً
او متكلماً ، فلم يكن ذلك الا بالتلازم الذهني بين تصور النسبة وتصور
طرفها ، لا بالوضع اللغوی .

(١) بتلخيص عن المنشآت لحمد صادق التبريزى من ٥٠ - ٥٣ مع ملاحظة ان ما توصل اليه هذا الاصولي
توصل اليه باحث لغوي معروف هو (ج فندربيس) - وان اختلف بها منهج الدرس - فقد اعتبر
فندربيس (اللواحق واللواصق والعلامات) الزائدة على المادة اللغوية - السواكن الثلاث - كلها من
(دواى النسبة) سواها منها ما دل على (النوع او المدد او الشخص) فما زاد على الاصل (قتل) فهو (دالة
نسبة) لا فرق في ذلك بين صيغة قتل او قتلت او يقتل او تقتل او قاتلت او تقاتلا او تقاتلوا .
انظر (اللغة لفندربيس في البحث عن دواى النسبة من ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١١٦).

الفصل الخامس

الحُرْف ... وَالْمَعْنَى الْحُرْفِيُّ

تمهيد ..

١ - المعنى الحرفى عند النهاة:

- أ - دلالة الحرف على معنى في غيره.
- ب - دلالته على معنى في نفسه.
- ج - رأي الرضي في المعنى الحرفى.

- المعنى الحرفى عند الاصوليين:

أ - الحرف علامة لا معنى له اصلا. مناقشة

ذلك

ب - وحدة المعنى الحرفى والإسمى واشترط
الواضع

ج - نسبة المعانى الحرفية:

١ - ايجاد المعنى الحرفى ورأى الناثنى.

٢ - الوجود الرباطي .. والوجود الرباطي:

أ - دلالة الحرف على العرض النسبي.

ب - دلالة الحرف على النسب والروابط.

د - الحرف وتحصيص المعانى الاسمية.

٣ - خلاصة .. وتعليق.

الحرف عنصر اساس من عناصر تأليف الجملة ، فالجملة العربية تتكون من كلمات ذات معانٍ مختلفة متباعدة ، لا يمكن ان تؤدي معنى موحداً مفيدة للسامع ما لم ترتبط هذه الكلمات بعضها ببعض ، والعنصر الذي يربط هذه الكلمات المتباعدة هو: الحرف . وهذا الحرف قد يكون كلمة مستقلة لها معنى خاص ، كالابتداء والانتهاء ، والاستفهام ، والتمني وامثلها تؤديه ضمن وظيفة الربط بين المفردات ، وهو ما اصطلاح عليه بـ (حروف المعاني) وقد يكون حروفاً وحركات غير مستقلة عن اصول الكلمات ، ولكنها متزوج معها بحيث تساهم في بناء معنى المفرد ، او في بناء معنى المركب ، وقد اصطلاح عليها - عند الاوصليين - بـ (المهارات) وعنده النهاية بـ (الصيغ) . وهذه الصيغ او المهنئات ، كما للحرروف ، معانٍ نسبية تؤديها ضمن وظيفة الربط ، كالنسبة الصدورية والنسبة الواقعية وامثلها .

وفي مقدمة اصول الفقه الخصصة لمبادئ اللغة بجوث تختلف في مناهجها واهدافها عن مناهج النحو والصرفين واهدافهم في البحث عن العناصر المشاركة في تأليف الجملة ، فقد كان اهتمام النحو والصرفين منصبًا في الغالب ، على تبادل الحركات الاعرابية والصرفية لا ليكتشفوا من خلاتها دلالة هذا التبادل على المعاني والاساليب المختلفة لكلام العرب ، بل ليؤكدوا ما افترضوه من ان موضوع النحو هو: (الاعراب والبناء) وموضوع الصرف هو: (الاعلال والصحة) ، واذا تعرضوا احياناً للدلالة الحروف والصيغ على معانيها الخاصة بصورة مقتضبة ، وعلى سبيل الاستطراد ، لأن الاساس هو (عمل) هذه الحروف وأثرها في تبديل الحركة الاعرابية ، لا دلالتها .

اما الاوصليون فقد كان اهتمامهم منصبًا على المدلول النحوي والصرف للجملة ومكوناتها ، فهم حين يبحثون في الجملة ، فاما يبحثون عن (مدلوها) في الموارد والاساليب المختلفة من الخبر والانشاء والنفي والاثبات ، والعموم والخصوص ، والاطلاق والتقييد . وحين يبحثون في المفرد كصيغ الافعال والمصادر والاسماء المشتقة والادوات وما شابها ، فاما يبحثون عن وظائفها

النحوية فيربط معانى المفردات ، و عن دلالتها على ما تضييفه اليها من معانى نسبية تشارك في المدلول العام للجملة .

وقد سبق لي ان قلت ان مصطلح (المعنى الحرفي) عند الاصوليين شامل (المحروف المعاني) ذات الكلمة المستقلة، كمحروف الجر والعلف والاستفهام والتمني ، و (المحروف المباني) غير المستقلة، كالمحروف والحركات الزائدة على اصول المادة التي تسمى بالصيغة . وقد تقدم الحديث عن الصيغة ودلالتها على النسب المختلفة وهذا البحث مقصور على ما تدل عليه حروف المعاني من معانى نسبية خاصة .

و قبل الدخول في تفاصيل ما يراه الاصوليون في معانى المحروف ، ننظر فيما تم عند النحوين من تحديد لمعنى الحرف .

المعنى الحرفي عند النحاة

١ - الحرف ما دل على معنى في غيره

اقدم نص عرف بين النحاة في تحديد معنى الحرف هو ما ذكره سيبويه في اول كتابه من ان « الكلم اسم و فعل و حرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل » ثم ضرب امثلة للاسماء والافعال قال بعدها : « واما ما جاء لمعنى وليس باسم ولا فعل فنحو : ثم ، وسوف ، وواو القسم ، ولام الاضافة و نحو هذا^(١) » و ظاهر عبارته ان الحرف جاء لمعنى يختلف عن المعنى الذي جاء له الاسم وهو ما ضرب له من امثلة « رجل و فرس و حافظ » وعن معنى الفعل الذي قال انه : « امثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء » اي المصادر ك : ضرب ، ويضرب ، واضرب المأكولة من الضرب .

اما حقيقة المعنى الذي جاء له الحرف ، المائز بينه وبين ما يقابلة من معنى الاسم والفعل فقد بقى غير واضح من عبارة سيبويه ، واما ما ذكره في

(١) الكتاب .٢/١

باب الجر^(١) من ان حروف الجر «يضاف بها الى الاسم ما قبله او ما بعده، فاذا قلت: يا لبكر فاما اردت ان تجعل ما يعمل في المنادى مضافا الى بكر باللام، واذا قلت: مررت بزيد فاما اضفت المرور الى زيد بالباء .. الخ» فهو كلام يتعلق بوظيفة الحرف في تأليف الجملة من كونه (أداة) اضافة وايصال بين معنى الفعل الذي تعلق به ومعنى الاسم المجرور به، ولا صلة لذلك بتحديد المعنى الخاص للباء مثلا وهو: (الالصاق) او (الاستعانة) او (السببية) او غيرها من معاني الحروف.

وقد بقي هذا التحديد (جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل) شائعا في عبارات من تأخر عن سيبويه ، حتى حذف ذيله احيانا، فقد اكتفى المبرد بقوله: «حرف جاء لمعنى^(٢)» فقط ، وهي عبارة اكثر ابهاما من عبارة سيبويه.

فلما شاع بين النحوين ما رفعه ابو الاسود الى الامام علي من تحديد لكل من الاسم والفعل والحرف جاء في بعض نصوصه ان الحرف: «ما انبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل^(٣)» وفي بعضها: «والحرف ما اوجد معنى في غيره^(٤)» صار التعريف الشائع بين النحاة مأخوذا منها اي: «الحرف ما دل على معنى في غيره».

واوضح الزجاجي هذا التعريف بقوله: «ان (من) تدخل في الكلام (للتبسيط) فهي تدل على تبعيض غيرها لا على تبعيضا نفسها ، وكذلك اذا كانت لا بدء الغاية كانت غاية غيرها .. وكذلك (الى) تدل على المنتهي، فهي تدل على منتهى غيرها لا على منتهاها نفسها ، وكذلك سائر حروف المعاني^(٥)».

وارجع بعض شراح سيبويه قوله (جاء لمعنى) الى هذا المضمون ، فقال السيرافي: «وان سأل سائل فقال: لم قال (وحرف جاء لمعنى) وقد علمنا ان

(١) الكتاب .٢٠٩/١

(٢) المقتنص .٣/١

(٣) انباء الرواة .٤/١

(٤) الفصول المختارة من الميون والمحاسن للشيخ المفيد .٥٥٥/١

(٥) الايضاح للزجاجي .٥٤

الاسماء والافعال جئن لمعان؟ قيل له: اغا اراد: وحرف جاء لمعنى في الاسم والفعل^(١) » فحورت عبارة سيبويه من (جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل) الى (جاء لمعنى في الاسم والفعل).

ومثل ذلك صنع ابن فارس فقد ابدل (الباء) بـ(في) ليحمل قول سيبويه هذا المضمون، قال: «واقرب ما فيه ما قاله سيبويه: انه الذي ينيد معنى ليس في اسم ولا فعل» ثم ضرب مثلاً لذلك: «نحو قولنا (زيد منطلق) ثم نقول: (هل زيد منطلق) فأفادنا بـ(هل) ما لم يكن في (زيد) ولا (منطلق)^(٢) ».

ويمثل القول ان المعنى المدلول عليه بالحرف - عند هؤلاء - لا يقوم بلفظ الحرف، وإنما يقوم بما يتعلق به الحرف من الاسماء والافعال، فدلالته (من) على الابتداء و(سوف) على التسويف، و(قد) على التحقيق و(ثم) على التراخي و(الفاء) على الترتيب، اغا هو في معاني ما ترتبط به هذه الاحرف من الفاظ الجملة لا في نفس الحرف. ولذلك كان التعريف الشائع للحرف بـ(ما دل على معنى في غيره) وافيما بما يفهمه اتباع سيبويه من معنى الحرف.

ولكن الشيء الذي بقي غامضاً في فهمهم لمعنى الحرف هو ان هؤلاء لم يوضحوا طبيعة هذا المعنى المدلول عليه بالحرف، فـ(الابتداء) مثلاً اذا كان هو معنى (من) وهو معنى الكلمة الابتداء. فيقتضي ان تكون الكلمتان متزادفتين، مع ان الملاحظ ان اللغة لا تجيز استعمال احدها في مكان الآخر، كما يجوز ذلك في كل متزادفتين.

واذا كان معناهما واحداً فلماذا كان لفظ الابتداء (اسماً) يخبر عنه وبه، ولفظ من (حرفاً) لا يخبر عنه ولا به؟

من اجل ذلك انكر السكاكي ان يكون الابتداء والانتهاء والفرض معاني (من) و(الي) و(كى) قال: «فابتداء الغاية وانتهاء الغاية والفرض

(١) هامش الایضاح ٤٤ نقل عن شرح الكتاب .٧١
(٢) المصاوي .٨٦

ليست معانيها، اذ لو كانت هي معانيها، والابداء والانتهاء والغرض اسماء، ل كانت هي ايضا اسماء، لأن الكلمة اذا سميت (اسم) سميت لمعنى الاسمية لها، وانما هي متعلقات معانيها، اي اذا افادت هذه الحروف معان رجعت الى هذه بنوع استلزم ^(١) .

ب - الحرف يدل على معنى في نفسه

قال ابن هشام: «اشهر بين النحوين ان الحرف يدل على معنى في غيره، وناظرهم الشيخ بهاء الدين بن النحاس (٦٩٨ هـ) في ذلك في (التعليق) وزعم انه دال على معنى في نفسه» ثم قال: «ان ابا حيان تابعه على ذلك في شرح التسهيل ^(٢) ».

ولعل ابن النحاس وابا حيان اخذنا ذلك من ايراد ابي علي الفارسي على تعريف السابقين للحرف بأنه (ما دل على معنى في غيره) فقد قال ابو علي: «ومن زعم ان الحرف ما دل على معنى في غيره، فانه ينبغي ان تكون اسماء الاحداث كلها حروفا، لانها تدل على معان في غيرها، فان قال: فان (القيام) يتوجه منفردا من (القائم) قيل له: فان (الالصاق) و(التعريف) الذي يدل عليها باء الحجر ولام المعرفة قد يتوجهان منفردين عن الاسمين .. الخ ^(٣) ».

وهو يقصد بتوجه المعنى منفردا، انه مستقل بالادرارك، وهو معنى دلالة الحرف على معنى في نفسه. وعبارة ابن النحاس - كما نقلها السيوطي - : «والحق ان الحرف له معنى في نفسه، لانا نقول: لا يخلو المخاطب بالحرف من ان يفهم موضوعه لغة اولا، فان لم يفهم موضوعه لغة فلا دليل في عدم فهمه المعنى: انه لا معنى له، لانه لو خوطب بالاسم والفعل وهو لا يفهم موضوعها لغة، كان كذلك. وان خوطب به من يفهم موضوعه لغة، فانه يفهم منه معنى عملا بفهمه موضوعه لغة، كما اذا خاطبنا انسانا بـ(هل) وهو

(١) مفتاح العلوم .٢٠٢

(٢) الاشباه والنظائر ج ٢/٣ - ٤

(٣) شرح المفصل لابن عيسى ج ٣/٨

يفهم انها موضعية للاستفهام، وكذا باقي المحروف. فاذن عرفنا انه له معنى في نفسه.

ولنا طريق آخر وهو ان نقول: وان خطط به من يفهم موضوعه لغة، فلا نسلم انه لا يفهم منه معنى، واللغويون كلهم قالوا مثلا: ان هل للاستفهام ولم يقيدوا بحال التركيب دون حال الافراد «.

ثم اورد ابن النحاس على نفسه: «فإن قيل: اي فرق بين معنى الاسم والفعل وبين معنى الحرف على ما ذكرت؟» وأجاب: «قلنا: الفرق بينهما ان كل واحد من الاسم والفعل يفهم منه في حال الافراد عين ما يفهم منه عند التركيب، بخلاف الحرف، لأن المعنى المفهوم من الحرف في حال التركيب اتم مما يفهم منه عند الافراد^(١)».

وقول ابن النحاس هذا ينتهي الى ان الحرف له معنى، ولكنه لا ينتهي الى ان هذا المعنى مستقل في نفسه، ذلك لأن المعنى نوعان: معنى افرادي مستقل، ومعنى تركيبي غير مستقل.

فالمعنى الافradi هو صورة الشيء المرسمة في ذهن الانسان سواء علم ان هناك لفظا موضوعا بازائه ام لم يعلم، كصورة (المدار) او (الفرس) او (الابداء) او (الاستفهام). وفائدة علمه بالوضع انه اذا سمع من يقول (فرس) مثلا حضرت في ذهنه تلك الصورة المستقلة، واذا سمع من يقول: (استفهام) او (استفهم) حضرت في ذهنه تلك الصورة المعلومة من دون ضميمة شيء اليها.

اما المعنى التركيبي فهو الذي لا يحضر في الذهن عند سماع اللفظ منفردا، بل عند سماعه ضمن الجملة، (فالفاعلية) مثلا معنى تركيبي يمكن ان نفهمه من جملة (قام محمد) اي ان محمد افاعل القيام، ولكننا لو افردنا كلمة (محمد) فاننا لا نفهم منها معنى (الفاعلية) - وان دلت عليه ضمن الجملة - وهكذا الاستفهام في جملة (هل قام محمد) فاننا نفهم ان قيام محمد مستفهم عنه، ولكننا لو جردنا (هل) وحدتها فلا نفهم منها هذا المعنى، بل لا نفهم

(١) الاشباء والنطائر التحوية ٣/٣ وانظر مع الموضع ٤/١.

منها معنى الاستفهام، لانه لا ترسم صورته باذهاننا من ساع كلمة (هل) كما ترسم باذهاننا عند سماع كلمة (الاستفهام) او (استفهم)، وذلك لأن (هل) وضعت للاستفهامات الخاصة كالاستفهام عن قيام محمد، وجلوس عمرو، اي أنها وضعت للاستفهام في حالة كونه (معنى تركيبها) وليس للاستفهام المطلق المستقل بعنه، والا لكان (اسما) مرادفا لكلمة الاستفهام.

ومن ذلك نعلم قيمة ما قاله ابو علي الفارسي ايضا من ان «الالصاق والتعريف الذي يدل عليهما باء الجر ولام المعرفة قد يتوهمن منفردين عن الاسمين» فالواقع ان الذي يتوهם منفردا هو معنى لفظ (الالصاق) ولفظ (التعريف) باعتبارها اسمين، وليس معنى الالصاق الخاص والتعريف الخاص الذي لا يفهم من كلمتي (الباء) و(اللام) الا في حالة تركيبهما مع مدخلهما في جملة (مررت بالرجل) مثلا.

واذا تم هذا فان الذي ينسق الى ذهن الخطاطب العالم بأن (هل) موضوعة للاستفهام - كما يقول ابن النحاس - هو معناها التركيبي غير المستقل، وهذا لا يدل على أن الحرف له معنى في نفسه.

واما قوله في الطريق الآخر: «واللغويون كلهم قالوا مثلا: ان هل للاستفهام ولم يقيدوا بحال التركيب دون حال الافراد» فلا حجة له فيه، لأن تعبير اللغويين هذا تعبير بارع يدل على تفريقيهم بين معاني الاسماء ومعاني الحروف، فقد قالوا بأن هل للاستفهام.. وثم للتراخي.. وفي للظرفية.. ومن للابداء وهكذا. اي انها ادوات لتحقيق هذه المعاني في مدخلاتها، وليس هي هذه المعاني، والا لقالوا: هل هي الاستفهام وفي هي الظرفية، كما قالوا: الليث هو الاسد، وقد يعني جلس.

ج - رأي الرضي في المعنى الحرف

ولعل اقرب النحوين صلة بالموضوع بحيث كان فمه لمعنى الحرف واضحا وتمييزه بين معاني الاسماء والحرف محددا هو الرضي الاسترابادي في شرحه على الكافية:

١ - ففي توجيهه كون معنى الحرف في غيره ومعنى الاسم والفعل في

انفسها قال: «والحرف كلمة دلت على معنى ثابت في لفظ غيرها، فغير صفة للنون، وقد يكون النون الذي فيه معنى الحرف مفرداً كالمعرف باللام، والمنكر بتنوين التكير. وقد يكون جملة كما في (هل زيد قائم) لأن الاستفهام معنى في الجملة، اذ قيام زيد مستفهم عنه، وكذا النفي في (ما قام زيد) اذ قيام زيد منفي، فالحرف موجود لمعناه في لفظ غيره، اما مقدم عليه كما في نحو (بصري) او مؤخر عنه كما في (الرجل)، والاكثر ان يكون معنى الحرف مضمون ذلك النون، فيكون (اي ذلك النون) متضمناً للمعنى الذي احدث فيه الحرف، مع دلالته على معناه الاصلي... فرجل في قوله: (الرجل) متضمن معنى (التعريف) الذي احدث فيه (اللام) المقترب به، وكذا ضرب زيد في (هل ضرب زيد) متضمن معنى الاستفهام، اذ ضرب زيد مستفهم عنه، ولا بد في المستفهم عنه من معنى الاستفهام وموجده فيه (هل)... الخ^(١).

فمعنى الحرف عند الرضي سواء كان تعريفاً، ام استفهاماً، ام ظرفية، ام ابتداءً، لا يوجد في لفظ (أَلْ) او (هَلْ) او (فِي) او (مِنْ) واما يكون مضمون لفظ آخر تعلق به الحرف، فلفظ الحرف بمفرده كلمة (فارغة) من المضمون، لذلك قال في نهاية رأيه: «فالحرف وحده لا معنى له اصلاً، اذ هو كالعلم المنصوب بجنب شيء ليدل على ان في ذلك الشيء فائدة ما فاذا افرد عن ذلك الشيء بقي غير دال على معنى اصلاً، فظهور بهذا ان المعنى الافرادي للاسم والفعل في انفسهما، وللحرف في غيره^(٢).

رأى الرضي هذا في المعنى الحرفى هو رأى اكثر الاصوليين، ولعله كان متأثراً بهم، فقد ورد بعضه في اصول ابن الحاجب - كما يأتي - وذهب به الى خلو الحرف من المعنى عند انفراجه عن الجملة ليس غريباً بل هو الرأى الذي تبناه بعض الباحثين اللغويين

(١) شرح الكافية ٩/١ - ١٠
١٠/١ المصدر نفسه

المحدثين، فقد عقد (فندريس) فصلاً لدوال النسبة تحدث فيه عن الدالة المستقلة وقال: «واوضح امثلة هذا النوع تلك اللغات التي تميز بين طائفتين من الكلمات: طائفة الكلمات الفارغة، وطائفة الكلمات المليئة - على حد تعبير المصطلحات الصينية - فالكلمات المليئة هي (دوال الماهية) والكلمات الفارغة (دوال النسبة) والكلمات الفارغة لا تبر اطلاقاً، فكلمة (تي) التي تشير الى الاضافة كلمة فارغة».. ثم ضرب امثلة لذلك من الصينية والهندية الاوربية، والاغريقية وغيرها، وجعل من هذه الكلمات الفارغة حروف الجر في الفرنسية والافعال المساعدة في اللغات الاوربية، وقال عنها: «ومن المستحبيل ترجمة هذه الكلمات في قاموس، اذ ليس لها معنى مشخص، بل هي عوامل تقوم، او اسن او قيم جبرية اكثر منها كلمات، ومن ثم لم تكن توجد منعزلة، او تأخذ معناها الا اذا وصلت بعنصر لفوي آخر فتسكون معه كلا يظهر للعقل كأنه وحدة^(١)».

وانت تجده ان هذا الرأي قريب الصلة برأي الرضي في الحروف - وان اختلف منهج كل منها - وكل ما بينها من فرق ان فندريس يرى ان هذه «الادوات التحوية التي تستعملها اللغات ليست الا بقايا من كلمات مستقلة قديمة افرغت عن معناها الحقيقي واستعملت مجرد موضجات اي مجرد رموز^(٢)» وهو لا يثبت لها بعد افراغها اية صلة بمعناها القديم - كما قد يبدو - «فالكلمتان المليستان (سي واول) ومعناهما معاً: (ابن) تضمان بوصفها كلمتين فارغتين وتفقدان معناها فقدانًا تاماً^(٣)» اما الرضي ومن تأثر بهم من الاصوليين، فلم يسمح لهم منهجهم العقلي التأملي، ولا ظروف الدراسة اللغوية في عصرهم ان يترجموا (من) و(في) و(عن) وغيرها من كلمات فارغة الى اصولها من الكلمات المليئة، على ان ارجاع

(١) اللغة لفندريس ١١٦ - ١٢٠ .

(٢) اللغة لفندريس ٢١٦ .

(٣) نفسه ١١٧ .

الادوات النحوية الى اصوتها هي وظيفة (فقه اللغة) لا النحو لأن
مهمة النحوي ايضاح ما استقر عليه المعنى الوظيفي الذي تؤديه
الاداة ضمن الجملة وترك البحث عن اصوتها الى غيره من فقهاء
اللغة.

٤ - اما المائز بين معنى الاسم ومعنى الحرف الخاص كالابتداء مثلا الذي
هو معنى كلمة (الابتداء) ومعنى كلمة (من) فقد كان للرضي فيه
رأي بوحدتها من جهة اختلافها من جهة اخرى، وقد عارضه فيه
الاصوليون المتأخرون، وواافقه في بعض وجهه، صاحب الكفاية -
كما يأتي - ورأيه هذا:

«ان معنى من: الابتداء، فمعنى (من) ومعنى لفظ (الابتداء)
سواء الا ان الفرق بينهما: ان لفظ الابتداء ليس مدلوله مضمون
لفظ آخر، بل مدلوله معناه الذي في نفسه مطابقة، ومعنى (من)
مضمون لفظ آخر ينضاف ذلك المضمون الى معنى ذلك اللفظ
الاصلي، فلهذا جاز الاخبار عن لفظ الابتداء نحو: (الابتداء خير
من الاتماء) ولم يجز الاخبار عن (من) لأن الابتداء الذي هو
مدلولها في لفظ آخر، فكيف يخبر عن لفظ ليس معناه فيه، بل في
لفظ غيره، واما يخبر عن الشيء باعتبار المعنى الذي في نفسه
مطابقة^(١)».

وقد عقب الشريف الجرجاني في حاشيته على قول الرضي باتحاد
معنى (من) ومعنى لفظ (الابتداء): بأنه «باطل قطعا، اذ لو كان
معناها واحدا لصح الاخبار عن معنى (من) كما صح عن معنى
الابتداء^(٢)».

وكأن الشريف لم يرتضى توجيه الرضي لعدم جواز الاخبار عن
(من) بأن: الابتداء الذي هو مدلولها في لفظ آخر، فكيف يخبر عن

(١) شرح الكافية للرضي ١٠/١ .

(٢) حاشية الشريف على الرضي هامش شرح الكافية ١٠/١ .

لفظ ليس معناه فيه «بدليل انه اعاد هذا الابرار في موضع آخر ملمحا الى هذا التوجيه بقوله: «فلانه يلزم حينئذ ان يكون معنى لفظة (من) معنى مستقلأ في نفسه صالحأ لأن يحكم عليه وبه، الا انه لا يفهم منها وحدها، فاذاض اليها ما يتم به دلالتها وجب ان يصح الحكم عليه وبه، وذلك ما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة واحوالها^(١)».

يقصد انه لو ضمننا الى كلمة (من) كلمة (البصرة) المضمنة لمعنى الابداء فيها - كما يقول الرضي - وجعلناها معا في موضع المسند اليه فهل يصح الحكم عليها بأن نقول مثلا: (من البصرة خير من اليها) لتؤدي معنى: (الابداء خير من الانتهاء).

هذه خلاصة رأي النحاة في تحقيق معنى الحرف، وقد رأيت ان اقربها الى الدقة رأي الرضي مع ما اخذ عليه من ابرادات وسيأتي اكثرا اثناء عرض اقوال من وافقه من الاصوليين:

المعنى الحرفى عند الاصوليين

تعريفات الاصوليين للحرف تختلف باختلاف وجهات نظرهم في معناه. فمنهم من تابع النحاة في انه «ما دل على معنى في غيره» أو «على معنى قائم بالغير^(٢)» ومنهم من قال: «ان الحرف ما اوجد معنى في غيره» اخذنا من النص المنسوب الى الامام علي، وهو التعريف الشائع بين الذاهبين الى ايجادية المعنى الحرفى كما يأقى:

ومنهم من قال انه: «ما دل على معنى غير مستقل بالمفهومية^(٣)» وهذا التعريف هو الشائع بين قدماء الاصوليين، وقد علل التفتازاني ذلك: بأن «عبارة النحاة: ان الحرف ما يدل على معنى في غيره، اي لا في نفسه،

(١) حاشية الشريف على المطول .٣٧٣

(٢) محاضرات في اصول الفقه .٨١/١

(٣) حقائق الاصول للسيد الحكيم .٢٢/١

وضمير (في غيره) اما عائد الى اللفظ يعني انه لا يدل بنفسه، بل بانضمام لفظ آخر اليه. واما الى المعنى يعني انه غير تام في نفسه، اي لا يحصل من اللفظ الا بانضمام شيء آخر اليه، فصار الحال انه: (لا يستقل بالمفهومية اي بمفهومية المعنى منه)^(١).

والمهم ان وجهات نظر الاصوليين في معنى الحرف تتلخص في الاقوال الآتية:

١ - ان الحرف لا معنى له اصلاً، وانما وضع ليكون (علامة) على كيفية ارادة مدخله من الاسماء والافعال، وهو في هذا نظير الحركات الاعرابية التي لم توضع لمعنى، وانما هي قرينة على ارادة خصوصية ما تدخل عليه من كونه (فاعلاً) او (مفعولاً) مثلاً^(٢).

٢ - ان الحروف موضوعة لمعان هي ما يذكر لها من معان: الابتداء والانتهاء، والظرفية والاستفهام وامثلها، وهذه المعان هي نفس المعانى التي وضعت لها كلمات (الابتداء) و(الانتهاء) و(الظرفية) وامثلها من (اسماء)، وكل ما بينها من فرق ان الواقع اشترط ان تكون معانى الحروف في غير الفاظها، ومعانى الاسماء في نفس الفاظها، اي انه اشترط ان يستعمل هذا المعنى في الحرف (آل) وفي الاسم (مستقلًا)^(٣).

٣ - ان معانى الحروف غير معانى الاسماء ، فالابتداء الذي هو معنى (من) غير الابتداء الذي هو معنى لفظ (الابتداء)، لأن الحروف كلمات تدل على (نسبة) وهذه النسبة قد تكون (نسبة ابتدائية) وقد تكون (نسبة ظرفية) وقد تكون (نسبة استفهامية) وهكذا . والنسبة بحكم كونها (ربطا) بين طرفيين لا توجد الا بطرفيها لذلك كانت معانى

(١) حاشية سعد الدين التفتازاني على شرح المختصر ١٨٥/١.

(٢) هذا هو رأي صاحب المجة الشيخ هادي الطهراني كما نقله تلميذه التبريزي في (المقالات) و(المشتقات).

وسياق تفصيله.

(٣) هو رأي ابن الحاجب في (المعنى) و(المختصر) ومن تبعه من النحوين والاصوليين كالرضي في شرحه، والاخوند في كفايته.

الحروف غير مستقلة بالمفهومية ولا يدرك معناها الا ضمن الجملة، اما معنى كلمة (الابتداء) او كلمة (الظرفية) فهو معنى اسمي مستقل بالمفهومية، سواء كان ضمن الجملة او خارجا عنها^(١).

والقول ببنسبة المعنى المحرفي هو المشهور بين الاصوليين، الا ان المتأخرین منهم اوغلوا في تفسیر هذه النسبة، والتفرق بين معانی الحروف ومعانی الاسماء الموازية لها با يبعد كثيرا عن المجال اللغوي لدلالۃ الالفاظ ويدخل في عمق التحلیل الفلسفی لها. فكان لهم في ذلك آراء منها:

أ - رأى النائي - في ان هذه النسبة (معنى ايجادي) اي ان الحروف توجد الرابط بين مفردات الجملة في اثناء عملية التكلم والتأليف، وليس لهذه المعانی واقع سابق على عملية التأليف بخلاف المعانی الاسمية فان لها واقعا سابقا على تأليف الجملة يوجب (خطورها) في الذهن عند سماع الفاظها ولذلك سميت عندهم بـ(المعانی الخطارية).

ب - اما المتأخرون عنه - فقد رأوا ان معانی الحروف ليست ايجادية بل هي كمعانی الاسماء لها واقعها الذهني قبل تأليف الجملة، الا ان هذا الواقع غير مستقل في تصوره الذهني كاستقلال الاسماء، لذلك رأى بعضهم: ان الحرف موضوع لغة للتعبير عما تسميه الفلسفة بـ(الوجود الراهن) او (الموجود لا في نفسه) في مقابل ما هو موجود في نفسه ومستقل بتصوره الذهني كالجواهر والاعراض التي عبرت عنها اللغة باسماء الاعيان واسماء المعانی.

ورأى بعضهم: ان الحرف موضوع للتعبير عما تسميه الفلسفة بـ(الاعراض النسبية) التي تحتاج في وجودها الى موضوعين كمقولۃ

(١) هو رأي القاضي عضد الدين الاجمیعی في شرح المختصر ومن تبعه من متأخری الاصوليين.

(الابن) ومقوله (الاضافة). وسيأتي عرض هذه الآراء وايضاً حها فيما يأتي.

٤ - وهناك رأي لبعض المتأخرین ينکر فيه نسبية المعنى الحرفی ، ويرى ان الحرف موضوع لتحقیص المعنى الاسمی وتضییق دائرة المعنى الاسمی - تبعاً لما يدخله من تنویع وتصنیف وما يطرأ عليه من حالات وملابسات - قابل لأن يتحقیص الى حصن کثیرة، فإذا أردت تفہیم ذات المعنى جيء بلفظ (الاسم) وإن أردت تضییقه بحيث تفهم منه حصة خاصة من تلك الحصن جيء بالحرف ليكون الاسم دالاً على ذات المعنى ، والحرف دالاً على تلك الحصة الضیقة منه، فجملة (الصلوة في المسجد) يدل فيها لفظ (الصلوة) على ذات المعنى الواسع ، ولفظ (في) على تلك الحصة الخاصة من الصلاة التي يكون ظرفها المسجد^(١).

بعد هذا العرض الموجز لقوال الاصوليين في تحلیل المعنى الحرفی ، ندخل في تفصیلات اقوالهم ، وعرض ما احتجوا به لدعمنها آملين ان نصل الى اقرب هذه الآراء من المدلول اللغوي للحرف:

١ - الحرف علامه لا معنى له اصلاً

واظهرت النین تبناوا هذا الرأي هم طلاب صاحب المحة كالتبیریزی في (المقالات الغریبة) و(المشتقات) والبهباهی في (مقالات حول مباحث الالفاظ) و(الاشتقاق) فقد ذهبوا الى ان «الحرف لا معنى له اصلاً، لا آلياً ولا استقلالياً». «وان اطلاق (المعنى) و(الاستعمال) و(الدلالة) في الحروف تسمح من باب الاضطرار في مقام التعبیر.. اذ ليس بازاء الحرف معنى حق يقال: انه مستعمل فيه، او يدل عليه»^(٢) «وهم يشبهون الحرف في كونه (آلہ) لاحداث معنى في الغیر بالعين والاصبع في كونها آلتین لاحداث (الإشارة) الى الغیر، وبالسیف في كونه (آلہ) لاحداث القتل، الا ان الفرق

(١) انظر الخویی في (معاضرات في اصول الفقه).

(٢) محمد صادق التبریزی في المقالات من ١٠٠.

ان الحرف آلة (وضعية) والسيف والاصبع والعين آلات (طبيعية)، «فإن وجدت من نفسك أن تقول: إن السيف يدل على القتل، وإن القتل معناه، وكذا تحريك الاصبع يدل على الاشارة والاشارة معنى تحريك الاصبع، التزم بذلك في الحرف أيضاً».

واما هذه المعاني التي تذكر للحروف عادة كالابتداء والانتهاء والظرفية وامثلها فهي ليست معانٍ تلك الحروف، وإنما هي خصوصيات وجهات استعمال في معانٍ الاسماء التي تدخل عليها تلك الحروف، وليس حكم الحرف في احداث هذه الخصوصيات في مدخله الا حكم الحركة الاعرابية في احداث معنى الفاعلية او المفعولية في مدخلوها.

وهم في تكييفهم هذه النظرية يذهبون الى ان غرض المتكلم من كلامه هو احضار المعاني عند السامع، ولكن احضار المعاني بانفسها امر صعب او ممتنع، فاقتضت حكمة الوضع تسهيلاً لمهنته ان يجعل لكل معنى لفظاً بآرائه، ليكون احضار اللفظ بثباته احضار المعنى فيتحقق بذلك غرض المتكلم من ايصال المعاني الى السامع بواسطة الالفاظ الحاكية عنها، وهذه الالفاظ الحاكية عن معانٍها حكاية المرأة عن الصور المرسمة بها هي: (الاسماء) فقط لفظ (جلوس) و(زيد) و(دار) ولكن معانٍ هذه الكلمات لها حالات وخصوصيات مختلفة، وقد يتعلق غرض المتكلم بافادته تلك المعاني بخصوصياتها من كون الجلوس فعلاً صادراً عن فاعل - مثلاً - وكون زيد هو فاعل هذا الجلوس، وكون الدار ظرفاً له، وغير ذلك، فاقتضت حكمة الوضع ايضاً ان يجعل (علامات) تدل على جهات استعمال هذه الاسماء بهذه الخصوصيات، فكانت جملة (جلس زيد في الدار) فيها المعاني الاسمية الثلاثة: الجلوس، وزيد، والدار، وفيها (ادوات) تدل على جهات استعمال الجلوس فعلاً وزيد فاعلاً والدار ظرفاً هي: صيغة (فعل) والحركة الاعرابية (الرفع) والحرف (في). فالاسماء اذن (مرايا) تعكس المعاني المرسمة بها، اما الحروف والصيغ الاستئقاقيّة والحركات الاعرابية فليست لها هذه الوظيفة (المرآية)، لأنّه ليس لها المعاني التي يمكن ان تعكسها، وكل ما في الامر انها

(١) المقالات الفنية . ١٠٠

(آلات) او (علامات) تشير الى ان مدخولها له تلك الخصوصية المقصودة. «فالباء آلة يجعل استعمال مدخولها في محل الارتباط بالفعل، فهي كالعلم المنصوب بجنب مدخوله ليدل على ان للفعل ارتباطا به، و(من) آلة يجعل مدخوله في محل الابتداء، و(الى) آلة يجعل مدخوله في محل الانتهاء، ففي قولهك: (سرت من البصرة الى الكوفة) لفظة (من) علامة على ان ذكر البصرة هنا لكونه مبدأ السير، ولفظة (الى) علامة على ان ذكر الكوفة منتهي السير، وهكذا سائر الحروف، فكل ذلك وجه من وجوه استعمال الاسماء تحدث بعد الاستعمال، والحرف آلات لاحداثها، لا كواشف عنها نظير كشف الاسماء عن معانيها، ومن هذا القبيل وضع الاعراب ايضا.. فالرفع والنصب والجر علامات لاحوال مدخولها.. وهي آلات يجعل استعمال مدخولها على وجه خاص، فالفاعلية في لفظ زيد امر يحدث من ذكره مرفوعا.. ووجه الاستعمال يتحقق بنفس الاستعمال، لا انه (معنى) يكشف عنه الاستعمال^(١)».

هذه خلاصة رأي الذاهبين الى ان الحرف لا معنى له اصلا وانما هو علامة تشير الى خصوصية في مدخوله، وقد رفضوا من اجل ذلك كل تعريف يتضمن ان للحرف معنى من قبيل: (ما دل على معنى في غيره) او (ما دل على معنى لا في نفسه) لأنه لا معنى له ولا دلالة، واختاروا من بين هذه التعريفات ما نسب للامام علي من انه (ما اوجد معنى في غيره^(٢)) مع ان هذا التعريف يتضمن ان للحرف معنى ايضا.

ونسبوا الى الرضي انه قال: «ان الحرف لا معنى له اصلا، وانما هو كالعلم المنصوب بجنب شيء ليدل على ان فيه فائدة ما^(٣)» مع ان الرضي لم يذهب الى انكار معنى الحرف، ولا انكار دلالته، وانما قال: «ان الحرف كلمة دلت على معنى ثابت في لفظ غيرها» وان «معنى (من) ومعنى لفظ (الابتداء) سواء، الا ان الفرق بينهما: ان لفظ الابتداء ليس مدلوله

(١) المقالات الغربية .١٠٨

(٢) نفسه .١٠٨

(٣) نفسه .٩٩

مضمون لفظ آخر .. ومعنى (من) مضمون لفظ آخر فيضاف ذلك المضمن الى معنى ذلك اللفظ الاصلي^(١) » ولم يقل الرضي: « ان الحرف لا معنى له اصلاً » كما نسبوا اليه، واغا قال: « فالحرف وحده لا معنى له اصلاً^(٢) » فحذفت الكلمة (وحده) التي تشكل فارقاً بين رأيه ورأيهم، واقتصر من النص الذي نقلوه عنه ما يوضح هذا الرأي، فان الرضي بعد ان قال: « واغا هو كالعلم المنصوب بجنب شيء ليدل على ان فيه فائدة ما » قال: « فاذا افرد عن ذلك الشيء بقى غير دال على معنى اصلاً، فظهر بهذا ان المعنى الافرادي للاسم والفعل في انفسها وللحرف في غيره^(٣) » اي ان هناك (معنى افرادي) لكل من الاسم والفعل والحرف في مقابل معانيها التركيبية، الا ان المعنى الافرادي للاسم والفعل في انفسها سواء افراداً ام دخلاً في تركيب، فزيد يدل على الذات المعلومة سواء دخل جملة (قام زيد) ام لم يدخل، ولكنه لا يدل على معناه التركيبي اي كونه (فاعلاً) الا مع غيره، اما الحرف فان معناه الافرادي (الابتداء) هو نفس المعنى التركيبي لأنّه لا يظهر الا ضمن جملة (سرت من البصرة) فاذا افرد عنها لم يدل على شيء .. وهذا كلام لا ينتهي الى ما يريدون من انكار معناه اصلاً.

على ان الاصوليين انفسهم نقشوا هذا الرأي من جهات مختلفة:

١ - فرأى بعضهم: « ان الخصوصيات التي دلت عليها الحروف والادوات - كما قال اصحاب هذا الرأي - هي بعينها (المعاني) التي وضعت الحروف بازائها، اذ المفروض ان تلك المعاني ليست بما تدل عليها الاسماء، لعدم كونها مأخوذة في مفاهيمها، يقصد ان معنى الابتداء - مثلاً - ليس داخلاً في مفهوم البصرة - مثلاً - ولا هي دالة عليه، فانحصر ان يكون الدال عليها هو الحروف، ومن الواضح ان دلالتها عليها ليست الا من جهة وضعها بازائها، فلا معنى للقول بانها لم توضع لمعنى^(٤) ».

(١) (٢) شرح الكافية .١٠/١

(٣) شرح الكافية .١٠/١

(٤) محاضرات في اصول الفقه للغوي .٦٣/١

٢ - ورأى بعضهم: ان هناك فرقاً واضحاً بين طبيعة الحرف وطبيعة الحركة الاعرابية يمكن ان تكون فيه الحركة (علامة) دون الحرف، لأن العلامة المنصوبة بازاء شيء لا تحدث في ذلك الشيء معنى لم يكن موجوداً فيه، لولا العلامة، وإنما تشير فقط إلى معنى موجود فيه، فالضمة والفتحة في جملة: (أكل الطفل التفاحة) لا تحدث معنى (الفاعلية) في الطفل و(المفعولية) في التفاحة، وإنما تشير إلى وجودها كما يشير العلم المنصوب بجنب البشر إلى ان هناك بشراً. أما (زيد) في قولنا: (يا زيد) فلم يكن فيه معنى (النداء) لولا كلمة (يا) فلم يكن زيد منادى قبل الحرف، وإنما الحرف هو الذي اوجد فيه معنى النداء، فكيف يكون علامة فقط^(١).

٣ - على ان لازم هذا القول: ان تكون (الاسماء) التي تدخل عليها هذه الحروف لا تستعمل دائماً الا استعمالاً مجازياً، لأن لفظ (رجل) مثلاً موضوع لغة (انسان ذكر غير معين) فإذا التزمنا بأن لام التعريف لا تدل على معناها الخاص وإنما هي قرنية تخص جهة استعمال الاسم فقط، فيقتضي ان استعمال كلمة (الرجل) في (انسان ذكر معين) استعمال للفظ في غير ما وضع له، وهذا بقية مدخلات الحروف، والالتزام بذلك لا يذهب اليه حق اصحاب هذا الرأي^(٢).

ب - وحدة المعنى الاسمي والحرفي واشتراط الواقع

ولعل اول الذاهبين الى القول بوحدة المعنى في كل من (من) و(الابتداء) مثلاً، وتوجيه الفرق بينهما في ان الواقع اشترط ان يكون هذا المعنى (آلياً) في الكلمة (من) و(استقلالياً) في الكلمة (الابتداء) هو ابن الحاجب في (المنتهى) و(مختصره) وتبعه بعض شراحه كما تبعه من النحوين المحقق الرضي في شرح الكافية، ومن الاصوليين الاخوند في (الكافية). وذلك ان ابن الحاجب اثار في مختصره الاصولي اشكالاً على تعريف الحرف بانه: (ما

(١) انظر الثاني: فوائد الاصول ٢٠/١.

(٢) انظر البجنوردي: منتهى الاصول ١٨/١.

لا يستقل بالمفهومية) مفاده: ان معنى عدم استقلال الحرف هو ان الكلمة (من) او (الى) مثلاً مشروط في وضعها دالة على معناها الافرادي وهو (الابتداء) او (الانتهاء) ذكر متعلقها من دار او سوق او غيرها، فيكون منه الابتداء واليه الانتهاء، اما الاسم والفعل اي كلمات (الابتداء) و(الانتهاء) و(ابتدأ) و(انتهى) فغير مشروط فيها ذلك. واذا كان معنى الحرف ما ذكر فقد يشار الاشكال الآتي وهو: ان (ذو) و(ألو) و(اولات) و(أي) و(كل) و(بعض) و(فوق) وامثلها من الاسماء الازمة الاضافية كذلك، اي ان الواقع لم يجوز استعمالها الا بتعلقاتها، فيجب ان تكون حروفها ايضا مع انها اسماء.

وقد اجاب ابن الحاجب عن هذا الاشكال بما حاصله: ان (ذو) واصواتها وان لم يتتفق استعمالها الا مع ذكر المتعلق (المضاف اليه) الا ان ذلك غير مشروط في وضعها دالة على معناها، لما علم ان (ذو) يعني (صاحب) وينهم منها هذا المعنى عند افرادها، لكن الفرض من وضع ذو هو التوصل به الى الوصف باسماء الاجناس في نحو: (زيد ذو مال) و(ذو فرس)، فوضعه لهذا الفرض هو الذي اقتضى ذكر المضاف اليه، لا انه لو ذكر دونه لم يدل على معناه، بل لم يحصل الفرض من وضعه وفرق واضح بين: (عدم فهم المعنى) وبين (عدم فائدة الوضع) مع فهم المعنى.

ومثل ذو (فوق) الذي وضع لكان له علو، ويفهم منها ذلك عند الافراد، لكن وضعه له ليتوصل به الى علو خاص اقتضى ذكر المضاف اليه، وهكذا باقي الالفاظ.

وقد تنبه ابن الحاجب في (المتنبي) الى ان الاشكال اكثر تعقيداً في مثل (على) و(عن) و(الكاف) التي تكون اسماء مرة وحروفها مرة اخرى، مع ان لفظها واحد ومعناها واحد، فدعوى اشتراط الواقع ذكر المتعلق في حالتها الحرفية، وعدم اشتراطه ذلك في حالتها الاسمية امر غريب، ولكنه مع ذلك اوجب ردتها الى هذا التوجيه «اجراء للبابين على ما علم من لفظهم فيها»^(١).

(١) مختصر المتنبي لابن الحاجب بشرح العدد ١٨٦/١ - ١٨٧.

ويتضمن قول ابن الحاجب ومن تابعه من الاصوليين حق صاحب الكفاية دعوين:

الاولى: وحدة مدلول الحرف والاسم، اي وحدة مدلول (من) وكلمة (الابتداء)، الا ان معنى (من) في لفظ غيرها.

الثانية: ان الواضع اشترط عدم استقلال الحرف في معناه، واستقلال الاسم، اي اشترط ان كلمة (من) تستعمل ليكون معناها في لفظ غيرها، وكلمة (الابتداء) وما يشتق منها تستعمل ليكون معناها في لفظها.

أ - فنوقشت الدعوى الاولى باتخاذ معاني الحروف والاسماء المشابهة لها:

١ - بما ورد على السنة جملة من الاصوليين من ان معانيها لو كانت متعددة وكانت متراوفة ولصح استعمال الحروف مكان الاسماء وبالعكس، شأن كل متزدفين، وعدم الصحة في هذا من ضروريات كل من يتكلم اللغة العربية^(١).

٢ - بما تقدم من مناقشة الشريفي الجرجاني للمحقق الرضي من ان (من) لو كان معناها اي (الابتداء) في لفظ غيرها فيلزم «ان يكون معنى لفظة (من) معنى مستقلا في نفسه، صالحًا لأن يحكم عليه وبه، الا انه لا يفهم منها وحدها، فإذا ضم إليها ما يتم به دلالتها - يقصد كلمة (البصرة) مثلا - وجب ان يصح الحكم عليه وبه وذلك مما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة واحوالها^(٢)».

ب - ونوقشت الدعوى الثانية اي اشتراط الواضع آلية الحرف واستقلالية الاسم:

١ - بما قاله المضد والمعلقون على شرحه من ان ذلك تجعل وتحكم «اما التمحل فهو الاشتراط المذكور، لأن الحكم بان الواضع وضع (من) و(الابتداء) لمعنى واحد لكنه اشترط في دلالة الاول ذكر المتعلق دون الثاني، مع عدم ظهورفائدة لهذا الاشتراط، تجعل محض لتوجيه

(١) محمد تقى الحكيم (المعنى الحرفى) بمحوث ومحاضرات الدورة الثالثة والثلاثين لمجمع اللغة العربية من ٢٨٦ .
(٢) حاشية الشريفي على المطول ٣٧٣

قولهم : (الحرف لا يستقل بالمفهومية). واما التحكم فهو ان الدليل على الاشتراط ليس الا عدم الاستعمال بدون المتعلق. وهذا مشترك بين الحروف والاسماء المذكورة - يقصد ذو ونظائرها من الاسماء الازمة الاضافة - فالحكم بان التزام الذكر في احدهما للدلالة وفي الآخر للغاية، دون العكس، ترجيح من غير مرجع^(١) « لانا نعلم انه لا بد من ذكر المجرور بـ(عن) او (على) او (الكاف) فمن ادراانا بان ذكره في حالة كونها حروفا لتنتمي دلالتها لأن معناها لا يفهم الا به ، وفي حالة كونها اسماء لتحقيل الفرض والغاية من وضعها لأن معناها مفهوم بصورة مستقلة ولكن لا تحصل الغاية الا بذكر المجرورها؟

٢ - ما اخذه النائي على صاحب الكفاية من ذهابه الى وحدة المعنى في كلمتي (من) و(الابتداء) وتفسيره عدم جواز استعمال احدهما في مكان الاخر باشتراط الواضح ان تكون الحروف (آلة) للاحظة حال غيرها عند الاستعمال بخلاف الاسماء فقال في رده:

أ - ان هذا متوقف على ان يكون الواضح شخصا معينا حتى يتأتى منه هذا الشرط ، وليس الامر كذلك.

ب - وعلى فرض ان يكون الواضح شخصا معينا فليس من وظيفته هذا الاشتراط ، اذ وظيفة الواضح جعل العلاقة بين الالفاظ ومعانيها ، لا تعين طريقة الاستعمال والزام الناس بهذه الطريقة في مقام استعمالهم.

ج - وعلى فرض ان يكون الواضح له مثل هذا الاشتراط ، وانه يجب على المستعملين الوفاء به ، الا انه ما الذي يترب على المخالفة لو خالفوا شرطه ، هل يصبح استعمال (من) في مكان لفظ (الابتداء) غلطا ، وهو استعمال للفظ فيها وضع له؟ مع ان استعمال اللفظ في غير ما وضع له لمناسبة ما » لا يعتبر (غلطا) بل هو (مجاز)^(٢).

(١) حاشية الترiff على شرح المضد لخنصر ابن الحاجب . ١٨٧/١

(٢) فوائد الاصول للكاظمي ١/٢١

من ذلك كله ذهب العضد، والاصوليون المتأخرون الى رأي آخر في تحليل معنى الحرف ومعنى الاسم مبني على التأيز والتباين بينهما وهو:

ج - نسبة المعاني الحرفية

والذي ذهب اليه العضد والاصوليون المتأخرون هو التباين بين ما وضع للحروف والاسماء السالحة لها في المعنى، فالابتداء الذي وضعت له كلمة (الابتداء) هو غير الابتداء الذي وضعت له كلمة (من) فكلمة (الابتداء) موضوعة لمعنى مستقل بالمفهومية يمكن ان يحكم عليه وبه وهو (الابتداء المطلق)، وكلمة (من) موضوعة باعتبار معنى عام هو (نوع من النسبة الابتدائية) لكل ابتداء معين بخصوصه كابتداء البصرة وابتداء الكوفة، والنسبة لا تتبع الا بالنسبة اليه، لذلك لا يمكن تعقل النسبة الابتدائية التي تدل عليها كلمة (من) الا بتعقل النسبة اليه، اي البصرة والكوفة او غيرها.

ورأيه هذا مبني على مقدمة اوضاع فيها فهمه لوضع المفردات اللغوية وبضميتها الحروف واوضح ذلك:

ان الوضع ما هو الا جمل اللفظ بازاء المعنى وتحصيصه به، ولا يتم ذلك الا اذا تصور الواضح المعنى ولو بصورة اجمالية، اي انه تصور المعنى بنفسه او بوجه من جوهره الحاكية عنه، فالواضح قد يتصور الشيء بنفسه فيapus له لفظا، كما اذا تصور شخصا معينا فسماه (زيدا)، او تصور نوعا من الحيوان فسماه (فرسا). وقد يتصور الشيء المعين لا بنفسه بل بوجهه، اي ان الواضح يتصور (عنوانا) عاما ينطبق عليه وعلى غيره، فيapus اللفظ لذلك الشيء المعين بتوسط العنوان العام المنطبق عليه. من اجل ذلك كانت اقسام الوضع المعقولة عندهم ثلاثة هي:

١ - ان يكون المعنى المتصور جزئيا معينا، والموضوع له نفس ذلك الجزئي، اي ان الموضوع له معنى متصور بنفسه لا بوجهه، ويسمى هذا القسم: (الوضع الخاص والموضوع له الخاص) وذلك كوضع الاعلام الشخصية مثل: محمد، وجعفر، وبغداد والكوفة وغيرها.

٢ - ان يكون المعنى المتصور كليا عاما والموضوع له نفس ذلك الكلي فيكون الموضوع له عاما متصورا بنفسه ايضا لا بوجهه، ويسمى هذا القسم: (الوضع العام والموضوع له العام) وذلك كوضع اسماء الاجناس مثل: رجل، وفرس، وانسان، وحيوان، ونجم، ومن هذا القبيل وضع كلمة: (الابتداء) و(الانتهاء) و(الظرفية) وغيرها من الاسماء الموضوعة للمعنى المطلقة.

٣ - ان يكون المعنى المتصور امرا كليا عاما، ولكن الموضوع له هو افراد ذلك الكلي لا نفس الكلي، اي ان الموضوع له جزئي غير متصور بنفسه بل بوجهه، ويسمى هذا القسم: (الوضع العام والموضوع له الخاص). وقد جعل العضد من هذا القسم وضع الصيغ الاستنافية، والحروف والاسماء المبهمة كالضمائر والمواضولات واسماء الاشارة، قال:

«أن اللفظ قد يوضع وضعا عاما لامور مخصوصة كسائر صيغ المشتقات والمبهمات فان الواضح لما قال: صيغة (فاعل) من كل مصدر لم نقم به مدلوله، وصيغة (مفعول) منه لم وقع عليه، علم منه حال نحو (ضارب) و(مضروب) من غير تعرض لخصوصها، وكذلك اذا قال: (هذا) لكل مشار اليه مخصوص، و(انا) لكل متكلم، و(الذى) لكل معين بجملة».

ثم فرق بين القسم الثاني والثالث من اقسام الوضع بقوله: «ليس وضع (هذا) كوضع (رجل) فان الموضوع له فيه - اي في رجل - عام، وهذه - اي المبهمات - وضعت باعتبار المعنى العام للخصوصيات التي تخته، حق اذا استعمل (رجل) في (زيد) بخصوصه كان مجازا، واذا اريد به العام المطابق له كان حقيقة، بخلاف (هذا) و(انا) و(الذى) فانه اذا اريد بها الخصوصيات كانت حقائق، ولا يراد بها العموم اصلا، فلا يقال (هذا) والمراد: (احد ما يشار اليه). ولا (انا) ويراد به: متكلم ما».

ثم ينتهي الى وضع الحروف والفارق بينها وبين وضع الاسماء المشابهة لها في المعنى فيقول: «واذ قد تحقق ذلك فنقول: الحرف وضع باعتبار معنى عام وهو نوع من النسبة كالابتداء والانتهاء لكل ابتداء وانتهاء معين

بنخصوصه، والنسبة لا تتعين الا بالنسبة اليه، فالابتداء الذي للبصرة يتعمّن بالبصرة، والانتهاء الذي للكوفة يتعمّن بالكوفة، فما لم يذكر متعلقه لا يتحصل فرد من ذلك النوع هو مدلول الحرف، لا في العقل ولا في الخارج، وإنما يتحصل بالنسبة اليه فيتعقل بتعقّله، بخلاف ما وضع لنوع نفسه (الابتداء) و(الانتهاء)^(١).

فمعنى (من) ومعنى كلمة (الابتداء) عند المضد يختلفان ذاتاً وطبيعة بحسب الوضع اللغوي لها. فان المعنى المتصور بنفسه وضفت له كلمة (الابتداء) التي تدل على (نوع الابتداء المطلق) الذي يمكن تعقّله بنفسه بغض النظر عن متعلقه، اي بغض النظر عن كونه ابتداء سير او كتابة او غير ذلك.

والمعنى المتصور لا بنفسه، بل بوجهه وعنوانه وضفت له كلمة (من) التي تدل على ابتداء معين بالذات، كابتداء سير زيد من البصرة، او ابتداء كتابة عمرو من الصفحة الثامنة، وغير ذلك من ابتداءات غير مصورة وغير متناهية لا في الزمان ولا في المكان، ولا يمكن ان يتصور الواضح كل ابتداء من هذه الابتداءات الخاصة ليُضيّع لكل منها لفظاً، لذلك تصور عنواناً عاماً ينطبق عليها جميعاً هو (عنوان الابتداء) فوضع لفظ (من) لا لنفس الابتداء العام، بل له باعتباره عنواناً ينطبق على (الموضوع له) وهو كل ابتداء معين من هذه الابتداءات، واذا عدنا الى كل واحد من هذه الابتداءات المعينة التي وضفت لها لفظة (من) وجدناه لا يمكن تعقّله وتعينه الا ب المتعلقة، فابتداء السير في (سرت من البصرة) لا يتعقّل الا بتعقّل البصرة، وابتداء الكتابة في (كتبت من الصفحة الثامنة) لا يتعقّل الا بتعقّل الصفحة الثامنة وهكذا وذلك لأن الابتداء هنا ليس بالمعنى المطلق، بل هو (حالة) بين المبتدأ به والمبتدأ منه، اي نسبة تربط بينهما، والنسبة لا يمكن تصورها بدون تصور النسبة اليه، لذلك قيل ان الحرف: (لا يستقل بالفهمية).

(١) شرح المختصر للمضد ١٨٧/١ - ١٨٩

والخلاصة ان الابتداء نوعان متباينان بالذات: نوع هو (الابتداء المطلق) الذي تعبّر عنه كلمة (الابتداء) وهو المعنى المستقل، ونوع هو (الابتداء الخاص) الذي تعبّر عنه كلمة (من) وهو غير المستقل بمفهومه عن متعلقه. وعلى هذا الاساس المتقدم يمكن التمييز - عند العضد - بين (على) و(عن) و(الكاف) في حالاتها الاسمية والحرفية: «فعلٌ وعن والكاف اذا اريد بها: علوٌ وتجاوزٌ وشبه مطلقاً من غير نظر الى الخصوصيات كانت اسماء، واذا اريد بها: علوٌ وتجاوزٌ وشبه بخصوصها كانت حروفاً، فلا تحمل». ويعرف ذلك بالعلامات والقرائن كما في سائر الالفاظ المشتركة، فلا تحكم^(١)».

وقد وافق اكثرا الصوليين المتأخرین على تقسيم العضد هذا للوضع اللغوي واعتبار وضع الحروف وما جرى مجرىا من القسم الثالث، وخالفه بعضهم في ذلك، ولا يهمنا هنا الموضوع بقدر ما يهمنا تفسير المتأخرین نسبة المعنى الحرفی، فهم بعد ان اتفقوا على ان الحروف موضوعة لنسب خاصة، اختلفوا في تفسير المعنى النسبي لها وجرهم ذلك الى الدخول في بحوث فلسفية يبدو لي ان اكثرا لا صلة له بالدلول اللغوي للحرف، ولأنني اكتب في (البحث النحوی عند الصوليين) اجد نفسي مضطرا الى نقل اقوالهم مع ایضاحها سواء وافقت الدرس اللغوي الحديث ام خالقته. وقد كانت تفسيراتهم لنسبية المعنى الحرفی ثلاثة:

١ - ايجادية المعنى الحرفی

وابرز الذاهبين الى ايجادية المعنى الحرفی من الصوليين هو الثاني فيما نقل من (تقريرات بمحثه) وخلاصة رأيه هذا:

ان ما يسمى (معنى) او (مفهوم) هو ما يدركه الانسان بعقله من الحقائق، سواء كان هذه الحقائق واقع خارجي يشار اليه او لم يكن، فالمدرک العقلي او الصورة الذهنية للشيء هي ما نطلق عليه كلمة (معنى)، وهذا المعنى هو الذي يكون (مفهوما) او (مدلولا) عندما يسمع الانسان لفظا

(١) حاشية الحمد على العضد ١٨٩/١

موضوعاً بازاته. ولكن هذه المعاني والصور الذهنية نوعان:

١ - نوع له تقرر وثبت في وعاء التصور والادراك العقلي، سواء كان هناك (النظر) موضوع بازاته ام لم يكن، وسواء كان هناك (متكلماً) يستعمل الانفاظ في معانيها ام لم يكن، وهذه هي معاني الاسماء بانواعها من (الجواهر) و(الاعراض) التي تعبر عنها اللغة باسماء الاعيان واسماء المعاني، فـ(المجدار) و(البياض) مثلاً لها صورة في ذهن السامع قبل وضع هذين اللفظين وقبل استعمال المتكلم لها في جملة (المجدار ابيض)، فإذا سمع الانسان هذين اللفظين سواء كانا منفردين او في تركيب معين (خطرت) صورتها او معناها في ذهنه لذلك اصطلاح على تسمية هذا النوع من المعاني بـ(المعاني الاخطاريه) لأن الاسم يوجب خطور معناه في ذهن السامع لما له من معنى قائم بنفسه قبل (التكلم).

٢ - وهناك نوع من المعاني ليس له في وعاء العقل هذا التقرر والثبت في حد نفسه، وإنما هو قائم وملحق بغيره من المعاني والصور الذهنية، فوجوده في الذهن قائماً بغيره يشبه - الى حد ما - وجود (العرض) في الخارج قائماً بغيره، فالبياض لا يمكن ان يوجد في الخارج مستقلاً عن وجود المجدار مثلاً، كذلك هذا النوع من المعاني لا يمكن ان توجد له في الذهن صورة مستقلة عن الصورة الذهنية لمعنى. وهذا النوع من المعاني هو معنى الحرف وما يلحق به، ولذلك قيل: ان معنى الحرف قائم بغيره.

ويترتب على هذا انه اذا لم يكن للحرف معنى قائم بنفسه في الذهن، فان سباع كلمة (من) عبردة عن مدخلوها لا يجب (خطور) اي معنى لها في ذهن السامع، كما يجب لفظ (زيد) خطور معناه في ذهنه، ولا يفهم من هذا القول انه لا معنى لكلمة (من) اصلاً - كما قيل - بل لها معنى بدليل اننا ندرك من جملة (سرت من البصرة) معنى السير، ومعنى البصرة، ومعنى ثالثاً (يربط) بينهما على نحو يكون السير مبتدأ به والبصرة مبتدأ منه، ولو لا كلمة (من) لما (وجد) هذا المعنى الرابط. وكل ما نريد ان نقوله هو: ان

معنى (من) لا يوجد عندما نسمعها منفردة ولكنها يوجد عندما نستعملها في جملة ، بخلاف معنى (السير) ومعنى (البصرة) فهما موجودان في الذهن سواء استعملنا في جملة ام لم يستعملنا .

من اجل ذلك يصبح ان نصطلح على معنى الحرف انه (معنى ايجادي) ، اي ان استعمال الحرف في جملة ما هو الذي (يوجد) معناه في غيره ، وليس له قبل الاستعمال معنى ثابت وموجود في عالم الادراك كالاسماء .

«فنداء زيد ، وخطاب عمرو ، اما يوجد ويتحقق بنفس قوله : (يا زيد.... واياك) فتكون (يا) النداء ، و(كاف) الخطاب موجودة لمعنى لم يكن له سبق تحقق ، بل يوجد بنفس الاستعمال .. وهذا بخلاف معنى (زيد) فان له تقررا وثبوتا في وعاء التصور مع قطع النظر عن الاستعمال^(١)» .

والخلاصة ان النائي يرى ان الحرف يوجد معناه الرابط في اثناء عملية (تأليف الجملة وربطها) وان الاسم يكشف ويدل على معنى له وجود سابق على هذه العملية ، لذلك فضل تعريف الحرف بـ(ما اوجد معنى في غيره) بدلا من (ما دل على معنى في غيره) ، لأن (الدلالة) تستدعي ان يكون هناك معنى ثابت قبل التكلم (يدل) عليه لفظ الحرف بخلاف (الايجاد) . وحجة النائي على ان معنى الحرف معنى ايجادي يحدث في اثناء الكلام فقط تتلخص في :

ان الاجزاء التي تتتألف منها الجمل المسموعة هي مفهومات مستقلة في الازهان ي بيان بعضها بعضا قبل عملية التأليف التي يقوم بها المتكلم ، فصورة (زيد) تبادر صورة (الدار) ، وصورة (السير) تبادر صورة (البصرة) ، ولكن الذي يُؤلف بين هذه الصور المتباعدة بحيث يجعلها تؤدي صورة تركيبية واحدة هو ما تحدده الالفاظ الموضوعة للربط بينها ، وهي المعروف والصيغ الاشتقادية ، وغيرها من (دواو النسبة) فالمعنى الموحد الذي يحصل باذهاننا من سمعنا جملة (زيد في الدار) او جملة (سرت من البصرة) لا يمكن ان يحدث لو لا ما توجده كلمة (في) من ربط بين الظرف والمظروف ، وكلمة

(١) فوائد الاصول للكاظمي ١٤/١

(من) من ربط بين المبتدأ به والمبتدأ منه، فإذا افترضنا بأن للكلمي (في) و(من) معنى موجودا في الذهن قبل استعمالها في الجملتين- ايضا ، فيلزم من ذلك ان يكون هذا المعنى مبادينا لمعنى الجزءين الآخرين ، اي ان تكون هناك ثلاث صور ذهنية متباعدة هي: صورة زيد ، صورة الدار ، صورة الظرفية ، فنحتاج حينئذ الى (رابط) يربط الظرفية بزيد والدار ، ومع فقدان هذا الرابط يصبح الكلام غير مؤلف ولا مرتبط بحيث يؤدي معنى تركيبيا واحدا ، من اجل ذلك كان هذا (المعنى الرابط) لا يحدث ولا يوجد الا في اثناء كلام المتكلم وتأليفه للجملة^(١).

وحجة النائب هذه لا تنتهي - عند معارضيه - الى أن الحرف لا يوجد معناه الربطي الا في اثناء علمية الكلام ذلك لأن المفهومات المستقلة في جملة (زيد في الدار) وان كانت متباعدة فيما بينها ، وكان الحرف هو الذي ربط بين هذه المفهومات غير المربوطة إلا أن الحرف لا يربط بينها لو لم يكن ، قبل التكلم ، دالا على هذا المعنى الوظيفي الرابط الذي وضع له ، فالمتكلم عندما يلتقي جملة ما لا بد ان توجد في ذهنه الصورة التركيبية الكاملة لتلك الجملة ، بما فيها من أجزاء رابطة واجزاء مربوطة ،فالذى يوجد باذهاننا قبل التكلم بجملة (زيد في الدار): صورة زيد ، صورة الدار ، صورة الربط الخاص بينها بحيث تكون الدار ظرفا وزيد مظروفا ، وغاية ما بين هذه الصور من فرق ان الصورة الثالثة ، لنقصان في طبيعتها ، لا يمكن ان توجد مستقلة عن الصورتين ، ولا يعقل ان توجد في الذهن صورة زيد غير المربوطة بالدار وصورة الدار غير المربوطة بزيد ، ثم ندعى انها المضمن العقلي لجملة (زيد في الدار) ، لأن مضمونها الصورتان المرتبطتان لا المتباعدتان . ودعوى ان هذا (الرابط) بين الصورتين اما يوجد في اثناء عملية التكلم ، لا في اثناء عملية التصور السابقة على التكلم ، دعوى يخالفها الرجوع الى وجdanنا اللغوي وما نحس به في انفسنا من انتا نفكك بجمل ذهنية لها روابطها الخاصة بين المفردات وهي عملية سابقة على التلفظ بها . على انتا لو اغمضنا النظر عن احساسنا ووجداننا اللغوي ، فان دعوى ايجاد

(١) محاضرات في اصول الفقه ٦٧/١ ومتنه الاصول للجندري ٢٧/١

الربط في مرحلة التكلم لا في مرحلة التصور، لا تقرها القواعد العقلية السليمة، لأن المعاني التي تتصورها النفس أما أن تكون مرتبطة بعضها ببعض - كتصور زيد في الدار - أو غير مرتبط - كتصور زيد وحده والدار وحدها - فما تصورته النفس مرتبطا لا يعقل (أحداث) الربط بين أجزاءه في مرحلة التكلم، لأن الربط (حاصل) في المرحلة التصورية السابقة و(تحصيل الحاصل ممتنع) وما تصورته النفس غير مرتبط فلا يعقل أيضا (أحداث) الربط فيه، لأن الموجود في الذهن - كالموجود في الخارج - لا ينقلب عنها هو عليه، فزيد في وجوده الخارجي إذا لم يكن في الدار لا يمكن أن ينقلب عن هذا الواقع فيكون في الدار، وكذلك هو في وجوده الذهني^(١).

وهناك، قبل النائي، من ذهب إلى ايجادية المعنى الحرفي - كالشيخ محمد تقى صاحب الحاشية على المعامل - ولكنـه فصل بين الحروف الداخلية على الجمل الخبرية كحروف الجر والمطف فاعتبر معانـيها (اخطرارية) كمعانـي الأسماء، والـحروف الداخلية على الجمل الإنسانية كـحروف التمني والترجـي والاستفهام والنداء فاعتبرـها (موجدة) لـمعانـيها عند انشـاء الجملـة، والـجواب عنه نفس الجواب، وسيأتي تفصـيل ذلك في الجملـة الإنسانية.

٢ - الـوجود الـرابط وـالـوجود الـرابطـي

قلـت ان معاـصـري النـائي وـالـتأخـرين عنـه عـارضـوا ما فـسرـ به نـسبـية المعـنى الحرـفي من كـونـ الحـرفـ (مـوجـداـ) لـمعـانـه الـربـطـيـ في اـثنـاء عملـيـة تـأـلـيفـ الكلـامـ وـربـطـهـ، وـانـ هـذاـ المعـنىـ لاـ وجودـ لهـ فيـ الـذـهنـ قـبـلـ التـكـلمـ كـمعـانـيـ الأـسـماءـ، وـذهبـ هـؤـلـاءـ فيـ رـدـهـمـ قولـ النـائيـ إـلـيـ وجودـ هـذاـ المعـنىـ الـربـاطـ الذيـ يـدلـ عـلـيـهـ الـحـرفـ، فيـ الـذـهنـ قـبـلـ استـهـالـ المـتكلـمـ، وـانـ استـهـالـ الـحـرفـ رـابـطاـ بـيـنـ مـفـرـدـاتـ (الـجـملـةـ الـلـفـظـيـةـ) اـنـاـ يـكـشـفـ عـنـ وجودـ رـابـطاـ بـيـنـ مـفـرـدـاتـ (الـجـملـةـ الـذـهـنـيـةـ).

ولـكـنـهـمـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ طـبـيـعـةـ هـذاـ المعـنىـ وـوـجـودـ الـذـهـنـيـ اوـ الـخـارـجـيـ،

(١) العراقي في بدائع الأفكار ٤٣/١، والجبردي في منتهي الأصول ٢٨/١.

فقال قوم: انه من قبيل (الوجود الرا بط). وقال آخرون: هو من قبيل (الوجود الرا بطى).

وهذا المصطلحان الفلسفيان دخلا إلى أصول الفقه عن طريق
الأصوليين ذوي الاهتمام الخاص بالدراسات الفلسفية أمثال الاصفهاني في شرح
الكفاية، والمرادي في (مقالات) و تقريرات بحثه، وقد استعانا بها على تحليل
نسبة المعنى في الحروف.

و قبل ان نعرض رأيها يحسن ان نشرح ما يراد بالصطلاحين في مجالها الفلسفى ثم الاصولى:

يقسم الفلسفة المسلمين (الوجود) الى: واجب ومحض. فالواجب ما كان
غير مفتقر في وجوده الى علة توجده - ومثلوا لذلك بوجوده تعالى -
والمحض ما كان مفتقاً في وجوده الى علة توجده، فهو موجود بغيره.
والوجودات الممكنة ثلاثة انواع:

- (الموجود في نفسه لنفسه) اي الذي لا يحتاج في وجوده الى عمل يقوم به، وهذا النوع منحصر بوجود (الجواهر) التي قلنا ان اللغة تعبير عنها باسماء الاعيان كالانسان والشجر والحجر وامثلها من الموجودات القائمة بنفسها، المستقلة عن غيرها، واستقلال هذا النوع ثابت له في كل من الوجود الخارجي والوجود الذهني ، ف(زيد) في الاعيان قائم بذاته كما ان صورته في الاذهان قائمة بذاتها .

- (الموجود في نفسه لغيره) وهو الشيء الذي لا يقوم بذاته، بل لا بد له في وجوده من محل يقوم به وهذا النوع منحصر بـ(الاعراض) التي تعبر عنها اللغة باسماء المعاني، مما يكون نعتاً ووصفاً قائماً بالغير، كـ(العلم) في الانسان، وـ(الخضرة) في الشجر، وـ(الصلد) في الحجر، ولا يمكن ان يوجد شيء منها مستقلاً وفي غير موضوع، لا في الخارج ولا في الذهن، وقد عبروا عن وجود العرض بـ(الوجود الراهن).

٣ - (الموجود لا في نفسه) ويصطحبون عليه احيانا بـ(الوجود الراهن) في مقابل (الوجود الراهن) ويمثلون له بـ(الوجود النسبي والارتباطات

القائمة بطرفين، فالرابط بذاته لا وجود له لولا المرتبطان وهذا يمتاز بالوجود الابطي اي العرض عن الوجود الابط، اي النسبة. فالعرض في حد نفسه شيء من الاشياء مختلف عن الجوهر فنعني ندرك ان حقيقة السواد غير حقيقة الثوب، ولكننا لا ندرك وجودا للسواد مستقلا عن الثوب، فهو محتاج الى موضوعه في وجوده، لا في حقيقته ذاته.

اما النسب والروابط فلا ندرك لها حقيقة ولا وجودا غير حقيقة الطرفين، فهي محتاجة الى موضوعها في حقيقتها ذاتها لا في وجودها فقط. فنعني ندرك من جملة (الثوب اسود) مثلا: الموضوع وهو الثوب، والعرض القائم به. وهو السواد، والنسبة بينها وهي اسناد السواد الى الثوب، ولكن (الثوب) في نفسه شيء، و(السواد) في نفسه شيء، اما (النسبة) في نفسها فهي ليست شيئا، اذ نسبة شيء الى شيء ليست شيئا من الاشياء وان دل عليها اللفظ بهيئته، ونخلص من ذلك الى ان (الابط) موجود لكن لا في نفسه، بمخلاف (الابطي) فهو موجود في نفسه وان كان محتاجا في وجوده لموضوعه.

بعد هذه المقدمة يسهل علينا عرض وجهي نظر العراقي والاصفهاني:

أ - الحرف وجود رابطي دال على عرض نسي

فالعربي يرى ان المعاني غير المستقلة، المفتقرة في وجودها الى الغير، منها ما هو من قبيل (الوجود الابط) كأنحاء النسب والارتباطات، ومنها ما هو من قبيل (الوجود الابطي) كالاعراض القائمة بغيرها، ولكن قيام العرض بموضوعه على نوعين:

١ - نوع يحتاج في تحققه خارجا الى موضوع واحد كالعرض (الكيفي) و(الكمي) فالقيام مثلا يحتاج في وجوده الى ذات تتصف به وهو (زيد) مثلا.

٢ - نوع يحتاج في تتحققه الى موضوعين يتقوم وجوده بهما كالعرض (الايني) و(الاضافي) وغيرها من الاعراض النسبية، كالفوقية، والتحتية، والظرفية، والابتدائية، وغيرها، فان (الفوق) لا يمكن

تصوره وادراته ما لم تتصور ما يقابلها وهو (التحت) و(الاب) لا تتصور له معنى دون تصور (الابن) وهكذا.

وسيرة المقلاء - حسب الاستقراء - تدل على انهم لم يهملوا (معنى) من المعاني التي تدور عليها الافادة والاستفادة الا جعلوا من (الالفاظ) ما يدل عليه:

أ - فوضعوا لما هو (جوهر) مستقل بنفسه اسماء الاعيان من الاجناس والاعلام الشخصية كالانسان والشجر وزيد والكونة.

ب - اما الاعراض غير النسبية التي تحتاج الى موضوع واحد فقد جعلوا بازاتها اسماء المعاني كالقيام والقعود والعلم والنوم.

ج - واما الاعراض الاضافية النسبية التي تحتاج الى موضوعين فقد جعلوا بازاتها الحروف، فكلمة (في) تدل على عرض نسبي هو (الظرفية) و(من) تدل على عرض نسبي آخر هو (الابتداء) و(على) تدل على عرض نسبي ثالث هو (الاستعلام) وهكذا.

د - اما النسب والروابط اي ربط العرض بموضوعه فقد جعلوا لها (الصيغ) الاشتاقافية والمئيات التركيبية، فصيغة (فعل) و(يفعل) و(فاعل) و(مفعول) تدل على ربط الاعراض اي الاحداث بمواضيعها الصادرة عنها او الواقعية عليها.

وعلى هذا الاساس فلو اتنا اخذنا جملة مثل (نام محمد في السرير) وحللنا ما تدل عليه اجزاؤها التركيبية من معان لوجدنا فيها: ما يدل على المعاني المستقلة التي لا تحتاج الى موضوع تقوم به - اي الجواهر - والدال على (محمد) و(سرير) كما نجد فيها ما يدل على معنى مستقل ايضا ولكنه يحتاج الى موضوع واحد يقوم به وهو عرض (النوم) المدلول عليه بادة الكلمة (نام). ونجد فيها ما (يربط) العرض بموضوعه - اي الفاعل - والدال على هذا الرابط صيغة الكلمة (نام). كما نجد فيها عرضا آخر ولكنه يحتاج الى موضوعين هو (عرض الابن الظري) المدلول عليه بكلمة (في) الدالة على ان السرير ظرف ونوم محمد مظروف. وعلى هذا المستوى من التحليل نخلل جملة

(سرت من البصرة) التي تدل فيها كلمة (من) على عرض نسيي هو (اللين الابتدائي) القائم ب موضوعين هما: المبتدأ به (السير) والمبتدأ منه (البصرة). و(مادة) سرت تدل على عرض غير نسيي يحتاج الى موضوع واحد هو (السير) وصيغتها تدل على ربط العرض اي السير ب موضوع اي الفاعل.

فالعربي يفرق في نسبة المعنى الحرفي بين (حروف المعاني) فيجعلها دالة على الاعراض النسبية الاضافية وهي من قبيل (الوجود الرابطي). وبين حروف المبني الزائدة على الاصول الثلاثة، اي الصيغ فيجعلها دالة على النسب والارتباطات وهي من قبيل (الوجود الرابط).

وحجته في ذلك: ان المعاني منحصرة في ثلاثة: الجواهر .. والعرض.. وربط العرض ب موضوعه. ولا شبهة في ان معنى الحرف ليس من قبيل الجواهر، فینحصر في كونه من قبيل العرض او من قبيل ربط العرض ب موضوعه، لا سبيل الى الثاني، لأن الذي يدل على الربط هو الصيغ الاشتقاقية والهيئات التركيبية، فيتعين الاول وهو كونه دالا على العرض، ولأن معنى الحرف معنى نسيي لا بد له من موضوعين فهو مختص بالاعراض النسبية التي تحتاج الى موضوعين كمقدمة (الاضافة) ومقدمة (اللين)^(١).

وقد نوقش رأي العراقي هذا: بأن الاعراض النسبية التي افترض ان الحروف وضعت للتعبير عنها هي كسائر الاعراض مقاهم اسمية مستقلة في الذهن، وكل ما بينها من فرق ان العرض النسيي يحتاج في وجوده الى موضوعين وغير النسيي يحتاج الى موضوع واحد، وتعبيرنا عن هذه الاعراض بنوعيها يكون بـ (الاسماء) لا بالحروف، فكما نعبر عما يحتاج منها الى موضوع واحد بكلمة (القيام) او (القعود) نعبر عما يحتاج الى موضوعين بكلمات (الفوق) و (التحت) و (الابتداء) و (الظرفية) وغيرها من الاسماء ذات المقاهم المستقلة^(٢). واذا كانت الحروف موضوعة لما وضعت له هذه الاسماء من الاعراض النسبية فيعود السؤال ثانية: ما الفارق بينها وبين هذه الاسماء؟

(١) انظر بدائع الافكار ٤٩/١ - ٥٠

(٢) محاضرات في اصول الفقه ٧٩/١

ولماذا لا يصح الاخبار عنها وبها كما يصح عن الاعراض النسبية وبها؟

ب - الحرف من قبيل الوجود الرا بط

اما الاصفهاني واكثر الاصوليين المتأخرين، فقد اعتبروا الحروف موضوعة لغة للتعبير عن النسب والروابط بين المعانى المستقلة من الجواهر والاعراض، لا فرق في ذلك بين (حروف المعانى) المستقلة كحروف الجر والعلف، وبين (حروف المباني) غير المستقلة عن اصول المادة كالصيغ الاستئقانية. فجملة (كتبت بالقلم) لا يتم لها هذا المعنى التراكيبى المرتبط، ما لم تدخل في اجزائها (الحروف الرابطة) بين معنى الكتابة ومعنى القلم ومعنى الفاعل وهي صيغة كتب وناء الفاعل وحرف الجر.

ومن ثم رفض هؤلاء التفصيل السابق الذي جعل الصيغ دوال النسبة والربط والحوروف دوال العرض النسبي، لأن العرض سواء كان نسبيا او غير نسبي (موجود في نفسه) في مقابل الجوهر وان كان محتاجا في وجوده لوجود الجوهر الذي يتقوم به، فهو موجود قائم بوجود آخر، ولأجل استقلاله النسبي يصح الاخبار عنه كما يصح الاخبار عن الجوهر لا فرق في ذلك بين (القيام) الذي هو عرض غير نسبي، و(الابتداء) الذي هو عرض نسبي.

اما النسب والروابط الصرفة التي تعبّر عنها الحروف والصيغ فليست لها قابلية (الوجود النسبي) لا في الخارج ولا في الذهن، فليس معنى قولهم (الحرف ما دل على معنى في غيره) : ان المعنى النسبي للحرف موجود ذهني قائم بوجود ذهني آخر - كالعرض القائم بالجوهر - بل حقيقة هذا المعنى وماهيته متقومة بالطرفين - المنسوب والمنسوب اليه - فإذا انتفى الطرفان انتفت (هذه الحقيقة)، لا ان معنى الحرف له حقيقة ثابتة بغض النظر عن الطرفين وان وجوده فقط هو المتقوم بها^(١).

وإذا تم ذلك فيكون معنى الحرف من قبيل (الوجود الرا بط) اي الموجود لا في نفسه لا من قبيل (الوجود الرا بط) اي العرض، لأنه موجود

(١) نهاية الدراسة للاصفهاني ٢٦/١ - ٢٨

في نفسه.

د - الحرف لتحصيص المعاني الاسمية

قلت ان احدث الآراء الاصلية في معنى الحرف هو ما ذهب اليه السيد الخوئي في تقريرات مجده فقد نفى الاقوال الثلاثة السابقة وهي: ان الحرف علامة، وان معناه ومعنى الاسم واحد.. وانه دال على معنى نسي خاص باوججه الثلاثة التي تقدمت، واختار هو رأيا جديدا خلاصته:

ان الحرف موضوع لتحصيص المعنى الاسمي وتضييق دائرة انتسابه،
يعنى ان الاسماء لها مفهومات مطلقة واسعة قابلة في حد انفسها لأن
تحصيص الى حصن كثيرة بحسب ما لها من انواع واصناف وحالات
مختلفة، (فالحيوان) مثلا مطلق بالقياس الى انواعه من: انسان، وفرس،
وطائر، وامثالها. (الانسان) مطلق بالإضافة الى أصنافه وافراده الكثيرة.
والفرد الواحد ك(زيد) مثلا مطلق بالإضافة الى حالاته وصفاته الطارئة
عليه وهكذا.

ومن البديهي ان غرض المتكلم كما يتعلق بتفهيم المعنى على اطلاقه
وسعته، قد يتعلق بتفهيم الحصة الخاصة منه، فا(السير) مثلا مفهوم اسمي
واسع يمكن ان يكون مبتدأ به وغير مبتدأ، ويمكن ان يكون صادرا عن
زيد او غيره، فإذا اريد تفهم ذات المعنى الاسمي باطلاقه جيء بلفظ الاسم
(السير) مثلا ليؤدي معناه المطلق، وإذا اريد تفهم الحصة الخاصة منه أي:
كونه صادرا عن المتكلم، او كونه مبتدأ به، فإن لفظ السير لا يكفي للدلالة
على تلك الحصن، بل لا بد من دال عليها، وليس هناك غير الحروف او
ما معناها، ففي جلة (سرت من البصرة) تكون صيغة الفعل (سرت) دالة
على الحصة الخاصة من السير اي (السير الصادر عن المتكلم) وكلمة (من) دالة
على الحصة الخاصة منه ايضا، اي (السير المبتدأ به) وهكذا.

فالحروف، والصيغ الاشتراكية، والمئات التركيبية الناقصة كالاضافة
والتوصيف، كلها تدل على تضييق المعاني المطلقة للاسماء وتقييدها بقيود
خارجية عن حقيقتها. ويشمل ذلك كل الحروف الداخلة على المعاني الافرادية

او المركبات الناقصة كحروف الجر والعلف والاستثناء وامثلها.

اما الحروف الداخلة على المركبات التامة او ما في حكمها كحروف التمني والترجي والاستفهام والتشبيه والنداء فهي موضوعة لما وضعت له الجمل الانثائية، والموضوع له فيها - كما سيأتي - هو قصد المتكلم ابراز امر نفسي « حرف النداء (يا) مثلاً وضفت لا براز قصد النداء وتوجيه المخاطب اليه، وحروف الاستفهام موضوعة لا براز طلب الفهم، وحروف التمني لا براز التمني » وهكذا^(١).

وقد نوقش رأي السيد الخوئي من قبل طلابه بمناقشات أهمها:

١ - اتنا لو أخذنا جملة (نمت في الغرفة) فسنجد ان مفهوم النوم مطلق يمكن انطباقه على النوم في الغرفة او في البيت او في الشارع او غيرها من حصن النوم الأخرى، والمقصود به هنا هو المقصة الخاصة اي النوم في الغرفة ولكن هذا التخصيص والتضييق لا يتم إلا إذا كان بين مفهوم (النوم) ومفهوم (الغرفة) نسبة ما، بحيث يكون احدها ظرفاً والأخر مظروفاً، وإلا لصح لنا ان نقول: (نمت في الجدار) مثلاً، فالتضييق اذن مرحلة متاخرة عن وجود النسبة بين المفهوم المضيق والمفهوم المضيق، وعندها نسأل: ما هو الدال على هذه النسبة؟ فان لم يكن هناك دال كان مدلول الجملة ناقصاً، وان كان هناك دال فليس هو غير كلمة (في) فيكون مدلولاً هو (النسبة الظرفية) بين النوم والغرفة التي تستتبعها تقييد المظروف بطرفه وتضييق مفهومه، لا نفس التضييق والتخصيص^(٢).

٢ - انه لو كان التضييق والتحصيص هو المعنى الاولي للحرف وليس المعنى الثانوي التابع لمعنى النسبة لكان ذلك مدلول جميع الحروف، مع اتنا نجد ان حروف العطف والاستثناء والاضراب والتفسير لا تدل على تحصيص في المفاهيم الاسمية أصلاً، فلو قلنا (الحرارة

(١) انظر محاضرات في اصول الفقه ٨٠/١ - ٨٦.

(٢) انظر في ذلك مباحث الدليل اللغوی ٢٧٢/١

والبرودة لا تجتمعان) فان (الواو) لا تدل على ان الحصة الخاصة من الحرارة المقرنة بالبرودة هي التي لا تجتمع مع البرودة، فذلك لا معنى له، كذلك لو قلنا: (اعطيتك عشرة إلا واحدا) فليس معنى ذلك ان مفهوم (عشرة) تحتها حستان: احدها التسعة والأخرى التسعة بزيادة واحد، وان (الا) تدل على تحصيصه بالاولى^(١).
خلاصة.. وتعليق

فيما مضى عرض واف لآراء النحويين والاصوليين في تحديد معنى الحرف ووظيفته النحوية، ولأن الحديث تشعب كثيرا، وانقله ما فيه من نظر فلوفي، أحببت ان الخص ما مضى، لا علق عليه:
أ - فيما يتعلق بآراء النحويين توصلنا الى:

- ١ - ان قدماه النحويين لم يقدموا شيئا يذكر في تحليل معنى الحرف، فقد اكتفى سيبويه والمبرد بأن (الحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل)، أما من تأخر عنهم فلم يزيدوا شيئا غير اختلافهم في ان معنى الحرف قائم في نفس الحرف - كما يقول أبو علي وابن النحاس - ام في غيره من الفاظ الجملة، كما يقول الزجاجي وغيره، ولكنهم لم يبحثوا في طبيعة هذا المعنى - القائم بنفسه او بالغير - ولم يوضحوا كيف يكون (الابتداء) معنى يحمله لفظ الاسم ولفظ الحرف.
- ٢ - أما متأندو النحويين فقد قدم الرضي - متأندا بن سبته أو عاصره من الاصوليين - بحثا وافيا في معنى الحرف توصل فيه الى نتائج لم يتوصل اليها البحث اللغوي إلا في عصور متاخرة، وبعد دراسات صوتية وفقهية متشعبة، هو: ان الحرف وحده (كلمة فارغة) لا معنى لها أصلا، ولكن هذه الكلمة اذا دخلت في جملة كان لها معناها التركيب الواضح الذي لا يتم معنى الجملة بدونه.
ولكن الرضي لم يوفق فيما تأثر به من رأي ابن الحاجب في أصوله، فذهب الى وحدة المعنى في كل من كلامي (من) و(الابتداء) وسيأتي التعليق عليه.

(١) انظر في ذلك مباحث الدليل اللطفي ٢٧٣ / ١

ب - أما ما يتعلق بآراء الاصوليين - وهو موضوع هذه الرسالة - فقد توصلنا الى أن لم في معنى الحرف أربعة أقوال:

١ - ان الحرف لا معنى له أصلا - لا المعنى الافرادي المستقل ولا المعنى التركيبي غير المستقل - واما هو (علامة) فقط تشير الى ان مدخلوه له هذا المعنى التركيبي المدعى للحرف، وهو في هذا أشبه (بالضمة) او (الفتحة) التي جعلت علامه على ان مدخلوها (فاعل) او (مفعول).

وقد رأينا ان الاصوليين أنفسهم لم يرتضوا هذا الرأي، لانه ينتهي الى تجريد الحرف عن أي تأثير في تكوين الجملة، وذلك باطل، لما نحسن به من أثر هذه المروف في التأليف، ومن اضافتها الى مفردات الجملة معنى لم يكن موجودا لولا الحرف، بخلاف الضمة فانها لم تضف معنى (الفاعلية) الى مدخلوها بل اضافته (النسبة) وهي مدلول الصيغة لا الضمة.

٢ - ان للحرف معنى هو نفس معنى الاسم والفعل، أي أن الكلمة (من) تدل على ما تدل عليه (ابتداء) و(ابتدأ). وحين أخذ على أصحاب هذا القول: أن لازمه ان تكون الكلمتان متزادتين، مع ان اللغة لا تجيز استعمال احدها في مكان الأخرى، دفعوا ذلك بأن فرقوا بينهما تقريرا مصطنعا خلاصته: ان الواضع هو الذي اشترط ان يستعمل معنى (من) آلة لغيره، ومعنى الابتداء مستقلا عن غيره.

وهذا القول قائم على فكرة لا أساس لها، فليس هناك (واضع) معين ليشترط، وعلى فرض وجوده فما هو مصدر العلم بشرطه؟ وحق لو اشترط فإذا يترب على مخالفة شرطه، هل يكون الكلام غلطا ، لو استعملنا (من) في مكان (الابتداء) والكلمتان متزادتين، في حين اننا لخالف الواضع فيها هو أكثر من ذلك فستعمل الكلمة الموضوعة لمعنى في غير المعنى الذي وضعت له، ونسمى ذلك (مجازا) لا غلطا.

٣ - من هنا نشأ القول الثالث الذي اعتبر الحرف دالة من (دواو النسبة) وان معنى (من) مختلف تماما عن معنى الكلمة (الابتداء)، لأن

الابتداء ومشتقاتها (كلمات مليئة) - على حد تعبير اللغويين الحديثين - تدل على معنى مستقل بنفسه هو (الابتداء المطلق)، أما (من) فهي (كلمة فارغة) لا تدل على هذا المعنى المطلق قطعاً، بل لا تدل على أي معنى محدد إذا كانت منفردة، أما إذا دخلت ضمن الجملة صار لها معنى تركيبي ليس هو ذلك (الابتداء المطلق) بل تلك الابتداءات الجزئية الخاصة، كابتداء السير من النجف في جملة: (سرت من النجف) وابتداء الكتابة من الصفحة الثامنة في جملة: (كتبت من الصفحة الثامنة) وغيرها من ابتداءات جزئية تتعدد بتنوع الجمل التي تدخلها الأداة، وأن (من) لا تعبر إلا عن هذه الابتداءات الجزئية الخاصة التي (ترتبط) السير بالنجف، والكتابة بالصفحة الثامنة، فتجعل أحدهما مبتدأ به والأخر مبتدأ منه، كان معنى (من) أذن هذا (المعنى النسيي الرابط) الذي يحسن تسميته بـ(النسبة الابتدائية) لا الابتداء.

وهكذا القول في كل ما نسميه بـ(حروف المعاني)، فإن ما تدل عليه (هل) و(لم) و(في) و(حق) ليست هي معانٍ ما تدل عليه كلمات: (الاستفهام) و(النفي) و(الظرفية) و(الفاية) فتلك معانٍ كلية مطلقة. ومعنى هذه الأدوات هي النسبة الجزئية الخاصة التي تجعل من (قيام زيد) في جلقي (هل قام زيد.. وما قام زيد) مستفهها عنه أو منفيها.

وبتعبير آخر: إن (الاستفهام المطلق) و(النفي المطلق) الذي تدل عليه الأسماء والأفعال هو: المعنى الأفرادي المستقل الذي يقع طرفاً من أطراف النسبة فيقال: (استفهم زيد عن كذا) و(نفيك في محله)، أما (الاستفهام الخاص) و(النفي الخاص) الذي تدل عليه الأدوات فهو المعنى التركيبي غير المستقل الذي لا يمكن وقوعه في طرفي النسبة، لأنّه نفس النسبة التي تقع بين طرفين.

هذا القول - في رأيي - هو أقرب الآراء إلى المعنى المدلول عليه بالحرف، وأكثرها تمييزاً بين معنى (لم) ومعنى (نفي ينفي نفياً

وبين معنى (من) ومعنى (ابتدأ يبتدئ ابتداء). وهو الرأي الذي قلت انه يلتقي مع نتائج ما توصل اليه البحث اللغوي الحديث في الادوات النحوية واعتبارها (دواوـال نسبة) وتغيرها من أي معنى معجمي، واضيف هنا ان رأي الاصوليين مختلف عن الباحثين اللغويين في نقطة هامة هي ان البحث اللغوي الحديث بعد ان اعتبر الادوات النحوية (كلمات فارغة) تحدرت عن (كلمات مليئة) قطع صلتها بمعناها القديم، ولم يعطها معنى جديدا تؤديه ضمن وظيفة الربط بين أطراف الجملة كالابتداء والانتهاء والظرفية والغاية، وامثلها من معانٍ خاصة نسبتها اللغة الى هذه الادوات، في حين اعطتها البحث الاوصولي ذلك، وحلّ تأديتها لهذه المعاني الخاصة، ضمن وظيفة الربط، تحليلًا جيدا.

٤ - أما بحوث الاوصوليين المتأخرین، فيبعد ان أكدت فراغ الحرف من المعنى منفردا وتحمله معناه النسبي مركبا، حاولت ان تحدد (وجود) هذا المعنى النسبي في عالم الذهن أو الخارج، كوجود معانٍ الاسماء والافعال.

فذهب بعضهم الى ان معنى الحرف لا يوجد إلا عند الاستعمال وفي اثناء ادخال الحرف ضمن الجملة ولذلك سماه بـ(المعنى الاجباري) أما معانٍ الاسماء والافعال فلها وجود في الذهن قبل استعمالها في الجملة.

وذهب الآخرون - وهم على حق - ان معنى الحرف، كمعانٍ الاسماء والافعال - موجود ذهني قبل الجملة، ووجوده في الذهن يؤدي نفس الوظيفة التي يؤديها في الخارج من كونه رابطاً بين معانٍ المفردات، أي ان الانسان حين يفكر يذكر (بجمل ذهنية) لها روابطها ومعانٍها النسبية الخاصة، وهي مساوية تماما (للجملة اللغوية) التي توصل افكاره بالآخرين. ويستحيل ان ندعى: ان (الصورة الخارجية) لافكارنا، أي الجمل المترابطة، هي نفس (الصورة الذهنية) لهذه الافكار وهي جمل لا روابط فيها.

ثم اختلف هؤلاء الذين اثبتو الوجود الذهني للمعنى المحرفي في ان وجوده من قبيل ما تسميه الفلسفة بـ(الوجود الراهن) أو من قبيل ما تسميه (الوجود الراهنطي) وقد سبق تفصيل ذلك.

وفي رأيي ان هذه البحوث على طرائفها ودقة ملاحظاتها - لا تضيف للبحث النحوي شيئاً، فنحن بعد ان حددنا وظيفة النحو بعرفة الطرق والتقواعد العامة لتأليف الجملة العربية يكفيانا هنا ان نعرف دلالة الاجزاء التي تتركب منها الجملة، ومقدار أثر كل جزء في صياغة معناها العام. وإذا بذل النعاهة جدهم في البحث عن تأثير الصيغ والادوات النحوية في الاطار الخارجي للجملة (الاعراب) انطلاقاً من فكرة كونها (عوامل)، فقد بذل الاصوليون جدهم في البحث عن وظائف هذه الصيغ والادوات دلالتها على المعاني النسبية ذات الاثر الكبير في فهم معانى الكلام وأساليبه المختلفة، فوفقوا في تحديد معاناتها ووظائفها النحوية، أما ان تكون هذه المعاني النسبية موجودات ذهنية على نحو (الوجود الراهن) أو (الوجود الراهنطي) فهو بحث يدخل في صميم الفلسفة لا في النحو العربي.

٥ - وأظن اننا بعد اختيار ما قاله أكثر الاوصوليين من جعل الصيغ والادوات (دواو نسبة) ليس بنا حاجة لأن نبحث في قول يتضمن انكار دلالتها على المعانى النسبية، وجعلها أدوات تضييق وتحصيص للمعنى الاسمية، فانا لا أفهم كيف تكون الباء في جملة (كتبت بالقلم) مضيقة ومقيدة لمعنى الكتابة المطلقة الذي قد يكون بغير القلم من (فرشاة) و(طباشير) وغيرها دون ان تكون هناك (نسبة) بين الكتابة وبين هذه الآلات التي يكتب بها تقتضي ان يكون القلم أو الفرشاة أو الطباشير (قيداً) للكتابة، واذا كان لا بد من وجود نسبة بين المجرى ومتعلقه فلا بد من دال عليها، وليس هو غير الباء، أما التضييق والتقييد فهو ثمرة مرتبة على وجود النسبة.

الفصل السادس

الجُمْلَة

الجملة والكلام - الجملة الناقصة والجملة التامة -
الجملة الاسمية والجملة الفعلية - التعريف
والتطابق في الجملة الاسمية - الجملة الشرطية -
الجملة الخبرية والجملة الانشائية - وحدة مدلول
الخبرية والانشائية-ايجاد المعنى في الانشاء والحكاية
عنه في الخبر- انكار المخوي دلالة الجملة على النسبة
التامة.

المفهوم الخالق لمدلول الجملة - هل المفهوم مدلول
نحوي - ضوابط دلالة الجملة على المفهوم-مفهوم
الشرط - مفاهيم الحصر والاستثناء والغاية -
مفهوم اللقب - مفهوم الوصف - خلاصة البحث

الجملة والكلام

الجملة أعم من الكلام عند أكثر النحاة، والكلام أعم من الجملة عند أكثر الأصوليين، وذلك لأن النحاة يشترطون للكلام أن يكون (مفيدة) فائدة تامة يحسن السكوت عليها، وقد أخذ ابن هشام في المعني على الزمخشري انه رادف بينها، وحجة ابن هشام: ان الجملة أعم لأن شرط الكلام الافادة، والجملة غير مفيدة احيانا «ولهذا تسمّهم يقولون: جملة الشرط، جملة الجواب، جملة الصلة، وكل ذلك ليس مفيدة فليس بكلام^(١)».

ودافع انصار الزمخشري من الذاهبين الى ترداد فهما: بأن «اطلاق الجملة على ما ذكر من الواقعه شرعا، أو جوابا، أو صلة، اطلاق مجازي، لأن كلامها كان جملة قبل، فاطلقت الجملة عليه باعتبار ما كان، كاطلاق (اليتامي) على البالغين نظرا الى أنهم كانوا كذلك^(٢)».

ومعنى ذلك ان هؤلاء يذهبون الى ان جملة الشرط، وجملة الجواب، وجملة الصلة، ليست جلا في الحقيقة لنبطل بها ترداد الجملة والكلام، لأنها غير تامة الفائدة، واطلاق لفظ (الجملة) عليها تجوز.

أما الأصوليون فالفائدة التامة ليست شرطا عند أكثرهم لا في الكلام ولا في الجملة.

أما الكلام فلأنه عندهم (ما يتكلم به) سواء كان كلمة مفردة، أم جملة كلمات مفردة أو مركبة، ولذلك قالوا في حده: «وهو ما انتظم من المعروف

(١) المعني ٤١٩/٢ ، ويلاحظ ان الرضي يشير الصلة والشرط جلتين اما الجزاء فهي كلام لأن الشرط قيد في الجزاء ، وهو يفرق بين الجملة والكلام: (بأن الجملة ما تضمن الاسناد الاصلية سواء كانت مقصودة لذاتها او لا .. والكلام ما تضمن الاسناد الاصلية وكان مقصودا لذاته فكل كلام جملة ولا يمكن) ٨/١

(٢) مع المراجع ١٣/١ .

المسوقة المميزة المتواضع على استعمالها، الصادرة عن مختار واحد^(١) » وبمثل ذلك عرفه ابن سنان الخفاجي من البلاغيين وخطأ النحوين لاشتراطهم الفائدة^(٢).

وأما الجملة فلأن سر تسميتها (جملة) ليست فائدتها التامة، بل (مدلوها التركيبية) بحيث يكون لكلماتها المفردة معناها المعجمي الخاص، ولهيئتها التركيبية القائمة بهذه الكلمات معناها النحوي الخاص الزائد على معاني المفردات. ولا شك أن هذا المعنى التركيبي الزائد يحصل من تركيب يحسن السكوت عليه كهيئـة (القطار قادم) كما يحصل من تركيب لا يحسن السكوت عليه كهيئـة (القطار القادم) فـأن في كل منها (معنى زائداً) على معنى القطار ومعنى القدوم هو: نسبة القدوم الى القطار وربطـه به، إلا أن هذا المعنى في الميـة الأولى تام وفي الثانية ناقص.

إذا كان في تركيب الصفة والموصوف، والمضاف والمضاف اليـه، وصلة الموصول، وأمثالـها مدلول نحوـي زائد على المدلول اللغوي، فكيف لا يسـوغ لنا اعتبار مدلول هذه المركبات مدلول جملـة لا مفرد، وكـون هذا المدلول التـركـيبـي ناقـصـ الفـائـدـةـ لا يـسـوغـ لناـ نـفـيـ اـطـلاقـ (ـالـجـمـلـةـ)ـ عـلـيـهـ،ـ بـلـ يـدـفـعـنـاـ إـلـىـ تـقـيـمـ الجـمـلـةـ إـلـىـ نـاقـصـ وـتـامـ بـجـسـبـ نـقـصـانـ الفـائـدـةـ وـقـامـهـاـ.

على أن بعض الأصوليين يطلقـون مصطلـح (ـالـجـمـلـةـ النـاقـصـةـ)ـ عـلـىـ ذاتـ النـسـبةـ النـاقـصـةـ كـجـمـلـةـ الـاـضـافـةـ،ـ وـجـمـلـةـ الـوـصـفـ،ـ أـمـاـ جـلـتـاـ الشـرـطـ وـالـجـوابـ،ـ وـجـمـلـةـ الـصـلـةـ،ـ فـهـيـ عـنـدـهـمـ مـنـ الـجـمـلـةـ التـامـةـ وـانـ لـمـ يـصـحـ السـكـوتـ عـلـيـهـاـ،ـ لـاحـتوـائـهـاـ عـلـىـ نـسـبةـ تـامـةـ بـيـنـ الـمـسـنـدـ وـالـمـسـنـدـ اليـهـ،ـ وـيـعـلـلـونـ عـدـمـ صـحةـ السـكـوتـ عـلـىـ جـمـلـةـ الشـرـطـ وـحـدـهـ،ـ لـيـسـ بـنـقـصـانـ نـسـبـتـهاـ،ـ بـلـ لـوـقـوعـهـاـ طـرـفاـ فـيـ نـسـبةـ ثـانـوـيـةـ هـيـ (ـالـنـسـبةـ التـعـلـيقـيـةـ)ـ لـلـجـمـلـةـ الشـرـطـيـةـ بـكـامـلـهـاـ «ـفـلـوـ أـتـيـ

(١) الأحكام في أصول الأحكام للأتمي ٦٨/١.

(٢) سر النساحة ٢٩/٢٢.

المتكلم بأداة الشرط مع جملة الشرط وسكت، كان عدم صحة السكوت بسبب بتر مفاد الجملة الشرطية وعدم استيفاء اطراف النسبة التعليقية التي بدأ بتفهيمها، لا بسبب نقصان جملة الشرط في ذاتها^(١).
ولأجل ايضاح فكرتهم عن تمام الجملة ونقصانها نستعرض رأيهم في ذلك:

١ - الجملة الناقصة والجملة التامة

والاصوليون يفرقون بين مفad الجملتين: الناقصة والتامة بطريقين:
الاول - وهو المشهور بينهم - ان الجملة الناقصة تتضمن نسبة ناقصة، والجملة التامة تتضمن نسبة تامة. ولم في التعبير عن الفارق بين النسبتين رأيان:

أ - فالعراقي يشير الى فوارق بينها أهمها: ان الجملة التامة تعبر عن اثبات نسبة بين شيئين، أما الجملة الناقصة فتعبر عن النسبة الثابتة بينها، بمعنى ان المتكلم بجملة (زيد عالم) يريد بهذا التركيب اثبات نسبة العلم الى زيد، أما المتكلم بجملة (زيد العالم .. قائم) أو (هذا.. زيد العالم) فهو يتحدث عن نسبة بين العلم وزيد كانت قد ثبتت من قبل، ولأنها ثابتة ومعلومة فقد جعلها (قديما) للمسند اليه أو للمسند في تركيب جديد يريد به اثبات النسبة التامة بين المسند اليه المقيد والمسند أو بالعكس، وهذا - في رأيه - هو معنى القول المعروف: (الاوصاف قبل العلم بها أخبار، والاخبار بعد العلم بها أوصاف)^(٢).

يريد ان الوصف - عالم - مثلا قبل العلم بنسبته الى مبتدأ يقع (خبرا) في جملة اسمية مثل (زيد عالم) ولكنه بعد العلم بنسبته اليه، فان هذا الخبر يقع (نعتا) للمبتدأ مثل: (زيد العالم موجود).

ب - ويناقش بعض الاصوليين الحديثين هذا الفارق الذي أشار اليه

(١) مباحث الدليل اللغوی ٣٣٧/١.

(٢) بدائع الافکار ٦٠/١.

العرaci على أساس انه لا ينتهي الى التمييز بين ذات النسبة الناقصة وذات النسبة التامة، بل غاية ما يصل اليه ان الجملة الناقصة موضوعة لافادة وجود النسبة وثبوتها، والجملة التامة موضوعة لافادة ايجاد النسبة واثباتها، ومعلوم ان الوجود والايجاد ليسا دخiliين في مدلول الجملة، بل مدلول الجملة ذات المعنى في نفسه بلاأخذ الوجود فيه^(١).

وبتعمير آخر انه إذا كان مدلول جملتي (زيد العالم) و(زيد عالم) واحدا هو: (نسبة العلم الى زيد) وكان الفرق بينهما: كون هذه النسبة ثابتة في الاولى ويراد اثباتها في الثانية فليس ذلك فرقا بين النسبتين، لأن ثبوت النسبة واثباتها لا يغير من حقيقتها فيجعلها ناقصة حينا وتامة حينا آخر، بل نسبة ثابتة ونسبة غير ثابتة. لذلك اتجه السيد الصدر في التمييز بينهما الى ذات النسبتين: فالنسبة الناقصة (نسبة تحليلية) والتامة (نسبة واقعية). معنى ان الذي يحصل في الذهن عند سماع الجملة ذات النسبة الناقصة مثل (ضرب زيد) صورة افرادية واحدة، ولكنها لو حللت بنظرية ثانية لقيل: انها تنحدل الى نسبة وطرفين، لذلك لا يصح ان يعتبر الدال على هذه الصورة الافرادية كلاما يصح السكوت عليه، بل هو صورة ينتظر في حقها ان تقع طرفا للارتباط بصورة اخرى في حكم معين يصح السكوت عليه، وهذا بخلاف النسبة الواقعية، فان الذي يحصل في الذهن من جملة (ضرب زيد) أو (زيد ضارب) هو صورة مركبة من طرفين ونسبة، بحيث لا تبقى بعد سماعها حالة متطرفة، لذلك تكون هذه النسبة تامة يحسن السكوت عليها^(٢).

الثاني - ما ذهب اليه السيد الخوئي من مائز بين الجملتين، فهو بعد ان أذكر اتصاف النسبة بالقلة والكثرة والتام والنقصان أبطل ان يكون المائز بين الجملتين نقص النسبة وقامها، بل المائز - عنده - ان الجملة التامة موضوعة لقصد المكاية والاخبار في الجملة الخبرية، ولقصد ابراز أمر ما في

(١) مباحث الدليل اللغوبي ٣١٣/١.

(٢) مباحث الدليل اللغوبي ٢٨١/١، ٢٨٨، ٢٩٤.

نفس المتكلم في الجملة الانشائية، وسيأتي ايضاح ذلك عند الحديث عن الخبر والانشاء.

أما الجمل الناقصة فهي موضوعة لما رأى ان المعرف موضوعة له وهو (التحصيص والتضييق) لا للنسبة الناقصة، فجملة (كتاب محمد) تدل على الحصة الخاصة من الكتاب المقيد بكونه لـ محمد و(الرجل العالم) تدل على تضييق مفهوم الرجل بكونه عالماً وهكذا.

ولكن الذي يلاحظ على رأيه هذا - مع التسليم بأن الجملتين تفيدان التضييق والتقييد - ان تقييد الموصوف بالصفة، والمضاف بالمضاف اليه، أو تقييد أي مفهوم بمفهوم آخر، لا يتم إلا بعد فرض وجود نسبة بين المفهومين يصح بها تقييد أحدهما الآخر ومع فقدانها لا يصح ذلك، فيصبح مثلاً ان نقول: (باب حديد) أو (باب خشب) ولا يصح ان نقول (خشب حديد) أو (حديد خشب).

وإذا كان التقييد لا يتم إلا بعد وجود النسبة، فما الدليل عليها اذن؟
الجمهور يذهب الى ان الدليل على هذه النسبة التقييدية الناقصة هو التركيب الناقص في جلتي الاضافة والتوصيف، وإذا كان الامر كذلك فان المدلول الأول للجملة الناقصة هو النسبة الناقصة، أما التحصيص والتضييق والتقييد فهي مدلولات ثانوية لازمة للنسبة التقييدية.

على ان الاصوليين والنحواء يقسمون الجملة، تقسيمات أخرى ذات علاقة بتكونها مدلولاً عاماً فهم يقسمونها من جهة نوعية اطرافها الاسنادية الى:
جملة اسمية وجملة فعلية.
كما يقسمونها من جهة مواردتها وأساليبها الى: جملة خبرية وجملة انشائية.

٤ - الجملة الاسمية والجملة الفعلية

المعروف عند النحوين انهم يقسمون الجملة - بحسب أركانها الاسنادية الى: جملة اسمية وجملة فعلية، وقال ابن هشام: «وزاد الزمخشري وغيره

الجملة الشرطية، والصواب انها من قبيل الجملة الفعلية^(١) ولكن ابن هشام ومن تبعه - بعد ان نفوا الجملة الشرطية - أضافوا قسما ثالثا هو الجملة الظرفية وقد جعلوا المائز بين الاقسام الثلاثة هو ما يقع في صدر الجملة:
أ - فلasmية « هي التي صدرها اسم كزيد قائم، وهيئات العقيق، وقام الزيدان ».

ب - « والفعلية هي التي صدرها فعل، كقام زيد، وضرب اللص، وكان زيد قائما، وظننته قائما، ويقوم زيد، وقم ».

ج - « والظرفية هي المصدرة بظرف أو مجرور نحو: أعنديك زيد؟ أو في الدار زيد؟ إذا قدرت زيدا فاعلا بالظرف والجار والمجرور، لا بالاستقرار المدحوف، ولا مبتدأ غيرا عنه بها^(٢) ».

وقد أنكر بعض الباحثين الحديثين اعتبار الجملة الظرفية قسما ثالثا، على أساس ان الظرف اما ان يكون متضمنا معنى الفعل بحيث نزل منزلته سواء كان الظرف معتمد على نفي أو استفهام - كما اشتربط البصريون - أو غير معتمد، كما يرى الكوفيون، فان الجملة الظرفية تكون من قبيل الجملة الفعلية. واما ان يكون الظرف غير معتمد، ولا متضمنا معنى الفعل فهي من قبيل الجملة الاسمية التي تأخر فيها المبتدأ واخبر عنه بالظرف أو الجار والمجرور^(٣).

وإذا استبعدنا الجملة الظرفية، وأحلنا النظر في الجملة الشرطية الى ما سنبعثه في دلالتها بصورة مستقلة، بقى القسمان الشائعان في تقسيم الجملة الى اسمية وفعلية، ولكننا نلاحظ ان الاساس النحوي السابق للتمييز بين الاسمية والفعلية أساس شكلي لا علاقة له بالمدلول التركيبي، فالجملة المصدرة بالاسم: اسمية، والجملة المصدرة بالفعل: فعلية. وقد بنى البصريون على ذلك عدم جواز تقديم الفاعل على فعله وجوز ذلك الكوفيون، فجملة (البدر

(١) المبني ٤٢١/٢ .

(٢) نفسه ٤٢٠/٢ - ٤٢١ .

(٣) انظر المزومي في النحو العربي: نقد وتجربة ص ٥١ .

طلع) جملة اسمية عند البصريين ومن تابعهم ويسموها (كيري) مكونة من مبتدأ هو (البدر) وخبر هو (الجملة الصغرى) المكونة من الفعل (طلع) وفاعلها الضمير المستتر العائد على البدر، أما عند الكوفيين فهي جملة : تقدم فاعلها .

أما الاصوليون فلهم في المسألة رأيان:

أ - رجح الاصوليون من طلاب صاحب المحة رأى الكوفيين وردوا رأى جمهور النحاة في اسمية الجملة التي تقدم فاعلها ، وقالوا في ردتهم: ان ذهابهم الى اسميتها (ان كان مجرد اصطلاح فلا مشاحة ، وان أرادوا اختلاف سخن القضية بحسب الواقع ونفس الامر بمجرد تقديم الفاعل وتأخيره ، وصيغورته بالتقديم خارجا عن سخن القضايا الفعلية ، وداخلا في سخن القضايا الاسمية المشتملة على الاسناد الحتمي فمخالف للضرورة ، فهي جملة فعلية تقدم فاعلها)(١).

وقد بنوا رأيهم هذا على تفريقهم بين طبيعة الاسناد في كل من الجملتين :

فالجملة الاسمية « قضية حملية مقادها الحكم بالتحاد الموضوع مع المحمول في المصدق(٢) واتصاف ذات الموضوع بالوصف المحمول عليه ، فلا بد حينئذ من اشتغال القضية على شيئين مستقلين في اللحاظ: احدهما الموضوع والآخر المحمول ، واسناد رابط بينها به يتحقق العمل ».

أما القضايا الفعلية « فليس فيها حمل شيء على شيء والحكم بالتحادها ، وإنما هي مشتملة على النسبة ، والنسبة أمر بين شيئين أحدهما العمدة في قوامها وهو (الحدث) فلا يجوز في القضية الفعلية الاغراض عنه .. والثاذ متعلق لها ولكن ليس في الركنية بثابة الاول وهو: من صدر عنه الفعل أو وقع عليه ، ولذا صار الفاعل خارجا عن الفعل معدودا من متعلقاته كسائر

(١) المشتقات للتبريزى . ٥٦

(٢) المصدق وقد يقال له (اللا صدق) اي الفرد المخارجي الذي صدق عليه مفهوم الكلى كـ(زيد) الذي يصدق عليه مفهوم (انسان).

متعلقاته من المفاعيل، وإن اختلفت مراتب هذه التعلقات شدة وضعفاً، وجاز حذف الفاعل فيما إذا كان النظر مقصوراً على بيان تحقق الحدث، دون النظر إلى من صدر عنه^(١).

يريد أن جلة (جُلَسَ في الغرفة) مثلاً يراد بها التعبير عن تحقق الملوس فقط، ولا يراد بها التعبير عن صدر منه هذا الملوس.

فالمملة الاسمية عند هؤلاء تمتاز عن الفعلية بشيئين:

- انها ذات ركين كل منها عدة في الركنية ها الموضوع والمحمول، والفعالية ذات ركن واحد هو (الحدث) اما الآخر فهو متعلق الحدث.
 - ان الجملة الاسمية تتضمن حكما بـ(الاتحاد) الموضوع والمحمول - المبتدأ والخبر - في الخارج واتصافه به. فجملة (زيد اخوك) تتحكي عن واقع خارجي واحد (يصدق) عليه الظرفان، فزيد هو اخوك واخوك هو زيد، اما الجملة الفعلية فليس فيها هذا الحكم (بالاتحاد) الفاعل مع الفعل خارجا واما تحكي عن وقوع (حدث) منسوب الى (حدث).

والى مثل هذا المأذن بين الجملتين توصل البحث اللغوي الحديث، يقول فندريس: « بالجملة الفعلية يعبر عن (الحدث) مسندًا الى زمن، منظورا اليه باعتبار مدة استغرقه منسوبا الى فاعل، موجها الى مفعول، إذا لزم الامر: اسم الموسيقى، بغير كأن يشرب نبيذا، سيجر الحصان العربية الخ، فموضع الجملة الفعلية ان تأمر بحدث، أو ان تقرر حدثا، او ان تشغيل حدثا^(١) ».

وتحتفل الجملة الاسمية كل الاختلاف عن الجملة الفعلية، فهي تعبّر بها عن نسبة صفة الى شيء: البيت جديد، العداء حاضر، الدخول الى اليمين، قمبيز ملك، زيد حكيم، والجملة الاسمية تتضمن طرفين: المنسد اليه والممسد وكلاهما من فصيلة الاسم^(٣) ..

٥٥ - المنشآت (١)

(٤) اللغة لنفسه ترجمة الدواعي والقصاص من ١٦٢ - ١٦٣ .

فانت تجد ان الرأيين: الاصولي، واللغوي الحديث توصلان الى نتيجة متشابهة في التمييز بين الجملة الفعلية والاسمية، وان اختلف منهجها:

- ١ - فالبريزى يرى ان قوام الجملة الفعلية هو (الحدث) الذي لا يجوز الاغاض عنه، بخلاف الفاعل والمفعول وبقية الم العلاقات التي يجوز حذفها مع بقاء القضية على (فعاليتها). فندرىيس يجعل أساس الجملة الفعلية هو (الحدث) أيضاً: «ان تأمر بحدث، او ان تقرر حدثاً، او ان تخيل حدثاً» وهذا الحدث منسوب الى فاعل موجه الى مفعول اذا لزم الامر.
- ٢ - وفي الوقت الذي يجعل البريزى مفاد الجملة الاسمية هو: (اتصاف ذات الموضوع بالوصف المحمول عليه) يجعل فندرىيس مفادها (التعبير عن نسبة صفة الى شيء) وكل منها يجعل الجملة الاسمية ذات ركنتين مستقلتين باللحاظ أي من فصيلة الاسماء.

ب - وهناك رأي لبعض الاصوليين المتأخرین ذهب فيه الى صحة الرأي البصري في اسمية الجملة التي تقدم فاعلها، لذلك قسم الجملة ثلاثة اقسام:

- ١ - الجملة الاسمية مثل (البدر طالع).
- ٢ - والجملة الفعلية مثل (طلع البدر).
- ٣ - والجملة المزدوجة مثل (البدر طلع).

على اعتبار «ان هذه الجملة مركبة من جلتين: جلة صغرى تقع محولاً داخل الجملة الكبرى على حد قولنا (زيد ابوه قائم) وذلك باعتبار ان الفاعل لا بد ان يتأخر عن الفعل فيذكر بعده اما صريحاً او بضمير يرجع الى ما قبله (فالبدر طلع) تعني: (البدر طلع هو) فيكون الخبر جلة فعلية لا عالة^(١)».

وقد بنى رأيه هذا على ما ذكره جهور النحاة من فوارق بين الجملتين تتركز في نقطتين:

(١) تقريرات بحث الصدر (مباحث الدليل اللغوی ٢٩٧/١).

الاولى: ما ذكروه من وجوب تعريف المبتدأ دون الفاعل، ولذلك لا يصح ان تقول (رجل جاء) ويصبح (جاء رجل) ولو كانت الجملتان فعليتين لما عرف وجه لاشتراط كون الفاعل معرفة في حال تقدمه ورفع اليد عن هذا الشرط في حال تأخره، بخلاف ما إذا افترضنا ان الجملة الاولى اسمية والعلقة فيها (حملية) وهي تقضي تطبيق المحمول على الموضوع وصدقه عليه، وذلك يوجب ان يكون الموضوع متعينا بأحد أخاء التعين، وان الثانية فعلية والعلقة فيها (اسناد) فعل الى فاعل، وهو لا يقتضي معرفية الفاعل وتعينه^(١).

الثانية: ما ذكروه من وجوب التطابق في الافراد والتشنيه والجمع، وفي التأنيث والتذكير، بين أطراف الجملة الاسمية - المبتدأ والخبر - وعدم وجوب التطابق بين أطراف الجملة الفعلية - الفعل والفاعل - لذلك ساغ لنا ان نقول: (ذهب الناس) و(قام الزيدان) و(طلع الشمس) ولم يسع لنا ان نقول: (الناس ذهب) بل ذهبوا، ولا (الزيدان قام) بل قاما، ولا (الشمس طلع) بل طلعت، ولو كان المسند اليه في هذه العمل (فاعلا) سواء تقدم أو تأخر وكانت هذه الفوارق - من صحة التعبير في علاقه اطراف الجملة صحته في الثانية - قائمة على غير أساس جوهرى في علاقه اطراف الجملة بعضها ببعض بخلاف ما اذا افترضنا ان جوهر العلاقة المعنوية مختلف، وان العلاقة بين جزئي الجملة في حالة تقدم الفعل هي (علاقة استاذية) أي علاقة فعل بفاعل، وانها في حالة تأخر الفعل (علاقة حليلة) أي علاقة خبر بمبتدأ.. فإن بامكاننا ان نفسر الفوارق المذكورة حينئذ باعتبار أن فاعل الفعل ليس هو الاسم المتقدم عليه ليقال: كيف ساغ ان يكون الفعل بصيغة المفرد أو التذكير حينما يتقدم، ولا يسوغ ذلك حينما يتأخر؟ بل الفاعل ضمير يمثل مدلول الاسم المتقدم، ولما كان الضمير مثلاً لمرجعه فلا بد ان يتطابق معه في الافراد والجمع والتأنيث وهذا يبرهن على ان الجملة اسمية والاسم المتقدم ليس فاعلا، بل (موضوعا) للحكم عليه بجملة فعلية، وهذه هي العلاقة

(١) مباحث الدليل اللفظي ٢٩٩/١ - ٣٠٠

الحملية التي نجدها في الجملة الاسمية حينها يكون الخبر فيها مفرداً وحينما يكون الخبر فيها جملة اسمية كما في (زيد ابوه عالم^(١)). »

مسألة التعريف والتطابق في الجملة الاسمية

وللأصوليين الآخرين ان يجيبوا عن هذه الفوارق الشكلية بين الجملتين القائمة على أساس اشتراط أكثر النعامة (التعريف) و(التطابق) في الجملة الاسمية دون الفعلية: بأن هذين الشرطين يحتاجان إلى اعادة النظر، وقد أعاد النحويون أنفسهم النظر فيها قبل الأصوليين:

أ - ففي مسألة تعريف المبتدأ دون الفاعل انكر الرضي وابن الدهان ما اشترطه جهور النعامة من وجوب كون المبتدأ معرفة أو نكرة فيها تخصيص ما بمحاجة: ان المبتدأ «محكوم عليه، والحكم على الشيء لا يكون الا بعد معرفته» فان هذه العلة تطرد في الفاعل أيضاً مع أنهم لا يشترطون فيه التعريف ولا التخصيص. وأما تفريق ابن الحاجب بينهما «بأن الفاعل يختص بالحكم المتقدم عليه « فهو » وهم، لأنه إذا حصل تخصيصه بالحكم فقد كان بغير الحكم غير مخصوص، ف تكون قد حكمت على الشيء قبل معرفته^(٢). ».

لذلك كان الضابط واحداً - عند الرضي واصحابه - في تجويف الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كانا معرفتين أو نكرتين مختصتين أو غير مختصتين، وهذا الضابط هو «عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه، ولو علم في المعرفة ذلك، كما لو علم قيام زيد مثلاً فقلت: (زيد قائم) عد لفوا، ولو لم يعلم كون رجل ما قاماً في الدار جاز لك ان تقول: (رجل قائم في الدار) وإن لم تتخصص النكرة بوجهه، وكذا تقول: (كوكب انقض الساعة)، قال الله تعالى: (وجوه يومئذ ناضرة). وكذا في الفاعل لا يجوز مع علم المخاطب بقيام زيد ان تقول: (قام زيد) ويجوز مع

(١) نفسه ٢٩٩/١

(٢) شرح الكافية للرضي ٨٨/١ - ٨٩

عدم علمه بقيام رجل في الدار ان تقول: (قام في الدار رجل^(١)).
 واذا انتفى هذا الفارق بين المبتدأ والفاعل، واصبح المسوغ لتنكيرها
 مما هو حصول الفائدة، انهدم الاساس الذي ابتنى عليه التفريق بين الجملة
 الاسمية والفعلية، وذلك لأن جملة (رجل جاء) كجملة (جاء رجل) ان
 حصلت بها الفائدة صحت الجملة، وان لم تحصل لم تصح سواء كانت
 الجملتان فعليتين، ام كانت الاولى اسمية والثانية فعلية.

ب - وفي مسألة التطابق:

١ - نجد ان ما استقر به المرحوم ابراهيم مصطفى من أساليب العرب،
 وتوصل فيه الى أن التطابق وعدمه تابع - في الاكثر - لتقديم
 المسند اليه وتأخيره، لا لكون الجملة اسمية أو فعلية، كلام على
 جانب كبير من الوجاهة^(٢).

فالعرب يقولون: (قام الزيدان) و(قائم الزيدان) فلا يطابقون
 بينهما مع ان هؤلاء النحاة يفترضون ان الاولى فعلية والثانية اسمية.
 وهم يقولون: (الزيدان قاما) و(المزيدان قائمان) فيطابقون بينهما،
 فلماذا لا نفترض ان الجملة الاولى فعلية والثانية اسمية، إذا كان
 الأساس في اشتراط التطابق - كما توصل ابراهيم مصطفى - هو
 تقديم المسند اليه، سواء كان المسند فعلاً أم اسمًا، والأساس في عدم
 الاشتراط هو تأخير المسند اليه، سواء كان المسند فعلاً او اسمًا أيضًا.

وعلى هذا الأساس فان جملة (الناس ذهبوا) كجملة (ذهب)
 (الناس) كلها جملة فعلية (والواو) في الاولى ليست فاعلاً، وإنما هي
 علامة جمع جيء بها ليطابق المسند (ال فعل) المسند اليه (الفاعل) لتقديم
 المسند اليه.

ولا أظن انه يرد على الاستاذ ابراهيم مصطفى ان (قائم) في

(١) شرح الكافية للرضي ٨٨/١ - ٨٩.

(٢) انظر ابراهيم مصطفى في احياء النحو ص ٥٦ وما بعدها.

جملة (أقام الزيدان) مبتدأ في اعراب البصريين فيكون هو المسند اليه المتقدم، فتنخرم القاعدة التي استنبطها لاشتراط التطابق إذا تقدم المسند اليه. وذلك لأن الذي اسند اليه القيام حقيقة هو (الزيدان)، وما اعراب البصريين له (فاعلا) سد مسد الخبر إلا بوجي من هذا الفهم، ولا يعرف لاعرابهم (قائم) هنا مبتدأ - وليس خبرا مقدما كما صنعوا في جملة (أقاموا الزيدان) - وجه من الوجوه المعقولة غير اشتراطهم التطابق في الجملة الاسمية - لأنه متوفّر في الجملة الثانية غير متوفّر في الاولى، وإلا فهنا من حيث الاسناد سواء .

٢ - على أننا نجد ان من العرب من يطابق في الجملة الفعلية أيضاً حق مع تأخر الفاعل فلا يكون الامر مقصورا على الجملة الاسمية، وهذا ما هو معروف من لغة طيء، أو ازيد شنوة او (بلحارات) التي يسميها النحويون (لغة اكلوني البراغيث) وعليها شواهد كثيرة في القرآن والحديث والشعر العربي:

فمن القرآن قوله تعالى: (واسروا النجوى الذين ظلموا)^(١).

وقوله: (ثم عموا وصموا كثير منهم)^(٢).

ومن الحديث الشريف: (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار).

ومن الشعر قوله:

يلوموني في اشتراء الخييل اهـلي وكلهم الوم^(٣)

(١) الانباء: ٣
٧١: المائدة:

(٢) انظر في هذه الشواهد وغيرها: معاني القرآن للفراء ٣١٦/١ وجمع البيان ٢٢٦/٢ وتفسير القرطبي ٤٠٤/١ - ٤٠٥ و ٢٤٨/٦ و ٢٦٩/١١ ، وانظر المغني ٤٠٤/١

الجملة الشرطية

قلت ان النحوين قسموا الجملة بحسب اطرافها الاسنادية الى : اسمية وفعلية ، وحالفهم في ذلك الزعترى ومتابعوه ، فأضافوا قسما ثالثا هو : الجملة الشرطية ، على أساس ان الاسمية والفعلية يكتفى فيها بالسند والمسند اليه ، والجملة الشرطية لا يكتفى فيها بها ، بل تحتاج الى جملتين^(١).

وقد رد ابن هشام وغيره ذلك واعتبروها من قبيل الجملة الفعلية^(٢). وذلك بناء على ان الأساس عندهم في تقسيم الجمل هو ما يقع في صدرها «والراد بالصدر المسند أو المسند اليه ولا عبرة بما تقدم عليها من المروف»^(٣) وعلى هذا فان جملة (ان قام زيد قمت) كجملة (قد قام زيد) فعلية ، لأن صدرها فعل والحرف لا أثر له^(٤).

ويبدو لي ان اعتبار الشرطية قسما مستقلا عن الاسمية والفعلية أصوب من دمجها في الفعلية وذلك لأن التأيز بين الأقسام ليس فيها يقع في صدر الجملة ، فهذا أمر شكلي لا يوضح حقيقة الأقسام ، بل التأيز هو في وظيفة تركيب الجملة وما يؤديه هذا التركيب من معنى نحوى هو (الحكم بالنسبة) ، وقد عرفنا - فيما مضى - ان تركيب الاسمية يعبر به عن (الاتحاد) بين شيئين في الخارج كانوا في الذهن متفايرين ، هما: المسند والمسند اليه ، على ان يكونا من فصيلة الأسماء ، او الصفات ، او الكنایات . وان تركيب الفعلية ما يعبر به عن (حدث) منسوب الى (حدث) سواء كان هذا الحدث واقعا في الخارج ، كالماضي والحاضر او متخيلا الوقوع كالمستقبل ، او مطلوبا الوقوع كالأمر - كما يقول فندرس - إلا أنه جملة (الشرطية) من جملة ما يعبر عنه بالفعلية أيضاً^(٥).

ولكن الحقيقة ان التركيب الشرطي ، وان اشترط ان يكون صدره فعل منسوبا الى فاعل ، إلا أن (الحكم) في هذا التركيب ليس ما يتضمنه فعل

(١) اللباب للأسفاريني وشرحه للسيرافي الثاني خطوط ، الورقة ٤.

(٢) المعنى ٤٢١/٢.

(٣) مع المراجع ١٣/١.

(٤) اللغة لفندرس ١٦٣

الشرط ، بل ما يتضمنه جزاؤه المعلق على شرطه وهو قد يكون جملة اسمية وقد يكون جملة فعلية ، وقد يكون خبرا وقد يكون انشاء ، اما فعل الشرط فهو توطئة وقيد لهذا الحكم ، ولذلك جعل الرضي جملة الشرط جملة الجزاء كلاما لأن الشرط قيد في الجزاء^(١) .

من ذلك كله نعرف ان الفرض من التركيب الشرطي هو تعليق الحكم الذي يتضمنه الجزاء بالحكم الذي يتضمنه الشرط ، وليس هو ربط الحدث بحدثه في فعل الشرط لتكون الجملة فعلية فالنسبة التامة الشرطية اذن تختلف في طبيعتها عن النسبة التامة في كل من الجملة الاسمية والفعلية ، لانها ليست نسبة بين مسند ومسند اليه ، بل هي نسبة بين تركيبين كانوا مستقلين ثم فدوا استقلالهما ليكونا جزءين من تركيب جديد يعبر فيه الاول عن المعلق عليه والثاني عن المعلق .

اما اداة الشرط في جملة (ان قام زيد قمت) فليست وظيفتها كوظيفة الادوات في (قد قام زيد) و(ما قام زيد) و(هل قام زيد) كما حسب هؤلاء النحاة^(٢) ، ذلك لأن هذه الادوات - بما لها من نسب خاصة - لم تتدخل في تغيير النسبة التامة لجملتها ، وكل ما اضافته انها جعلت النسبة التامة بين القيام وزيد محققة ، او منافية ، او مستفهاما عنها ، اما اداة الشرط فانها ذات اثر في تغيير النسبة التامة لجملتها بحيث افقدتها استقلالها وما يتربى على تماميتها من صحة السكوت وصيغت كلا منها طرفا لنسبة تعليقية جديدة .

وعلى هذا الفهم من طبيعة التركيب ينبغي ان يكون التقسيم للجمل التامة التي نعبر بها عن النسب الثلاثة ، أي أن هناك ثلاثة أنواع من النسب تتأيز بها الجمل التامة هي :

- ١ - النسبة الحديثة التي تقع بين طرفي اسنادها: الحدث ومحدثه ويعبر عنها بالجملة الفعلية .
- ٢ - والنسبة الاتحادية التي تقع بين طرفي اسنادها: المبتدأ وخبره ويعبر عنها بالجملة الاسمية .

(١) شرح الكافية ٨/١ .

(٢) مع الموضع للسيوطى ١٣/١ .

٣ - والسبة التعليقية التي تقع بين جلتين كانتا اسنادتين ثم صارتتا طرفي نسبة تامة جديدة هما: المعلق والمعلق عليه، ويعبر عنها بالجملة الشرطية.

٣ - الجملة الخبرية والجملة الانشائية

الجملة التامة باقسامها - الاسمية والفعلية والشرطية - تدل على نسبة تامة بين طرفيها والمعرف عند النحاة والبلغيين والمناطقة واكثر الاصوليين ان هذه النسبة اذا كان لها حقيقة ثابتة في ذاتها مع غض النظر عن الجملة، اي ان لفظ الجملة يكون كاشفا (حاكيها) عن تلك الحقيقة الثابتة في ذاتها فالجملة خبرية، وقد يصطدرون على هذه الحقيقة الثابتة بـ(الخارج) اي خارج النسبة الذهنية المفهومة من الكلام، فاذا وقع حادث ما او ترقبت وقوعه كالظرف مثلا فقلت: (مطر السماء) او (ستمطر السماء) او (السماء ماطرة) فان هذا التركيب يكشف عن هذا الحادث الواقع (خارجا) او المتوقع الحدوث، ولذلك فاذا طابق الخبر الواقع الخارجي قيل: صادق، واذا لم يطابقه قيل: كاذب من اجل ذلك عرف الخبر بأنه: «كلام يكون لنسبته خارج في احد الازمنة الثلاثة تطابقه او لا تطابقه^(١)» وعرفت القضية - وهي ما تقابل الخبر عند المناطقة - بأنها: «المركب التام الذي يصح ان نصفه بالصدق والكذب لذاته^(٢)».

اما اذا لم يكن للنسبة حقيقة ثابتة بغض النظر عن اللفظ، واما اللفظ هو الذي يوجد النسبة ويتحقق معنى الجملة خارجا، اي ليس وراء الكلام حقيقة ثابتة ليدعى ان الكلام طابقها او لم يطابقها ، فالجملة حينئذ انشائية، فجملة (اكتبه الدرس) لا تكشف عن حقيقة ثابتة في نفسها قبل التلفظ بالجملة، اي ان (طلب كتابة الدرس من المخاطب) وهو حقيقة هذه الجملة اما ينشأ ويوجد بنفس اللفظ لذلك لا يوصف الانشاء بكونه صادقا او كاذبا ، وقد عرفه البلغيون لذلك بأنه: «كلام ليس لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه^(٣)» كما عرفه المناطقة بأنه: «المركب التام الذي لا يصح ان

(١) المطول .٣٨

(٢) النطق للبلغفر .٣/٢

(٣) المطول :٢٢٤

نصفه بصدق او كذب^(١) »

فاساس التقسيم المشهور اذن قائم على ان النسبة التامة ان كان لها مطابق خارج مفهوم الجملة فهي: خبرية والا فائشائية.

ولا يلتفت الى ما ذكره بعض النحاة من التقسيم الثالثي الى: خبر وطلب وانشاء بزعم ان ما يقبل التصديق والتکذيب فهو الخبر، وما لا يقبل «فان اقترن معناه بلفظه فهو الانشاء ، وان لم يقترن بل تأخر عنه فهو الطلب^(٢) ». ذلك لأن الطلب يقترن معناه بلفظه ايضاً كالانشاء «فان معنى اضرب - وهو طلب الضرب - مقترن بلفظه، واما الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلق الطلب لا نفسه^(٣) ».

كذلك لا يلتفت الى ما نقل عن قطرب من جعله الاقسام اربعة: خبر واستخبار - أي استفهام - وطلب ونداء ، والأخفش من جعلها ستة ، وما نسب الى غيرها من جعل الاقسام ثنائية او تسعه او عشرة او ستة عشر^(٤) . فالواقع ان هذه الاقسام - على ضوء الاساس المذكور للتباين بينها - عائدة الى القسمين السابقين، لانها انواع واصناف للاسلوب الانشائي الذي لا مطابق لنسبيته في الخارج واما يوجد مدلولها بنفس التلفظ بالجملة الانشائية، سواء كان انشاء طلبيا او غير طليبي.

ولخلاص من ذلك كله الى ان تقسيم الجمهور للجملة التامة يتركز في ثلاثة نقاط:

- ١ - حصر التقسيم في الخبر والانشاء.
- ٢ - ان كلا منها يدل على نسبة تامة بين طرفي الاسناد.
- ٣ - يكون المائز بينهما: ان الجملة الخبرية ما كان لنسبيتها واقع خارجي قبل التلفظ بالجملة فيصبح وصفها بالصدق والكذب، والانشائية ليس لنسبيتها هذا الواقع الخارجي واما اللفظ هو الذي يوجد واقعها.

(١) المنطق ٤٦/١

(٢) (٤) مع الموضع للسيوطى ١٢/١

ولذلك وصفت الجملة الانشائية بانها (موجدة لمعناها) والخبرية بانها:
(حاكية عنه).

ويتفق الأصوليون المتأخرون مع الجمهور في حصر التقسيم بالخبر والانشاء
ولكنهم يختلفون فيما عدا ذلك.

أ - فصاحب الكفاية ذهب الى وحدة مدلول الجملتين، فالمعنى الذي استعملت فيه جملة (يعتبرك الدار) او (هند طالق) في مقام الخبر هو نفس المعنى الذي استعملت فيه الجملتان في مقام الانشاء، اي ان كلا منها تدل على معنى تركيبي واحد هو (نسبة البيع الى المتكلم) و(نسبة الطلاق الى هند) ولكن الأمر الذي يجعل الجملتين خبريتين او انشائيتين ليس هو المعنى الذي استعمل فيه لفظ الجملة، وإنما هو (دوعي استعمال الجملة) فالذى يدعو المتكلم لاستعمال جملة (يعت) في الخبر هو قصده (الحكاية) والأنباء عن وقوع البيع منه خارجا، والذي يدعوه لاستعمالها في الانشاء هو قصده (ايجاد) وايقاع البيع منه خارجا، لا الانباء عن وقوعه، ولا شك ان دوعي الاستعمال خارجة عن المعنى المستعمل فيه، فالأخبار والانشاء اذن خارجان عن المعنى الواحد للجملة. وسيأتي تفصيل رأيه ومناقشته.

ب - والاصفهاني في شرح الكفاية ينكر ما هو مشهور من (ايجاد المعنى في الانشاء والحكاية عنه في الخبر) على اساس ان هناك وجودا واحدا للفظ والمعنى وهذا (الوجود) ينسب للفظ اولا وبالذات وللمعنى ثانيا وبالعرض، وليس هناك وجودان مستقلان: احدهما وجود اللفظ والآخر وجود المعنى، بحيث يكون وجود اللفظ في الانشاء سببا وآلية في وجود المعنى، وفي الخبر حاكيا وكاشفا عن وجوده، بل وجود اللفظ هو وجود معناه سواء كان خبرا او انشاء. اما الفارق بين الخبر والانشاء فله رأى آخر يأتي اياضاحه في مكانه.

ج - والخوئي في محاضراته ينكر ما تسامل عليه اللغويون والاصفهانيون من دلالة الجملة التامة على النسبة التامة سواء كانت الجملة خبرية او انشائية، ومن ثم فهو ينكر دلالة الجملة الخبرية على نسبة يكون لها

خارج تطابقه او لا تطابقه لتوصف بعد ذلك بانها صادقة او كاذبة، بل الصادق والكاذب هو المخبر به لا الجملة نفسها، لأن الشيء الذي نبحث عنه هو: (دلالة الجملة على معناها) الذي وضعت له، والصدق والكذب ليس من شؤون دلالة اللفظ على معناه، فالكلام من ناحية الدلالة لا يوصف بانه صادق او كاذب، بل دال او غير دال.

كذلك انكر دلالة الجملة الانشائية على ايجاد معناها باللفظ سواء كان المعنى طلبيا كالامر والنهي والاستفهام او غير طلبي كالدمح والذم والمعقود والايقاعات. واعتبر الجملتين الخبرية والانشائية دالتين على معنى واحد هو ابراز امر في نفس المتكلم، وهذا الامر قد يكون (قصد الحكاية والأنباء عن ثبوت النسبة) في الخبر، وقد يكون امراً نفسانيا آخر - غير قصد الحكاية - في الانشاء كالتمني والترجي وامثالها.

ولا يوضح هذه الآراء الثلاثة نفصل الكلام فيها بما يلقي الضوء على مقاصد أصحابها:

أ - وحدة مدلول الجملة الخبرية والانشائية

والذاهب الى ذلك صاحب الكفاية، فهو بعد ان اختار في مبحث المعنى الحرفي وحدة مدلول كلمة (من) وكلمة (الابداء) وجمل الفارق بينهما هو اللحاظ الآلي في الحرف والاستقلالي في الاسم، قال بعد ذلك: «لا يبعد ان يكون الاختلاف في الخبر والانشاء ايضا كذلك، فيكون الخبر موضوعاً يستعمل في حكاية ثبوت معناه في موطنها، والانشاء يستعمل في قصد تتحققه وثبوته وان اتفقا فيما استعملوا فيه^(١)»

وهو يقصد ان جملة (بعث) تستعمل في مقام الخبر والانشاء بمعنى واحد هو (نسبة البيع الى المتكلم) فهما متقتنان في المعنى المستعمل فيه، ولكن الفرق بينهما في دواعي الاستعمال، فالداعي لاستعمال الجملة في الخبر هو ان المتكلم يقصد (الحكاية) والأنباء عن وقوع البيع منه خارجا، والداعي لاستعمالها في الانشاء هو ان المتكلم يقصد ايقاع وتحقق البيع منه خارجا، لا

(١) نهاية الدراسة ٢٩/١ - ٣٠

الحكاية عن وقوعه. ومن البديهي ان قصد الحكاية، او قصد الایقاع خارجان عن المعنى الذي وضعت له الجملة.

فمدعى صاحب الكفاية اذن يتكون من امرتين:

١ - وحدة المعنى والمدلول الذي استعملت فيه الجملة الخبرية والانشائية.

٢ - ان الاخبار والانشاء باعتبارها من دواعي الاستعمال خارجان عن مدلول الجملة ومعناها الواحد. وقد وافق طلابه وشرح كفايته على الامر الثاني منها ولكنهم فصلوا في الاول.

يقول الاصفهاني: «اما ان الاخبار والانشاء من شؤون الاستعمال، وما كان كذلك لا يعقل دخله في المستعمل فيه فواضح جداً، واما وحدة المعنى المستعمل فيه، في الجمل الخبرية والانشائية فيه تفصيل.. الخ^(١)»

والتفصيل الذي رأه هؤلاء: ان هناك جلا مشتركة بين الخبر والانشاء، وجلا مختصة بالانشاء:
الجمل المشتركة

ففي الجمل المشتركة يكون المعنى واحداً سواء كانت جلا فعلية بصفة (فعل) كالتي تستعمل في عقود البيع والزواج والاجارة مثل: (بعث) و(زوجت) و(أجرت)، او بصفة (يُفعل) كالتي ينشأ بها حكم شرعي متضمن للطلب مثل: (يعيد صلاته) او (يعتق رقبة) في جواب من سُئل عن صل بغير طهور، او انظر عامداً. او كانت جلا اسمية كالتي تستعمل في بعض الایقاعات مثل: (هند طالق) و(انت حر) وغير ذلك.

والسبب في وحدة مدلول هذه الجمل انها تدل على معنى واحد هو نسبة مضمون المسند فعلاً كان او اسماً، الى المسند اليه سواء كانت الجملة في مقام الاخبار عن مضمونها ام في مقام الانشاء، وكل ما بينهما من فرق ان المتكلم قد يقصد الكشف والانباء عن ثبوت النسبة في الواقع فتكون الجملة خبرية، وقد يقصد امراً آخر هو انشاء النسبة واجدادها في الواقع ف تكون

(١) نهاية الدراسة ٣٠/١

انشائية^(١).

الا ان شراح الكفاية - مع اتفاقهم على ان قصد الانشاء والاخبار من شؤون الاستعمال، وانها خارجان عن مدلول الجملة - اختلفوا فيها هو الاقرب منها الى طبيعة الجملة:

١ - فرأى محمد سلطان: انه «بعجرد ساع الجملة المشتملة على النسبة ينساق الى الذهن (الحكاية) عن الثبوت في الخارج، وهذا طبع القضية، ومن ثم اذا احرز كون المتكلم بقصد الافادة تحمل على الاخبار لا الانشاء حق تقويم قرينة على خلافه» لذلك رأى ان الانشاء متاخر رتبة عن الاخبار لأن فيه «مؤنة زائدة على اصل المدلول، ومن ثم يحتاج الى قرينة^(٢)»

٢ - اما الاصفهاني فلانه ينكر ايجادية المعنى الانشائي ويرى ان وجود المعنى باللفظ وحدوثه به امر مشترك بين الانشاء والاخبار فقد جعل المؤنة الزائدة في جانب الخبر لا الانشاء لذلك رأى ان مفاد (بعث) انشاء او اخبارا واحد، هو نسبة البيع الى المتكلم الا ان الفرق بينهما انه اذا قصد وجود تلك النسبة خارجا بوجود اللفظ فالجملة انشائية، واذا قصد - زيادة على ذلك - الحكاية عن وجود النسبة المزبورة فالجملة خبرية^(٣).

الجمل المختصة بالانشاء

اما الجمل الممحضة للانشاء كصيغ الانشاء الطلبي من الامر والنهي، والاستفهام والتنبيه والنداء والانشاء غير الطلبي كالترجي والقسم والمدح والنم وامثالها، فان مدلولها مختلف عن مدلول الجملة الخبرية المتضمنة لمنهاها، وكان تصويرهم للاختلاف بينها يتمثل في الوجه الثلاثة الآتية:

(١) نهاية الدراسة ٣٠/١ ويلاحظ ان قدماء الاصوليين اختلفوا في امثال هذه الصيغ المشتركة فقال المنفيه: هي اخبار، وقال المقابلة والثانية: هي انشاءات. انظر ادلة كل منهم في بدائع الفوائد لابن القيم

.٩/١ - ١٤

(٢) شرح الكفاية لحمد سلطان الملقب ٧٥/١

(٣) الاصول على النهج الحديث للاصفهاني ص ١٠ وبنهاية الدراسة ١٦١/١

١ - ان الجملة الانشائية موضوعة لا يفهم من كلمات الطلب او التمني او الترجي او الاستفهام اما الجملة الخبرية فليست موضوعة لشيء من ذلك، واذا دلت احياناً على الطلب او التمني كافي قوله: (اطلب منك) او (اتمنى ان يكون لي كذا) فان الطلب والتمني هنا مستفادان من الكلمة الفردية (طلب) و(اتمنى) لا من الهيئة التركيبية للجملة ويرد على هذا القول انه اذا كان مدلول الجملة الانشائية هو ما ذكره هؤلاء من معنى كلمات: الطلب والتمني والترجي والاستفهام، كان مدلول الجملة ومدلول هذه المفردات واحداً فما هو الفارق اذن بين مدلول الجملة الاستفهامية مثلًا ومدلول كلمة (الاستفهام) ومدلول الجملة الطلبية ومدلول كلمة (الطلب) وهكذا؟

وقد ذهب هؤلاء مذاهب شتى في تفسير الفارق اكثراً لا يثبت أمام النقد^(١).

٢ - ان مدلول الجملة الانشائية مثل (اضرب) هو النسبة الطلبية الخاصة، ومدلول الجملة الخبرية مثل (اطلب منك الضرب) هو نسبة الطلب الى المتكلم، والجملتان وان تضمن كل منها (طلب الضرب من المخاطب) الا ان الطلب في الاولى (معنى حرفي) لم يكن ملحوظاً بذاته بل بما هو نسبة بين المتكلم والمخاطب والمادة - اي الحدث - فصيغة (افعل) موضوعة بازاء هذا الطلب غير الملحوظ مستقلة، اما الطلب في الجملة الخبرية (اطلب منك) فهو (اسمي) لوحظ مستقلاً، لأنه مدلول مادة الفعل المنسوبة بصيغة (يفعل) نسبة صدورية، وفرق واضح بين نسبة الطلب الى المتكلم في الجملة الخبرية وبين الطلب الواقع نسبة في الجملة الانشائية^(٢).

توضيح ذلك: ان صيغة (افعل) دالة على الطلب سواء كانت المادة التي صيغت بها هي مادة الطلب نفسه مثل (طلب) او القيام

(١) انظر مباحث الدليل المنطقي ٣٢٦/١.

(٢) نهاية الدراسة ٣٠/١.

مثل (قم) او القعود مثل (اقعد) او غيرها من المقاد، اما الصيغة في الجملة الخبرية فهي لا تدل على الطلب الا اذا كانت المادة المصوحة هي مادة (الطلب) فقط، وذلك لأن الطلب في الاولى هو نفس النسبة، اما الثانية فهو النسوب لا النسبة.

وما يقال عن (النسبة الطلبية) في صيغتي (افعل) و(لا تفعل) يقال عنها في الاستفهام والتنبئ ايضا فجملة (هل قام زيد) تدل على (النسبة الاستفهمية) الخاصة بين المستفهم (المتكلم) والمستفهم عنه (قيام زيد) كذلك تدل جملة (ليت الشباب يعود يوما) على التنبئ الواقع نسبة بين التنبئ والتنبئ وهي تختلف عن الجملة الخبرية (اتمن ان يعود الشباب) مثلا: بان التنبئ في الاولى معنى حرفي غير مستقل باللحظة تعبّر عنه الاداة (ليت)، اما في الثانية فهو معنى اسمي مستقل باللحظة تعبّر عنه مادة الكلمة (اتمن) المصوحة بصيغة تدل على نسبته الى المتكلم نسبة صدورية، وفرق بين نسبة التنبئ الى المتكلم، وبين التنبئ الواقع نسبة^(١).

٣ - وهناك راي ثالث يقول: ان مدلول الجملة الخبرية (زيد عالم) هو: (النسبة التصادقية) بين زيد وعالم، اي ان الذهن يتصور من سياق الجملة المذكورة (زيد) و(عالم) متصادقين على موضوع واحد، وهذه النسبة هي نفس النسبة في الجملة المتمحضة للانشاء مثل: (هل زيد عالم؟) او (ليت زيدا عالم) وكل ما بينهما من فرق ان النسبة بين الطرفين: زيد وعالم ليس لها ركنان فقط المسند والمسند اليه بل لا بد من ركن ثالث هو (وعاء الاسناد) اي الوعاء الذي تم به التصادق بين الطرفين خارج الذهن، وهذا الوعاء قد يكون وعاء التتحقق والثبت اذا كانت الجملة خبرية (زيد عالم) ويدل عليه تجرد الجملة عن الاداة، وقد يكون وعاء الاستفهام اذا كانت الجملة استفهمية مثل (هل زيد عالم) ويدل عليه (هل) او غيرها من ادوات الاستفهام، وقد يكون وعاء التنبئ او الترجي (ليت زيدا عالم) ويدل عليه الاداة (ليت) او (هل) وهكذا^(٢).

(١) انظر نهاية الدراسة للاصنافي ٣٠/١ وتراثات العراقي بداعي الافكار ٦٦/١.

(٢) مباحث الدليل اللغوی ٣٢٩/١ - ٣٣٠.

ويفترق هذا القول عن سابقه، ان القول السابق - اي الثاني - يفترض ان يكون في الجملة الانشائية (هل زيد عالم) نسبتان: النسبة التصادقية التامة التي كان طرفاها المنسد اليه (زيد) والمسند (عالم).. والنسبة الاستفهامية الخاصة التي كان طرفاها: المستفهم (المتكلم) والمستفهم عنه، اي النسبة التامة بين زيد وعالم، والدلال على الاولى جملة (زيد عالم) والدلال على الثانية الاداة (هل).

اما هذا القول فيفترض ان النسبة واحدة هي النسبة التامة بين زيد وعالم، الا ان هذه النسبة لها ثلاثة اركان: المنسد اليه، والمسند، ووعاء الاسناد. وتفترق الجملة الخبرية عن الانشائية في (وعاء الاسناد) فاذا كان هذا الوعاء وعاء التتحقق والثبتوت فهي خبرية، واذا كان وعاء الاستفهام او التمني او الترجي فهي انشائية.
والذي يؤخذ على هذا الرأي امران:

١ - ان لازم هذا القول انتفاء الحاجة الى التفصيل بين الجمل المشتركة والجمل المختصة بالخبر او بالانشاء لأنه اذا كان الفارق بين الجمل المختصة بالخبر والمختصة بالانشاء ما افترضناه من (وعاء النسبة) فهو ايضا فارق الجمل المشتركة بينها، فجملة (هند طالق) في حالتي الاخبار عن ذلك او الانشاء، تدل على نسبة الطلق الى هند. والذي يفرق بينها وعاء النسبة، فهو في حالة الاخبار: (وعاء التتحقق والواقع) وفي حالة الانشاء: (وعاء التحقيق والايقاع) والذي يشخص احد الوعائين ظروف القول ودواعي الاستعمال، لا تجرد الجملة عن الاداة، لأن تجردها عن الاداة (الدالة على الوعاء) يساوي عدم وجود الوعاء، بحكم تضایيف الدال والمدلول.

٢ - ان الالتزام بهذا القول ينتهي بنا الى هدم ما بنيناه سابقا من كون المعرف والادوات (دواو نسبة خاصة) - ولو كانت نسبا تحليلية - ينضاف مضمونها الى ما في الجمل من نسب تامة، ذلك لأن (هل) اذا كانت لا تدل على تلك النسبة الاستفهامية الخاصة واما تدل على تشخيص (وعاء) النسبة التامة فقط، والمفروض ان هذا الوعاء يدل

عليه تجبرد الجملة من الاداة ايضا، اصبحت هذه الادوات غير دالة على نسبها الخاصة - كما هو المدعى - لأن ما تدل عليه من وعاء النسبة التامة ليس هو النسبة الخاصة قطعا - لا التحليلية ولا الواقعية - وهذا ما لا يقره واقع اللغة، ولا ما نحسن به في وجداننا من معانٍ نسبية تضيقها الادوات والمحروف الى نسب الجملة التامة، فجملة (نام الطفل) اذا كانت الصيغة الخبرية فيها دالة على نسبة النوم الى الطفل في وعاء التتحقق والثبوت، فما هي النسبة الخاصة التي تضاف اليها حين نقول: (هل نام الطفل)، ايكون المعنى المضاف بـ(هل) قلب الوعاء من التتحقق الى الاستفهام؟ ووعاء النسبة ليس هو النسبة - كما قلنا - ام يكون المعنى المضاف بها جعل النوم المنسوب الى الطفل، بأي وعاء كان، مستفهما عنه؟ أي جعل النسبة التامة طرفاً لنسبة اخرى تحدثنها (هل) بين المستفهم والمستفهم عنه، كما تجعل كلمة (في) في جملة (نام الطفل في السرير) النوم المنسوب الى الطفل مظروفاً والسرير ظرفاً، وكما تجعل (ان) في جملة (ان جئتني اكرمتك). النسبة التامة، في كل من شرطها وجزائتها، طرفاً من اطراف (النسبة التعليلية) التي تدل عليها اداة الشرط.

اما التساؤل عن كون هذه النسبة الخاصة تامة او ناقصة، واقعية او تحليلية وما يرد على ذلك من ايرادات^(۱) فهو على دقته، والتسلیم بضمونه اقرب الى تحليل النسبة فلسفياً منه الى تحليل الدال عليها لغويًا.

٢ - ايجاد المعنى في الانشاء والحكاية عنه في الخبر

المعروف عند النحاة والبلاغيين ان الفرق بين الجمل الانشائية والخبرية: ان الانشائية توجد معنى في الخارج لم يكن موجودا قبل اللفظ ، كالدبح والذم في (نعم وبئس) والتقليل في (رب) والتکثير في (كم) والتسمى في (ليت) والترجي في (لعل) والاستفهام في (هل) وهكذا، ولذلك لا يوصف الكلام الذي تدخله هذه الادوات بأنه صادق او كاذب. اما الجمل الخبرية فلا

(۱) مباحث الدليل اللغوی / ۳۲۸ - ۳۲۹

توجد معنى لم يكن موجوداً، بل تكشف عن معنى موجود في الخارج قبل التلفظ فيوصف الكلام بالصدق ان طابق الخارج وبالكذب ان لم يطابقه.

ويشرح الرضي فكرة النحوين عن ذلك بما يأقى: « انك اذا قلت (نعم الرجل زيد) فاما تشيء المدح وتحده بهذا اللفظ، وليس المدح موجوداً في الخارج في احد الازمنة مقصوداً مطابقة هذا الكلام اي انه حق يكون خبراً، بل تقصد بهذا الكلام مدحه على جودته الحاصلة خارجاً، ولو كان اخباراً صرفاً عن جودته خارجاً لدخله التصديق والتکذيب^(١) ».

ويذكر بعد ذلك توجيه النحوين لما يفهم منه التکذيب في بعض اساليب الانشاء - كقضية الاعراضي الذي بشره احدهم بولوادة قائلاً: نعم المولودة. فأجاب الاعراضي: والله ما هي بنعم المولودة - بأن ذلك «ليس تکذيباً له في المدح اذ لا يمكن تکذيبه فيه، بل هو اخبار بان الجودة التي حكمت بحصوتها في الخارج ليست بحاصلة، فهو انشاء جزءٍ من الخبر^(٢) ».

ثم أورد الرضي على هذا التوجيه ما حاصله: ان هذا التوجيه يطرد في الخبر أيضاً، فالمتكلم بجملة (زيد أفضل من عمرو) قد أوجد التفضيل ولا يمكن تکذيبه بذلك فيقال: « انك لم تفضل، بل التکذيب اما يتعلق بأفضلية زيد» ونحو (زيد قائم) خبر بلا شك، ولا يتحمل الصدق والكذب من حيث نفس الاخبار الذي هو فعل الخبر لأنه أوجده بهذا اللفظ قطعاً، بل التکذيب والتصديق من حيث الخبر به، وهو ثبوت القيام لزيد^(٣).

ويقصد الرضي بايراده هذا: انه إذا كان (ايجاد المعنى) في الجملة الانشائية الذي لا يقبل التکذيب هو (ايجاد المدح) في جملة (نعم الرجل...) وان الذي يقبل التکذيب هو الجزء الخبري منها أي (الجودة المحكوم بشبوبتها خارجاً) فان الجملة الخبرية كذلك، لأن جلقي (زيد أفضل من عمرو) أو (زيد قائم) فيها جزء لا يقبل التکذيب هو: (ايجاد المتكلم التفضيل في

(١) شرح الكافية ٣١١/٢.

(٢) شرح الكافية ٣١١/٢.

(٣) نفسه وانظر الصبان على الاشوفني ١٩/٣.

الاول والاخبار في الثانية) وفيها جزء يقبل التكذيب هو: (ثبوت الافضلية أو ثبوت القيام خارجا).

وقد ناقش النحويون والبلغيون رأي الرضي هذا: بأن قياس الخبر على الانشاء في ايجاد المعنى قياس مع الفارق، لأن الكلام في مدلول الجملتين، و(التفضيل) و(الاخبار) وان كانا فعل المتكلم الذي أوجده بقوله (زيد أفضل.. أو زيد قائم) إلا أن كلا منها ليس مدلول الخبر بل مدلوله الحكم بالنسبة بين طرفي الاسناد، أي (ثبوت الافضلية... أو ثبوت القيام لزيد) وهو محتمل للصدق والكذب فلا يكون انشاء، اما مدلول جملة (نعم الرجل زيد) أو (ما أحسن زيدا) فهو أحداث المدح أو إحداث التعجب «واما كون التعجب منه - كحسن زيد مثلا - حاصلا في الواقع فهو لازم عرفي للمعنى المقصود، وليس مقصودا من الصيغة فلا يلزم كونها خبرا»^(١).

فإيجاد المعنى الانشائي عند النحويين والبلغيين يفسر على الشكل الآتي:
ان جملة (هل زيد عالم) مثلا تتضمن مدلولين: مدلولا بالاصالة هو مقصود المتكلم الاول، ومدلولا بالتبع ليس مقصوده بل لازم مقصوده، فالمدلول بالاصالة هو: الاستفهام أي (طلب الفهم عن ثبوت العلم لزيد) وهذا هو المعنى الانشائي الذي لا يقبل التكذيب لحدوده من نفس الجملة، أو من الأداة (هل)، أما المدلول بالتبع فهو: متعلق الاستفهام أي (ثبتت العلم لزيد) وهذا المدلول وان صر وصفه بالصدق والكذب - لو تجرد عن هل - إلا أنه ليس المدلول الاصل للجملة الانشائية لوقوعه في سياق الاستفهام.

أما الجملة الخبرية (زيد عالم) فمدلوها الاصل هو: ثبوت العلم لزيد، وهذا المدلول له واقع ثابت قبل التلطف، أي أن زيداً في واقع الامر قد يكون عالماً فيكون مدلول الجملة صادقاً وقد يكون غير عالماً فيكون كاذباً.

أما الاصوليون فالكثير منهم يوافق النحواء والبلغيين في كون الجملة الانشائية توجد مدلولها بنفس اللفظ والجملة الخبرية (تحكي) وتكشف بلفظها عن معنى موجود قبل اللفظ، أو سيوجد بعده، ولكن الحققين منهم يسألون

(١) هامش الرضي ٣١١/٢ وانظر الانباني على شرح الفتاوا في تلخيص المناجح ١٠١/٣.

عن معنى (الإيماد) المدعى للجملة الإنسانية دون الخبرية.

فيتعلق الاصفهاني على قول صاحب الكفاية: «وأما الصيغ الإنسانية فهي على ما حققناه في بعض فوائضنا، موجدة لمعانها في نفس الأمر الخ» بما حاصله:

ان المراد من وجود المعنى باللفظ لا يخلو من حالتين: أما ان يراد ان هناك وجودين مستقلين وجوداً للفظ بالذات، ووجوداً للمعنى بالذات بحيث يكون وجود اللفظ سبباً لوجود المعنى. واما ان يراد ان هناك وجوداً واحداً للفظ والمعنى بحيث ينسب هذا الوجود للفظ أولاً وبالذات وللمعنى ثانياً وبالعرض.

أ - أما الحالة الاولى فهي غير معقوله، لأن الوجود الحقيقي للشيء منحصر بوجوده الخارجي في الاعيان، أو وجوده الصوري في الاذهان، ففي الوجود العيني لا يعقل ان يكون وجود اللفظ علة لوجود المعنى بالذات في الخارج، لأن ذلك يتوقف على حصول ما يطابق المعنى خارجاً من نفس اللفظ يقصد انتا حين نقول (قائم) - مثلاً - يوجد شخص متلبس بالقيام يكون مطابقاً لمعنى (قائم) وهذا غير معقول.

وفي الوجود الذهني كذلك، لا يعقل أن يكون اللفظ علة لوجود المعنى، لأن علة وجود المعنى في ذهن الانسان هي (تصور المعنى) من دون حاجة لأن يكون معلولاً للفظ، وأما الانتقال من سياق اللفظ الى المعنى فهو للعلاقة الوضعية بين اللفظ والمعنى وهي ثابتة في كل لفظ ومعنى سواء كان خبراً أو انشاءً.

ب - وأما في الحالة الثانية وهي أن يكون المراد بوجود المعنى باللفظ: أن يكون هناك وجود واحد ينسب الى اللفظ بالاصالة، والى المعنى بالتبير، فهو أمر معقول، لأن الذي يوجد بالذات من قولنا (قائم) هو اللفظ فقط، وبواسطة العلاقة الوضعية بين اللفظ والمعنى يكون ذلك وجوداً للمعنى بالعرض، تنزيلاً لوجود اللفظ منزلة وجود المعنى، كما ننزل وجود الضمير منزلة الاسم الظاهر.

وإذا تم هذا، وكان وجود اللفظ هو وجود المعنى انعدم الفارق - من هذه الناحية - بين الجملة الخبرية والجملة الانشائية، فلا يصبح التفريق بينهما: «بأن مفاد الإنشاء يوجد ويحدث بعد أن لم يكن ومفاد الاخبار يحكي عنها كان أو يكون.. فان وجود المعنى باللفظ وحدوده به مشترك بين الاخبار والانشاء».

يقصد انه إذا كان وجود لفظ (بيع) هو وجود تزيله لمعناه أي (نقل الملكية بعوض) فان وجود لفظ الجملة (بعت) هو وجود تزيله لمعناها، أي (نسبة البيع الى المتكلم) سواء كان ذلك في مقام الخبر أو في مقام الإنشاء، ويكون الفرق بينها بقصد الحكاية وعدتها، أي ان المتكلم بجملة (بعت) قد يقصد وجود نسبة البيع الى المتكلم خارجا بوجود اللفظ المنزل منزلتها فتكون انشاءا وقد يقصد زيادة على ذلك الحكاية والانباء عن وجود تلك النسبة فت تكون خبرا. فمضمون الخبر إذن أوسع من مضمون الإنشاء لأن الإنشاء يدل على وجود النسبة والخبر يدل على وجودها مع الحديث عنها.

هذه في الجمل المشتركة أما الجمل المختصة بالخبر أو المختصة بالانشاء فهي كذلك، أي أن وجود لفظ الجملة المختصة فيها وجود تزيله لمعناها ولكن الفرق بينها ليس بزيادة الحكاية عن النسبة وعدتها، بل بقابلية النسبة للحكاية وعدم قابليتها فالنسبة الخبرية نسبة تامة وهي قابلة للحكاية والانباء عنها، والنسبة الانشائية نسبة خاصة غير قابلة للحكاية لأنها مدلول الحروف والأدوات التي تجعل الجمل التامة في سياق الاستفهام والمعنى والترجي والتعجب وأمثالها^(١).

٣ - انكار الخوئي دلالة الجملتين على النسبة التامة

قلت: ان المشهور ان الجملة الخبرية تدل على نسبة تامة لها خارج تطابقه فت تكون صادقة أو لا تطابقه فتكون كاذبة، وان الجملة الانشائية تدل على ايجاد نسبة تامة لا مطابق لها في الخارج، لذلك لا توصف بالصدق والكذب. ولكن الخوئي في محاضراته أنكر هذا المشهور من دلالة الجملتين واعتبر

(١) انظر رأي الاصفهاني في كتابيه نهاية الدراسة ١٦٠/١ - ١٦٢ والاصول على النهج الحديث من ١٠.

كلا منها لا يدل على وجود نسبة ولا على ايجادها، واما يدل على ابراز أمر نساني هو: اما قصد الحكاية والاخبار عن ثبوت النسبة في الجملة الخبرية، واما امر نساني آخر غير قصد الحكاية في الجملة الانشائية كالتنمي والترجي وكالاعتبارات الشرعية في العقود والايقاعات وأمثالها. ورأى ان كلا من الجملتين من حيث الدلالة الوضعية لا تتضمن بالصدق والكذب، وتفصيل هذه الآراء انه في:

أ - ايجاد الجملة الانشائية

أنكر كاستاذه الاصفهاني، أن تكون موضوعة لايجاد المعنى، أي أن لفظ الجملة الانشائية علة لوجود معناها في الخارج وحجته في ذلك: انهم ان أرادوا بالايجاد الايجاد التكويني، كايجاد الموجودات الخارجية من الذوات والصفات وغيرها فمن الواضح ان «الالفاظ ليست واقمة في سلسلة عللها وأسبابها كي توجد بها وان أرادوا الايجاد الاعتباري، كايجاد الوجوب والحرمة، أو الملكية والزوجية، فيرده انه يكفي في ذلك نفس الاعتبار الفسافي من دون حاجة الى اللفظ والتكلم به.. نعم اللفظ مبرز لهذا الاعتبار في الخارج، لا انه موجود له الخ» فإذا أراد المتكلم مثلا ان يبرز ما في نفسه من «اعتبار الملكية يتكلم بصيغة (بعت) أو (ملك) وإذا قصد ابراز اعتبار الزوجية يبرزه بقوله: (زوجت).. وإذا قصد اعتبار كون المادة على عهدة المخاطب يتكلم بصيغة (أفعل) ونحوها وهكذا^(١)».

هذا على ان (الايجاد الاعتباري) في العقود والايقاعات والاحكام الشرعية ليس له ما يائله في الصيغ الانشائية الأخرى كالتنمي والترجي والاستفهام وأمثالها، لأنها ليست موردا لأي اعتبار لا من الشارع ولا من العقلاء حق يتوصل بها الى ترتيبه في الخارج، بل هي أمور تحدث في نفس المتنمي والترجي والمستفهم فيبرزها بالالفاظ الموضوعة لها^(٢).

ب - الجمل الخبرية ودلالتها على النسبة

وقد أنكر الحنوي أن تكون جملة (زيد عالم) مثلا دالة على (ثبت العلم

(١) (٢) محاضرات في اصول الفقه ٩١/١ - ٩٥

لزید) واما هي دالة على أمر نفسي أيضاً هو (قصد الحكاية والأخبار عن ثبوت العلم لزید) وهو رأي شبيه برأي الرضي المتقدم، ودليله على ذلك أمران:

١ - ان جملة (زيد عالم) لا تدل على تحقق النسبة خارجاً، لأنها لا تكشف - ولو على سبيل الظن - عن ثبوت العلم لزید في الخارج، واما توجب تصور ذلك، لا التصديق به، ودلالة الجملة - عند المخوّي - تصديقية لا تصورية^(١)، فاذا كانت الجملة غير دالة على معناها الذي وضعت له، فأي فائدة مثل هذا الوضع؟ وهذا بخلاف ما إذا افترضنا ان الجملة الخبرية تدل على (قصد الحكاية والأخبار عن تتحقق النسبة خارجاً) فان دلالتها تلك لا تنفك عنها أبداً، فجملة (زيد عالم) تدل دلالة تصديقية على ان المتكلم يقصد الاخبار عن ثبوت العلم لزید، وكل ما يلزم على هذا القول أن قصد المتكلم الاخبار عن ثبوت النسبة لا يحتمل الصدق والكذب، ولا مانع من الالتزام بذلك لأن الجملة الخبرية كالجملة الانشائية لا توصف، من ناحية الدلالة على معناها بكونها صادقة أو كاذبة، بل دالة أو غير دالة، والذي يوصف بالصدق والكذب هو مدلول الجملة الخبرية - لا الدال عليه - أي المخبر عنه وهو (ثبوت العلم لزید) الذي يطابق الواقع فيكون صادقاً ولا يطابقه فيكون كاذباً.

يؤيد ذلك أنه لو افترضنا ان المدلول والمعنى وجد من غير دال لفظي - كما لو سئلت عن معنى زيد فحركت رأسك - لصح أن يوصف ذلك بالصدق والكذب أيضاً.

٢ - ان حقيقة الوضع عند المخوّي - سواء في وضع المفردات أو وضع الجمل - هو: (التعهد والالتزام النفسي) أي أن المتكلم في آية لغة من اللغات يتعهد ويلتزم انه إذا أراد تفهيم معنى خاص أن يتكلم

(١) التصور: حضور صورة الشيء عند المقل. والتصديق: حضور الصورة مع المسمى والاعتقاد بها. ومراد الاصوليين هنا/انه اذا خطور معنى الجملة في ذهن السامع من دون ارادة المتكلم وقصده دلالته الجملة تصورية، واذا كان خطور ذلك بارادة المتكلم وقصده فهي تصديقية.

بلغظ مخصوص لا يصلح ذلك المعنى الى السامع، فاللفظ مفهوم ودال وإرادة المعنى مفهوم ومدلول، ومن الواضح ان التعميد والالتزام لا يتعلق إلا بفعل اختياري، إذ لا معنى لأن يتعميد المتكلم بأمر لا يقع تحت قدرته واختياره، وبما ان (ثبوت النسبة أو نفيها في الواقع) خارج عن إرادة المتكلم واختياره فلا يعقل ان يقع تحت تعهده والتزامه، ومن ثم فلا يمكن أن يكون هو المعنى الذي وضعت له الجملة الخبرية، وهذا بخلاف ما إذا كان معناها (قصد الاخبار عن ثبوت النسبة أو نفيها) فان ذلك مما يمكن أن يتعميد به المتكلم ويلتزمه لوقوعه تحت قدرته واختياره^(١).

ونقطة الضعف في انكار السيد الخوئي دلالة الجملة على النسبة التامة هو أنه بنى أداته في انكارها على رأيه في أن الدلالة الوضعية للجملة (دلالة تصديقية) وهو رأي يتفرع على رأيه الآخر في ان حقيقة الوضع هي (تعهد المتكلم والتزامه بأنه مق أراد تفهم معنى مخصوص أتى بلغظ مخصوص) وكلما هذين الرأيين موضع نظر عند الاصوليين واللغويين.

أ - الدلالة الوضعية تصورية

فالدلالة عند أكثر الاصوليين هي دلالة تصورية سواء كان اللفظ مفرداً أم هيئه تركيبية، فالذى يدل عليه لفظ (القيام) هو الصورة المنطبعة بآذاننا لهذا الحدث والذى تدل عليه جملة (زيد قائم) هو الصورة المحاصلة بآذاننا للنسبة بين زيد وهذا الحدث، أي (ثبوت القيام لزيد) وهو أمر قابل للتصور والادراك كما انه قابل للتصديق (أي قصد الاخبار والحكاية عنه) ولكن هذه الدلالة التصديقية للجملة لا تفهم من لفظ الجملة باعتبارها هيئه موضوعة لمعنى قابل للتصور، بل تفهم من قرائن حالية ودلائل سياقية تدل على أن الفالب في حال المتكلم العاقل ألا يسوق الكلام على عواهنه بل يسوقه مریدا مضمون ما يقول، وهذا خارج عن دلالة اللفظ على معناه المتصور.

(١) محاضرات في اصول الفقه ٩١/١ - ٩٥

نعم يمكن أن تكون دلالة الجملة الوضعية تصديقية إذا كانت حقيقة الوضع هي التعميد والالتزام ولكن الأمر ليس كذلك.

ب - حقيقة الوضع

فحقيقة الوضع - عند أكثر الأصوليين - ليست هي التعميد والالتزام، بل هي تلك العلاقة الخاصة بين اللفظ والمعنى الناشئة من اعتبار الواضح لفظ (أسد) بازاء (الحيوان المفترس) مثلاً أو الناشئة من كثرة استعماله لهذا اللفظ مقررونا بارادته لذلك المعنى، وليس لعمده والتزامه بالتفهيم.

على ان إدراك معنى (التمهد) و(الالتزام النفسي) يتطلب مرحلة من النضج العقلي، والتطور الاجتماعي للإنسان، ولا شك ان اللغة كانت موجودة قبل هذه المرحلة، فكيف تم وجودها في المجتمعات البدائية التي لا يمكن أن تدرك هذه المعاني.

لذلك يسأل البحث اللغوي الحديث عن العوامل التي جعلت اللغة تظهر بصورة أصوات ذات مقاطع متميزة (اللفاظ) ويستبعد في تعليل ذلك النظريات المعروفة في (الوضع) و(التواضع) لأنها يتطلبان وسيلة يتفاهم بها المتواضعون، ولا يمكن أن تكون هذه الوسيلة هي (اللغة الصوتية) لأن المفروض أنها لم توضع بعد، كما لا يمكن أن تكون الوسيلة هي (لغة الاشارة) لأن أمامنا الفاظا تدل على أمور معنوية يتعدى استخدام الاشارة الحسية فيها^(١).

والكلام بعد ذلك يطول ويخرج بنا عن المدلول النحوي للجملة.

(١) انظر في ذلك علم اللغة للدكتور علي عبد الواحد وافي ص ٨٨ وما بعدها.

المفهوم المخالف لدلول الجملة

يعقد الاصوليون، في بحثهم عن دلالات الجملة، بابا للبحث عن معنى آخر يخالف أو يوافق معنى الجملة المنطوق بها، يسمونه (المفهوم) ويقسمونه إلى: مفهوم الموافقة... ومفهوم المخالفة، وهو بحث لم يتطرق له النحويون ولا البلاغيون.

ويقصد الاصوليون بالمفهوم بقسميه: ان لفظ الجملة يتحمل معنى مطابقا لظاهر نصها المنطوق به، ويسمونه (المنطوق) ويتحمل معنى آخر ملازما لذلك المعنى يسمونه (المفهوم) وهذا المفهوم قد يكون موافقا لحكم المنطوق به، كدلالة قوله تعالى: (ولا تقل لها أَنْ) على حرمة التأنيف بالمطابقة، وعلى حرمة ما هو أشد منه كالضرب والشتم بالالتزام، ويسمون هذا المعنى: (مفهوم الموافقة) او (دلالة النص) او (قياس الاولوية) على الخلاف بينهم في أن دلالته على الاشد لفظية أو عقلية.

وقد يكون المفهوم نقضا مغالفا لحكم المنطوق به، فإذا كان الحكم في المنطوق مثبتا كان في المعنى الملازم منفيا، وإذا كان منفيا كان مثبتا، ويسمون هذا المعنى بـ(مفهوم المخالفة).

فالجملة الشرطية مثلا تتضمن عبارتين كانتا في الاصل جملتين، ثم دخلت عليهما أداة ربطت احداهما بالأخرى فكانت منها جملة واحدة نزلت العبارة الأولى - فيها يقول بعض النعامة - منزلة السبب والثانية منزلة المسبب^(١)، أو نزلت الأولى منزلة القيد والثانية منزلة المقيد فيها يقول البعض الآخر^(٢). وبحكم هذه العلاقة السببية أو التقييدية يكون لجملة (ان جاء زيد فأكرمه) منطوق يدل على ان اكرام زيد متوقف على مجبيه، أي أن الاقرام يتحقق عند تحقق المجيء، ويفترض ان يكون لها (مفهوم) مناقض لهذا المنطوق ويعرف من لفظ الجملة أيضا هو: ان الاقرام ينتفي عند انتفاء المجيء.

كذلك يفترض بعضهم في الجملة المقيدة بوصف من الاوصاف، كجملة: (ينجح الطالب الممتاز جائزة تقديرية) فان منطوقها يدل على ثبوت الحكم

(١) ابن الحاجب في الكافية انظر شرح الرضي ٢٥٢/٢ والمخزوبي (في النحو العربي: نقد وتجزيه) ص ٥٦.

(٢) انظر الرضي ٨/١ ومنتاج العلوم للسکاكى ١١٢.

للطالب عند ثبوت الوصف (الامتياز) ومفهومها يدل على انتفاء الحكم عند انتفاء الوصف . ويسرورون مثل هذه القيمة الخلافية الى جل أخرى تشمل على أدوات حصر أو غاية أو استثناء ، أو تقييد بعده أو لقب أو ظرف .
و قبل أن أدخل في تفصيل ما يقوله الاصوليون من دلالة هذه الجمل على ما يدعونه لها من مدلول آخر يحسن أن نثبت من علاقة ذلك بالبحث النحوي .
هل المفهوم مدلول نحويا :

وانا استبعد مقدما ان يكون (مفهوم الموافقة) مدلولا نحويا للجملة ، ذلك لأن قوله تعالى : (ولا تقل لها أَفْ) و قوله : (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) وان دلتا على النهي عما هو أكثر من قول (أَفْ) ورؤيه ما هو أكبر من الذرة إلا أن دلالتها على ذلك ليست ناشئة عن وظيفة اداة نحوية ، أو عن وظيفة هيئه تركيبية خاصة لقواعد النحو العامة . وإذا كان هاتين الآيتين وما يشبههما من الجمل مدلول آخر غير مدلولها الاصلي فهو ، إذا كان عقليا لا يخرج عما يسميه الاوصليون بـ (القياس الجلي) أو (قياس الاولى) وإذا كان لفظيا فلا يخرج عن أساليب البلاغة الحالصة كالكتابية ، والرمز والبالغة ، أي أن النهي عن قول (أَفْ) كنایة عن النهي عن الحاق الاذى بالوالدين ، و(مثقال ذرة) كنایة عن مجازاة عمل الخير والشر قل أو كبر . واستبعد ما نقله ابن السبكي عن الأمدي والفزالي من أن ذلك دلالة مجازية من اطلاق الاخص على الاعم^(١) لأنه لا تجوز في الآيتين فاللفظ مستعمل في معناه الحقيقي والقرينة غير صارفة عن إرادته .

أما مفهوم المخالفة فهو - كما سرر ذلك من حوار المتنازعين فيه - مدلول وظيفي لادوات الشرط ، والحصر ، والغاية ، والاستثناء ، او هو مدلول وظيفي تتعاون عليه الاداة واهيئه التركيبية العامة للجملة ، وإذا التزمنا بأن ثبوت الجزء عند ثبوت الشرط - اي (المنطق) - مدلول نحويا للجملة الشرطية او لاداتها ، فان انتفاء الجزء عند انتفاء الشرط - اي (المفهوم) - مدلول نحويا ايضا اذا استخدمنا انتفاء من تركيب الجملة او من اداتها ولا يكن التفريق بينها .

(١) شرح الجلال المعل على جمع المجموع ٣٢٠/١ .

ضوابط لدلالة الجملة على المفهوم

هناك ضوابط ولاحظات لا بد من التنبيه عليها قبل البحث في الجملة الدالة على المفهوم، لنكون على بينة من توفرها في الجمل التي يدعى لها ذلك وهذه الضوابط ليست موضع اتفاق القائلين بالمفهوم والمانعين منه، ولكنها الضوابط المعقولة للقول بالمفهوم وهي:

١ - ان كل جملة ذات نسبة تامة تتضمن (حكم) فجملة (زيد قائم) او (قام زيد) وما يدخلها من نفي، تشتمل على محكوم به هو (القيام) ومحكوم عليه هو (زيد) وحكم هو (ثبوت القيام لزيد او نفيه عنه)، وجملة (اكرم زيدا) او (لا تكرمه) تشتمل على محكوم به هو (الاكرام) ومحكوم عليه هو (المخاطب) وحكم هو (الامر بالاكرام او النهي عنه) وهكذا ..

والمفروض في بحث المفهوم ان تركيب الجملة - الخبرية او الانشائية - يتکفل بنفسه اثبات الحكم للمسند اليه في المنطوق ونفي الحكم عما عداه في المفهوم، سواء كانت في الجملة اداة نفي كبعض جمل الاستثناء والمحض او لم تكن.

٢ - ان فائدة القيد الداخل على الجملة سواء كان شرطا، أو نعطا، أو حالا ، او ظرفا، او غاية او غير ذلك من القيود هي ان ينتفي المقيد عند انتفاء قيده، فإذا كان المقيد هو المسند انتفي المسند، وإذا كان المقيد هو المسند اليه انتفي المسند اليه، وإذا كان المقيد هو الاسناد اي الحكم انتفي الحكم نفسه، والمفروض في بحث المفهوم ان يدل تركيب الجملة على ان القيد فيها قيد للاسناد، لأن المدعى هو انتفاء الحكم عند انتفاء القيد، ولا يكفي ان يكون القيد راجعا للمسند او للمسند اليه، لأن انتفاء الحكم حينئذ يكون لانتفاء احد طرفيه: المحكوم به او المحكوم عليه، لا لانتفاء قيده، وانتفاء الحكم لانتفاء احد طرفيه مسألة عقلية لا لفظية.

٣ - ان الحكم - سعة وضيقا - تابع للمحكوم به من حيث كونه طبيعية

الشيء او فردا من افرادها، فاكرام زيد مثلا، قد يكون مطلقا لأن المقصود به طبيعة الاعلام، وقد يكون مخصوصا لأن المقصود به حصة خاصة من حصن الاعلام المطلق، اي ان اكرام زيد قد يكون بداعي الجاملة، وقد يكون بداعي الشفقة، وقد يكون بداعي مجازة الاحسان بالاحسان، وقد يكون لأجل القرابة وهكذا، فاذا قلت: (ان جاءك زيد فأكرمه) وعلمت بان ذلك من اجل الجاملة مثلا، فان الذي ينتفي هنا، عند انتفاء المعيء هو (شخص الحكم) لا (مطلق الحكم) اي ان الذي ينتفي هو اكرام الجاملة، اما حصن الاعلام الاخر للشفقة او للمجازة او للقرابة فتبقى من دون نفي.

فالافتراض اذن في بحث المفهوم ان تدل الجملة على ان المعنى عند انتفاء القيد هو مطلق الحكم لا شخصه، فان شخص الحكم ينتفي حتى في الجملة المتعلقة باسم علم مثل: (اكرام زيدا) فعند انتفاء (زيد) ينتفي شخص الاعلام المتعلق به قطعاً، ولكن هذا الانتفاء ليس (مفهوما) من تركيب الجملة ليصبح مدلولا نحويا، بل هو انتفاء عقلي لعدم وجود موضوع للاعلام، وهو ما يسميه المناطقة (سالبة بانتفاء الموضوع)، وانتفاء الحكم لانتفاء الموضوع يجري حتى في الجملة الشرطية التي يكون شرطها مسوقا لبيان الموضوع مثل (اذا رزقت ولدا فاختنه) فإنه لا معنى حينئذ لأن يكون لها مفهوم اي (اذا لم ترزق ولدا فلا تختنه).

٤ - في الجمل التي ادعى لها المفهوم - عدا الحصر والاستثناء والغاية - يوجد ضابط آخر متفق عليه بين الاصوليين تقريبا هو أن الجملة الخبرية لا مفهوم لها بخلاف الانشائية^(١)، اي ان جملة مثل (في الجامعة الطلبة المتازون) لا يدل تقييدها بالوصف على عدم وجود غير المتازين، في حين تدل جملة: (اكرام الطلبة المتازين في الجامعة) على عدم اكرام غيرهم، كذلك فان جملة مثل (اذا شرب المريض هذا

(١) لم اجد من يساوي بين المخبر والانشاء في الدلالة على المفهوم غير سعد الدين التنتازاني في حاشيته على شرح المختصر . ١٧٩/٢

السائل مات) لا تدل على انه اذا لم يشربه لم يمت، في حين تدل جملة (اذا شرب المريض هذا السائل فاعطه الدواء الفلاني) تدل على عدم اعطائه الدواء اذا لم يشرب السائل.

ويخلل ابن الحاجب وشراحه ذلك^(١): بان الجملة الخبرية ذات حكمين: حكم نفسي هو النسبة الذهنية التي ييرزها المتكلم بلفظ الجملة اي (الاخبار عن ثبوت المسند للمسند اليه).. وحكم واقعي وراء لفظ الجملة هو المطابق الخارجي الذي يحكي عنه الخبر، اي (ثبتوت المسند للمسند اليه واقعا) وجملة (في الجامعية الطلبة الممتازون) تدل على نفي الحكم النفسي لا الحكم الواقعي الذي هو المفهوم، اي انها تدل على (الاخبار بوجود الطلبة الممتازون.. وعدم الاخبار عن وجود سواهم)، ولكن عدم الاخبار عن وجود غير الممتازين لا يلزم منه عدم وجودهم واقعا، لجواز ان يوجد في الخارج ما لا يخبر عنه قط.

اما الجملة الانشائية فهي ذات حكم نفسي واحد، هو النسبة الذهنية التي ييرزها المتكلم بلفظ الجملة، ولا واقع لهذا الحكم وراء لفظ الجملة، فاذا دلت الجملة على نفيه عما عدا المنطوق به فقد انتفى الحكم اصلا وتحقق المفهوم.

بعد هذه الضوابط لدلالة الجملة على المفهوم نعود الى ما اختلف فيه الاصوليون من مفاهيم العمل لتطبيق الضوابط عليها وسنذهب في مفهوم الشرط كنموذج لهذا الاختلاف على ان نشير لبقية المفاهيم بعد ذلك بامجاز.

١ - مفهوم الشرط

وقد ذهب الى القول بان التركيب الشرطي يدل على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط اكثرا اصوليين من الامامية والشافعية والمالكية، وخالفهم في ذلك الحنفية، بل انهم انكروا المفهوم المخالف في جملة المفاهيم، ولكن الغريب ان الكمال بن الهمام - وهو حنفي المذهب - نسب اليهم انكار المفهوم في

(١) انظر ذلك في المختصر الاصولي لابن الحاجب وشرح المضد وحاشية السيد عليه ١٧٩/٢.

كلام الشارع فقط، ونقل شارحه عن بعضهم: «ان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه في خطابات الشارع، فاما في متفاهم الناس وعرفهم، وفي المعاملات والمقليات يدل^(١)» وعكس الامر السبكي من الشافعية كما نقله ابنه في جمع المجموع، اي انه اثبت المفاهيم كلها في كلام الشارع دون كلام الناس^(٢).

ووجه الغرابة في ذلك: ان الشارع ليست له لغة خاصة غير لغة العرب، فإذا كانت الجملة الشرطية دالة في لغة العرب على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط فهي دالة في كلام الشارع أيضاً، وبهذا اثبت الاحناف وغيرهم دالة النص وأشارته واقتضاءه وصيغ العموم والاطلاق، والافعال، والمحروف وما يشبهها.

واذا كانت دالة في كلام الشارع على المفهوم فهي دالة في لغة العرب أيضاً، وبكتاب الله وسنة نبيه اثبت النحاة اكثراً قواعد النحو كما هو واضح، على ان ظاهر كلام الاحناف في تحرير المسألة لا يساعد على ما ادعاه ابن الهمام لهم من تغريق.

منشأ الخلاف في مفهوم الشرط

ذكر صدر الشريعة من الاحناف، وسعد الدين التفتازاني من الشافعية، ان الخلاف بينهم في مفهوم الشرط مبني على أساس اختلافهم في فهم ما تدل عليه الجملة الشرطية من حكم تتضمنه النسبة التعليقية التامة، وهو خلاف يدور عادة بين المناطقة من جهة واصحاب المعانى واهل العربية من جهة أخرى خلاصته: ان كل جملة تتضمن حكمها بالنسبة التامة بين طرفيها فما هو الحكم الذي تتضمنه الجملة الشرطية؟

أ - اختيار اصحاب المعانى و«أهل العربية ان الحكم هو الجزاء وحده والشرط قيد له، بمنزلة الظرف والحال، حتى ان الجزاء ان كان خبراً فالشرطية خبرية، وان كان انشاء افانشائية» ومال الشافعى الى ذلك

(١) التقرير والتعبير في شرح التعبير ١١٧/١.

(٢) جمع المجموع بمحاشية المطار ٣٢٥/١.

واعتبر الحكم في الشروط دون شرطه، وان الحكم فيه عام على جميع التقادير، ولكنه جعل التعليق بالشرط «ايجابا للحكم على تقدير وجود الشرط واعداما له على تقدير عدمه، فصار كل من الثبوت والانتفاء حكما شرعا ثابتا باللفظ منطوقا ومفهوما، وصار الشرط عنده تخصيصا وقصرا لعموم التقادير على بعضها» أي أن جملة (ان جاء زيد فاكرمه) تدل على حكم عام باكرام زيد ولكن التقيد بالشرط خصه بتقدير مجبيه دون تقدير عدم مجبيه، وبهذا تكون الجملة دالة بتركيبها اللغطي على المفهوم، أي انتفاء الجزاء عند انتفاء الشرط.

ب - واختار المناطقة - ومال الى ذلك الاحناف - ان مجموع الشرط والجزاء كلام واحد، يكون الشرط فيه بمنزلة المبتدأ أي المحكوم عليه، والجزاء بمنزلة الخبر أي المحكوم به.

اما (الحكم) المدلول عليه بجملة الكلام فهو: (لزوم الجزاء للشرط وترتبه عليه) أي ثبوت الجزاء على تقدير ثبوت الشرط من غير دلالة على انتفائه عند الانتفاء، ومعنى ذلك ان كلا من الجزاء والشرط بمنزلة جزء (الجملة الاسمية) لا يفيد حكما اصلا، ولذلك قال صدر الشريعة: «فإن الشرط والجزاء كلام واحد، أوجب الحكم على تقديره، وهو ساكت عن غيره، فالمشروط بدون الشرط مثل (انت) في (انت طالق)، أي إن المشروط وهو قوله: (انت طالق) في جملة: (انت طالق ان دخلت الدار) إذا أخذ مجردًا عن الشرط فهو بمنزلة (انت) في جملة: (انت طالق) لأنه ليس بكلام، بل مجموع الشرط والجزاء كلام واحد^(١)».

اما متأندو الاصوليين فقد حسموا المسألة بين المناطقة والمعانيين بنصرة ما يقوله أصحاب المعانى، فرد الاصفيهاني ما ذهب اليه المناطقة من انسلاخ اطراف الجملة الشرطية عن الحكم، وان الحكم فيها هو (الملازمة بين المقدم

(١) انظر سعد الدين التفتاري في التلويح ٢٨/٢ وصدر الشريعة في التوضيح بهامش ٣٨/٢ وانظر التقرير والتعبير في شرح التحرير ١٣٤/١ وقارن مفتاح العلوم للسکاكى ١١٢ والمطول في شرح التلخيص ١٥٣.

وال التالي) أي ان مفاد جملة (ان كانت الشمس طالعة فان النهار موجود) هو: (ان طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار) وكان رده يبنت على ان (الاستلزم) والتعليق الذي تدل عليه الجملة الشرطية ليس معنى اسيا ملحوظا بالاستقلال حتى يصح جعله موردا للحكم ومصححا للسكوت باعتبار الاخبار عنه، بل الاستلزم هنا (معنى حرفي) غير مستقل لأنه ناشيء اما عن وضع اداة الشرط - كما هو المشهور - او من الفاء والترتيب بين اطراف الجملة - كما يراه الاصفهاني - والممعنى الحرفي - كما هو واضح - لا يكون طرفا للنسبة ولا موردا للحكم بحيث يصح الاخبار عنه، فلا يكون معنى الجملة ما قاله المناطقة: (ان طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار) لأن المحمول فيها هنا (مستلزم) هو المعنى الاسمي المستقل وليس المعنى الحرفي المفترض، بل معناها: (ان النهار موجود في فرض ان الشمس طالعة) فيكون الاستلزم أو التعليق أو الانشطة معنى حرفيا تابعا لحكم الجملة بوجود النهار وليس هو حكم الجملة^(١).

وخلص من ذلك كله الى أنه إذا تم ما يقوله أصحاب المعايير من ان الحكم في التركيب الشرطي هو حكم الجزاء، وان الشرط قيد له، فقد توفر أهم الضوابط التي ذكرناها لدلالة الجملة على المفهوم، وهو ان القيد اذا كان قيدا للحكم ينتفي الحكم المقيد به عند انتفاءه، وهو معنى المفهوم، فالجملة الشرطية اذن تدل بتراكيبها على ان الشرط قيد للحكم والقيد ينتفي عند انتفاء قيده.

اما الضابط الآخر وهو ان المقيد (مطلق الحكم) لا شخصه، فالظاهر ان طبع الجملة الانشائية يقتضي ان يكون المنشأ فيها (طبيعي الطلب) فالمنشأ في جملة: (ان جاءك زيد فأكرمه) مثلا هو طبيعي طلب الاكرام. أما الخصوصيات وال الشخصيات من كون ذلك للمجاملة، أو للشقة، أو للقرابة وأمثالها فانها لا تؤخذ في نفس الطلب ليكون طلبا خاصا، ففهمنا كون الطلب خاصا يحتاج الى قرينة تعين احدى هذه الخصوصيات، كما لو قال:

(١) نهاية الدراسة للاصفهاني ٢٨٨/١.

(ان جاءك زيد فأكرمه بجمالية) او كان فهمنا لذلك من مقتضيات الحال، أما مع عدم وجود القرينة فتبقى الجملة على ظاهرها من أن الحكم فيها (طبيعي الطلب) لا فرد من أفراده، والطبيعة لا تنتفي إلا باتفاقه جميع أفرادها^(١).

الشرط والسببية المنحصرة

وقد ذهب بعض الاحناف وكثير من متأخرى الامامية الى أن مفهوم الشرط لا بد له من ضابط آخر هو أن تدل الجملة الشرطية - بأداتها أو تركيبها - على أن الشرط علة أو سبب منحصر للجزاء ، وإلا فلا يمكن ان ينتفي الجزاء باتفاقه الشرط لاحتقال ان يوجد بسبب أو علة أخرى غير الشرط^(٢).

والظاهر ان هذا الرأي مبني على ما قاله بعض النحاة من ان «كلم المجازة - أدوات الشرط - تدخل على الفعلين لسببية الاول ومسببية الثاني يسميان شرطا وجزاء»^(٣) فإذا كان فعل الشرط ليس (شرطا) أي ما ينتفي المشروط باتفاقه وإنما هو سبب وفعل الجزاء بسبب له^(٤). فان الربط الذي تحدثه الاداة يدل على ان الجزاء لا يوجد إلا بوجود سببه ، ولكنه لا يدل على انه ينتفي باتفاقه ، لأن هذه هي طبيعة السبب ، اذ يمكن أن يكون لا كرام زيد سبب آخر غير المحبى ، فكيف يدل اتفاق المحبى على اتفاق مطلق الاكرام.

أ - وقد التزم بهذا الضابط بعض الذاهبين الى مفهوم الشرط من الشافعية والامامية ، فاستدلوا على المحصر السببية بطريقتين:

١ - استدل بعض الشافعية باستصحاب العدم الاصلى ، لأنه «عند اتفاق

(١) متنبي الاصول ٤٢٧/١ .

(٢) انظر التوضيح مصدر الشريعة ٣٦/٢ و متنبي الاصول ٤٢٧/١ .

(٣) كافية ابن الحاجب بشرح الرضي ٢٥٢/٢ .

(٤) في المقلبات.. الشرط هو: ما يلزم من اتفاقه اتفاقه المشروط ولا يلزم من وجوده وجود المشروط .. والسبب: ما يلزم من وجوده وجود السبب ، ولا يلزم من اتفاقه اتفاقه .. والعلة: ما يلزم من وجودها وجود المعلول ومن اتفاقها اتفاقه.

السبب الخاص يحكم بانتفاء مطلق السبب، لأن السبب الآخر، وان كان جائزاً، لكن الاصل عدمه ما لم يثبت وجوده^(١)».

وانت تعلم بأن الاستدلال باستصحاب الدعم استعانته بدليل المقل على المفهوم، والمفروض ان دلالة الشرطية على المفهوم دلالة لفظية نحوية لا عقلية كما تنبه لذلك الكمال بن الهمام^(٢).

٢ - استدل بعض الامامية على الملازمة بين الشرط والجزاء بوضع الاداء، وعلى السببية بوضع (الفاء) الثابتة في الجزاء لفظاً أو تقديرأ، أما الانحصار فقد استدل عليه الثاني باطلاق الشرط أي أن المتكلم في مقام بيان مراده «فلو كان للشرط بديل يتحقق عوضاً عنه في بعض الاحيان لكن لا بد من تقييد الشرط المذكور في الجملة بذلك البديل بحرف (أو) ونحوها، فيقال مثلاً: (ان جاءك زيد أو مرض فأكرمه) فحيث لم يذكر ذلك والتي الشرط مطلقاً ثبت بذلك عدم وجود البديل وهو معنى الانحصار^(٣)».

ويبدو لي ان الاستدلال على الانحصار باطلاق الشرط، وان قرب المسألة الى الدلالة اللفظية، إلا أنه بعدها عن الدلالة نحوية، لأن الاستدلال بالاطلاق هنا لا يتم الا بما سماه الاصوليون: (مقدمات الحكمة) أي أن المتكلم حكيم وهو في مقام بيان مراده فعليه ان يأتي بكل ما له دخل في ايضاح المراد، وحيث انه لم يذكر السبب الآخر فنستدل بقرينة الحكمة على انه غير مراد للمتكلم، وطبعي أن هذا في مرحلة التصديق بمدلول الجملة لا في مرحلة تصور مدلولها، والدلالة نحوية دلالة تصورية لا تصديقية، لأنها من الدلالة الوضعية - كما هو واضح - فإذا سمعت نائماً أو ذاهلاً يقول: (جاء محمد) أفهم منها نسبة المجيء الى محمد وان كنت جازماً بأن ذلك غير مراد للمتكلم، فالمدلول نحووي اذن مدلول تصوري سابق على معرفة المراد.

ب - أما البعض الآخر من الذاهبين الى دلالة الجملة الشرطية على المفهوم

(١) انظر المتصر الاصولي لابن الحاجب وشرحه للعبد وحاشية السعد عليه، والنص للسعد ١٨١/٢.

(٢) التقرير والتعبير ١٣١/١.

(٣) دروس في اصول الفقه الحلقة الثانية ١٤١.

فلم يتزموا بدلاة التركيب الشرطي على اللزوم العلي الانحصارى ، بل ان الربط الذى توجده الاداة بين طرفيها يؤدى معنى (توقف الجزاء على الشرط) سواء كان الشرط سبباً أم لم يكن والشبهة التي علقت بأذهان الذاهبين الى كون الشرط علة منحصرة ، هي أنهم فهموا الربط الشرطي على أساس انه يعني (استلزم الشرط للجزاء وايجاده له) ويتربى على ذلك ان يكون الشرط علة وان تكون العلة منحصرة ، اما إذا كان معنى الربط هو (التوقف) أي توقف الجزاء على الشرط ، فانه يدل على الانتفاء عند الانتفاء سواء كان الشرط علة أم غير علة ، منحصرة أم غير منحصرة ، وسواء كان هناك لزوم أم محض صدفة ، «ولهذا لو قلنا ان مجيء زيد متوقف صدفة على مجيء عمرو ، لدل ذلك على عدم مجيء زيد في حالة عدم مجيء عمرو^(١) » وهذا هو الشرط «فإن شرط الشيء ما يتوقف عليه تحققه ، ولا يكون داخلا في ذلك الشيء ولا مؤثرا فيه ، فبالضرورة ينتفي بانتفاء^(٢) ».

وإذا كان المدلول النحوى لأدوات الشرط أو هيئة الجملة الشرطية هو النسبة التوقفية لا اللزومية كانت الجملة دالة على المفهوم ، وكان هذا المفهوم مدلولاً نحوياً لها .

هذا هو مفهوم الشرط وقد عرفت ان أكثر الاصوليين يذهبون الى دلالة الجملة الشرطية عليه . وهناك مفاهيم بعضها متافق على دلالته على المفهوم ، وبعضها متافق على عدم دلالته ، وبعضها مختلف فيه ، وسنستعرض ذلك بياجاز ، بعد أن اتضحت مراد الاصوليين من المفهوم وضوابط الجملة الدالة عليه :

٢ - مفاهيم الحصر والاستثناء والغاية

وهذه المفاهيم هي المتفق عليها تقريباً بين الاصوليين - عدا قلة منهم - والسبب في ذلك أنها من الوضوح بحيث ذهب كثير منهم الى ان

(١) دروس في اصول الفقه المجلة الثانية ١٤١ ، والمجلة الثالثة ١٦٢/١ وما بعدها.

(٢) التلويح لسعد الدين التفتازاني ٣٦/٢.

دلالتها على الانتفاء من المنطوق لا المفهوم^(١) وسر وضوح هذه المفاهيم:

أ - ان الجملة المخصوصة، هي كما يقول البلاغيون تقيد قصر الموصوف على الصفة، أو قصر الصفة على الموصوف، ففي جملة: (انما العالم زيد) أو جملة: (ما زيد إلا عالم) إذا لم يدل أسلوب القصر أو المحصر هنا على انتفاء الحكم عما عدا المقصور عليه فلا قصر إذن ولا حصر، يقول الرضي: «ان المشهور عند النحاة والاصوليين ان معنى (انما ضرب زيد عمرا) ما ضرب زيد إلا عمرا.. وقد خالف بعض الاصوليين - يقصد الاحناف - في افادته المحصر استدلالا بنحو قوله صلى الله عليه وسلم: (انما الاعمال بالنيات، وإنما الولاء للمعتق) واجيب بأن المراد في الخبرين التأكيد فكأنه: ليس عمل إلا بالنية وليس الولاء إلا بالعتق، كقوله (ص): (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)^(٢)».

ويقول الشريف المرتضى - وهو من نفاة المفهوم إلا في الاستثناء والمحصر - : «وبدخول لفظة (انما) يعلم ان ما عداه بخلافه، لأن القائل إذا قال: (انما لك عندي درهم) يفهم من قوله: (وليس لك سواه)، وعلى هذا الوجه تعلق ابن عباس - رحمه الله - في نفي الربا عن غير النسبة، لقوله عليه السلام: (انما الربا في النسبة)^(٣)».

ب - اما الاستثناء فإنه اذا لم يدل على ان زيدا في جملة (قام القوم الا زيدا) محکوم بحكم مخالف الحكم المستثنى منه فليس هو باستثناء، لأن المستثنى - كما يقول النحاة - : (هو المذكور بعد الا وآخواتها مخالف لما قبلها نفيا واثباتا)^(٤). ويفسرون جملة (ما جائني الا زيد) بمعنى: (ما جائني غير زيد وجائني زيد فاختصر الكلام، وجعلت الجملتان واحدة)^(٥).

ج - وأما أدوات الغاية مثل (الى) و(حق) فانها تدل بوضوح أيضاً على

(١) انظر البجندرى في منتهى الاصول ٤٣٩/١ وجمع المجموع ٣٢٩/١ والقراني في التنقىح ٥٦ وابن الهمام في التعرير ١١٧/١ ونسب ذلك للقاضى اي بكر والفرزلي.

(٢) الرضي ٧٥/١

(٣) الدررية الى اصول التربية ٤١١/١

(٤) الرضي ٢٢٤/١

(٥) نفسه ٧٤/١

أن ما بعدها خلاف ما قبلها في الحكم، حتى ذهب بعضهم إلى أن «في قوله: صوموا إلى أن تغيب الشمس دلالة بالنطق على أن الصوم بعد الفيء لا يلزم»^(١).

على أن الضابط الذي ذكرناه في دلالة الجملة على المفهوم متوفّر في جملة الغاية، فقد قلنا إن القيد إذا كان قياداً للأسناد، لا للمسند أو المسند إليه، دل ذلك على ارتفاع حكم الجملة عنها وراء القيد.

وقد استدل بعض الأصوليين على أن قيد الغاية راجع للحكم: بأن الماء والجمر لا بد له من متعلق، ومتعلقه هنا هو الجملة التي تم الأسناد فيها، فقوله تعالى: (كُلُوا وَاشْرِبُوا حَقَّ يَتَبَيَّنُ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الظَّلَّاءِ... ثُمَّ أَتُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ/البقرة ١٨٧). يكون الجمر فيها بحقه وإلى متعلقاً بالجملة التي تمّ أسنادها (كُلُوا) و(اشْرِبُوا) و(أَتُوا) فهو إذن قيد للحكم بأباحة الأكل والشرب للمخاطبين، وإيجاب إقام الصوم عليهم، وإذا كان كذلك كان الحكم المقيد بالغاية كالمحكم المقيد بالشرط، في دلالته على المفهوم، وهو هنا انتفاء الحكم عنها بعد الغاية^(٢).

وقد ناقش هذا الأصولي ما اختلف فيه النحاة - من كون الغاية داخلة في المغایة، أي أن ما بعد إلى وحق داخل فيما قبلها أولاً - : بأن دخول الغاية في المغایة ان كان المقصود به الدخول في موضوع حكم المغایة، فذلك ممكن إلا أنه يختلف باختلاف الجملة التي مثلوا بها... وإن كان المقصود دخول الغاية في حكم المغایة، لا في موضوعه فذلك غير ممكن، لأن معنى كون الحكم مغایة بغاية - سواء كانت زمانية مثل (وأَتُوا الصيام إلى الليل) أو مكانية مثل: (انتظر هنا حتى يجيء زيد) - هو انتهاء ذلك الحكم عند الوصول إلى تلك الغاية، وأما ما ذكروه لدخول ما بعدها في حكم ما قبلها من أن «الضرب في (ضررت القوم حتى زيداً) لا محالة واقع على زيد»^(٣) فهو وإن كان صحيحاً، إلا أن حق هنا ليست للغاية، فهي حق العاطفة، والكلام في

(١) تقرير التربيني على جمع الجواب ٣٣٧/١.

(٢) منتهى الأصول ٤٣٨/١.

(٣) شرح الرضي ٣٢٥/١.

الجارة^(١).

٣ - مفهوم اللقب

وهذا المفهوم هو المتفق على نفيه، فلم يذهب الى القول به إلا شذوذ، كما يقول ابن الهمام^(٢).

ويقصد باللقب هنا: أسماء الاجناس والاعلام كلها، ومعنى القول بمفهومه: ان الحكم إذا علق على لقب فإنه ينتفي عن غير المعلق عليه، فقولك: (أكرم زيداً) يدل على نفي الاكرام عن غيره، وهذا الكلام باطل من وجهين، لأنه:

أ - ان كان الحكم الذي ينتفي هو طلب الاكرام الخاص المعلق بزيد، فهو وإن كان صحيحاً إلا ان انتفاءه عند انتفاء متعلقه (زيد) ليس من باب المفهوم، بل هو انتفاء عقلي من باب (السالبة بانتفاء الموضوع) كما تقدم.

ب - وان كان المقصود ان المنتفي (مطلق الحكم) لا الحكم المتشخص بزيد، فهو وان كان من المفهوم إلا أنه غير صحيح لأننا نعلم ان الناس يتشاركون في صفات شق كالعلم والمندسة والطلب، فإذا أردنا ان نثبت صفة شخص كأن نقول: (زيد عالم) أو (مهندس) أو (طبيب) وكانت هذه الجمل الاسنادية دالة على نفي الحكم عن غير المسند اليه كان الكلام بجملته إما كذباً أو مجازاً ولا أظن أن أحداً يلتزم بذلك.

٤ - مفهوم الوصف

والقائلون به يعمون التقيد بالصفة الى ما يشمل النعت، والحال، والعدد، والزمان، والمكان^(٣).

وقد ذهب الى القول بمفهوم الوصف أكثر الشافية وخالفهم في ذلك

(١) منتهي الاصول ٤٣٩/١.

(٢) التقرير والتحبير ١١٧/١.

(٣) جمع الجوابع لابن السبيكي ٣٢٨/١.

متكلموهم كالقاضي أبي بكر والغزالى، وقد أطال الشافعية وخصوصهم في الاحتجاج له أو عليه، ولكنهم غفلوا جيئاً عنما كانوا يقولون من أن (تعليق الحكم بوصف مشرع بعليته) ولا بد أن يكون القصد من ذلك هو ما قلناه في ضابط المفهوم من أن القيد إذا كان قيداً للحكم الاسنادي في الجملة انتفى ذلك الحكم عند انتفاء القيد، أما إذا كان قيداً للمسند، أو للمسند إليه، أو للمفعول به، فإن الذي ينتفي هو ذلك المقيد به، لا الحكم.

وعلى ضوء هذا الضابط ننظر في الجمل المشتملة على التقييد بالوصف فنجده أن الوصف فيها مضيق لدائرة الموصوف، والموصوف في الغالب - أما المسند إليه مثل (الطالب البصري ناجح) أو المفعول به مثل: (امتحن الطالب البصري مكافأة مالية) أما الأسناد نفسه، أي الحكم بالنجاح أو المنحة فهو وارد على الموصوف المضيق، سواء كان مسندًا إليه أو مفعولاً به - وكلها يسمى الأصوليون (موضوع الحكم) - وهذا الحكم في الجملتين باق على طبيعته، فإن القيد لم يضيقه وإنما ضيق موضوعه.

فإذا قلت لي: أفي أفهم من جملة (امتحن الطالب البصري..) أني إذا لم أجد بين الطلاب من تتوفر فيه صفة (ال بصري) فاني أحجب المكافأة عنهم، وهذا هو (المفهوم) قلت لك: ليس هذا هو (المفهوم) وإن كان حجب المكافأة صحيحاً، وذلك لأن الحكم هنا لم يرتفع لارتفاع قيده لافتراض أن المسألة من دلالة الوظيفة النحوية للتقييد بالصفة، بل ارتفع لارتفاع موضوعه، فإن موضوع الحكم - وهو هنا المفعول به - كان مضيقاً في الأصل (الطالب البصري) وارتفاع الحكم بارتفاع الموضوع مسألة عقلية لا نحوية.

خلاصة البحث

وخلص من بحثنا في المفهوم المخالف لمدلول الجملة إلى نتيجتين:

- ١ - ان ما ادعاه الأصوليون من دلالة لفظية التزامية لبعض الجمل على معنى مخالف للمعنى المطابق للفظها المنطوق به صحيح في حدود الضوابط التي ذكرناها للجملة، وهذه الضوابط توافر في جمل الشرط والاستثناء والحصر والغاية ولا توافر في الجمل المقيدة

بوصف أو لقب أو عدد لأنها لا تدل على انتفاء مطلق الحكم عنها عدا المقيد، وإذا دلت على انتفاء الحكم الشخص ب موضوعه المقيد فاما ذلك لانتفاء الموضوع، وهي دلالة عقلية لا لفظية.

٢ - ان دلالة جمل الشرط والمحصر والاستثناء والغاية على (المفهوم المخالف) دلالة نحوية لأنها ناشئة اما من وظيفة أدوات الشرط والمحصر والاستثناء والغاية أو من وظيفة التركيب النحوي للجملة.

خاتمة المطاف

١ - نحو الدلالة .. و نحو الاعراب:

اللفظ والمعنى - المعنى المعجمي والمعنى النحوي

- جهد الاصوليين .. وجهد النحاة -

نحو الاعراب فصل من نحو الدلالة.

٢ - عيوب المنهج في نحو الاصوليين:

تحكيم القياس البرهاني - ضعف الاستقراء .

٣ - الجديد في نحو الاصوليين:

أسس التمييز بين معانى المفردات - أصل الاشتتقاق

- دوال النسبة - لواحق الفعل - زمان الفعل -

مدلول الجملة .. المفهوم المخالف لمدلول الجملة .

بعد هذه الجولة الطويلة فيها بحث فيه الاصوليون من مسائل النحو
استطاع ان أركز نتائج ما توصلنا اليه في النقاط الآتية:

١ - نحو الدلالة.. و نحو الأعراب

من العرض الوافي لفصول (البحث النحوي عند الاوصليين) توصلنا الى
نتائج لو رتبناها متسللة لاعطتنا صورة واضحة لما يجب أن يكون عليه
النحو العربي:

أ - اللفظ والمعنى

فاللفظ العربي - كسائر الفاظ اللغات الأخرى - رمز صوتي للتعبير عن
معنى، أي أن المعاني، الحسية منها والجردة، التي تخطر في ذهن الإنسان
فيحاول نقلها الى الآخرين، تحتاج الى واسطة نقل لا تكفي فيها الاشارة
الحسية، فكانت الاوصوات التي الفت منها اللغة كلماتها واسطة هذا النقل من
ذهن الى آخر. وبتعبير الاوصليين: انّ الصور التي تخطر في ذهن المتكلم
يمكن انعكاسها في ذهن السامع بواسطة الفاظ لها طبيعة (المرآة) العاكسة،
فاللفظ مرآة المعنى صورة، واللفظ مشير والمعنى مشار اليه. واللفظ دال
والمعنى مدلوّل عليه.

ب - المعنى المعجمي والمعنى النحوي

ولكن المعنى الذي استخدمت اللغة الفاظها للتعبير عنه والدلالة عليه
ليس على نسق واحد، ليكون البحث اللغوي فيه واحدا، وإنما هو أنواع
يمكن أن يختص كل نوع منها ببحث مستقل له ميزاته وطرقه الخاصة، ويهمنا
منها الآن نوعان:

- ١ - (المعنى الاصلي) أي ذات الصورة المنعكسة التي يعبر عنها لفظ:
(رجل) و(طفل) و(تفاحة) و(أكل) و(نوم) و(شرب) وأمثالها
والبحث اللغوي الذي يكون عليه احصاء هذه المعاني وما وضع لها
من الفاظ، وتصنيف ذلك في (سجلات) يقابل كل لفظ فيها ما يدل
عليه من معنى، هو (المجمع اللغوي) بشعبه وطراوته المختلفة.
- ٢ - (المعنى الوظيفي) أي استخدام اللغة لذلك المعنى الاصلي بحيث

يؤدي عند ربطه بمعانٍ أصلية أخرى، معنى ثانوياً هو كون (الأكل) - مثلاً - حدثاً صادراً عن فاعل، وكون (الطفل) مثلاً هو الفاعل الذي صدر عنه ذلك الحدث، وكون (التفاحة) هو الشيء الذي وقع عليه حدث الفاعل. فجملة (أكل الطفل التفاحة) يدلُّ الرابط بين مفرداتها على معانٍ وظيفية تؤديها المعاني المعممية الثلاثة هي: (الفعالية) و(الفاعلية) و(المفعولية).

ولا شك أن اللغة - حين احتجت أن تستخدم المعاني الأصلية للتعبير عن وظائفها التركيبية - عبرت عن هذه المعاني الوظيفية - كما عبرت عن ذات المعنى الأصلي - برموز صوتية تكون دوالًّا لهذه المعاني الربطية الوظيفية، فكلمة (أكل) بسواكتها الثلاثة وصوت اللين القصير في أولها، تدلُّ على ذات المعنى الأصلي - اسم الحدث المعروف - فإذا أرادت اللغة أن تعبر عن كون هذا المعنى صادراً عن فاعل ما، بنت السواكن الثلاثة بناءً آخر فقالت: (أكل) و(يأكل)، وإذا أرادت جعل هذا المعنى صفة قائمة بفاعل ما، أو مفعول مّا، قالت: (أكل) و(ماكول) فاللغة تضيف إلى السواكن الثلاثة أصواتاً لغوية أخرى للدلالة على استخدام الأكل - وهو اسم الحدث - فعلاً أو صفة أو غير ذلك.

كذلك هي إذا أرادت أن تستخدم الكلمة (طفل) بما لها من معنى معمجي يدلُّ على (إنسان صغير غير معين) أضافت له الأداة (أَلْ) ليكون معيناً، وأضافت له أصواتاً أخرى كالضمة والفتحة والكسرة، لتدلُّ - مع الأصوات المضافة إلى الكلمة المربوطة بها - على كون الطفل فاعلاً، أو مفعولاً، أو مضافاً إليه، أو غير ذلك.

والبحث اللغوي الذي يكون عليه معرفة الدوال على هذه المعاني الوظيفية هو (علم النحو) فمهمة النحو إذن تتوزع في اتجاهات ثلاثة:

- ١ - رصد الأدوات النحوية الدالة على المعنى الوظيفي الراهن بين المعاني المعممية، كأدوات الجر، والمطف، والاستفهام، والشرط، وأمثالها.
- ٢ - رصد الصيغ التصريفية الدالة على النسب والارتباطات بين النذوات والآحداث الصادرة عنها، أو الواقعة عليها، أو المتلبسة بها، كصيغ

الافعال، والمصادر، والصفات المشتقة.

٣ - رصد التركيبات المختلفة، وملاحظة وضع المفردات في أماكنها الخاصة من كل تركيب، وما يطرأ على هذا الوضع من رموز صوتية تشكل الاطار العام الذي يضم الصور المؤلفة في جملة، لتدل كل جملة على مالها من معنى اسنادي مختلف فيه وظيفة الجملة الناقصة عن الجملة التامة، والجملة الاسمية عن الجملة الفعلية، والجملة الشرطية، ويؤدي أسلوب كل منها في (مقام) الخبر غير ما يؤديه في (مقام) الانشاء.

وكل هذه المعاني الوظيفية المدلول عليها بالادوات، والصيغ، والتركيب، هي ما نسميه بالمعاني النحوية.

ج - حصيلة جهد الاصوليين وجهد النحاة

وبعد أن حددنا مجال بحث (المعجم) و المجال بحث (النحو) نعود الى ما عرضناه في الفصول السابقة من بحث الاصوليين في هذه المعاني النحوية، وما أشرنا اليه في أثناءها لما تم بحثه فيها عند النحاة فسنجد ان الاصوليين بذلوا جهدهم في مجال أقرب الى طبيعة النحو مما بذله النحاة.

فقد ركز الاوصليون موضع نظرهم فيما تدل عليه الأداة، والصيغة، والتركيب الخاص من معنى نسي يساعد على ربط الفاظ اللغة بحيث تؤدي، ضمن ربطها، معناها المعجمي الخاص مع المعنى الذي وظفت الكلمة للتعبير عنه في أثناء التأليف، وهذا هو النحو عندهم: «ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معانى الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الالفاظ»^(١).

أما النحاة فقد أدركوا - بلا شك - هذه المعاني النحوية، بأية أن متقدميهم هم الذين وضعوا مصطلحات الابواب كالفاعل، والمفعول به، والحال، والتمييز، والاضافة، والاستثناء، والشرط، وأمثالها ولكنهم

(١) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ٦٩٣/٢

والمتأخرین منهم بوجه خاص، لم يتابعوا الجهد في رصد دوال النسبة من المروف والصيغ على وظائفها التحوية التركيبية، ولا ما يدل عليه التركيب الخاص من معنى وظيفي، لأنهم لم يقدوا بابا للجملة أصلاً، والسر أنهم شغلوا عن ذلك كله بشاغل آخر أقحم على طبيعة التحوّر اقحاماً هو عمل هذه الدوال لا دلالتها، وبذلك انتقلت عندهم وظيفة الأداة والصيغة والتركيب من كونها (دواال نسبة) إلى كونها (عوامل إعراب) تحدث في أواخر معمولاتها الرفع والنصب والجر والجزم.

وعلى هذا الأساس نستطيع أن نقوم جهود كل من الأصوليين والتحاة في هذا المجال اللغوی على أساس اختلافهم في أهداف الدراسة، فنجد أن حصيلة بحث الأصوليين هو ما نستطيع أن نسميه: (نحو الدلالة) وحصيلة بحث التحويين هو ما نسميه (نحو الأعراب).

د - نحو الأعراب فصل من فصول نحو الدلالة

ليس معنى ذلك أن ما بذله التحاة من جهد، وما توصلوا إليه من قواعد ليس بذريقيمة، وإن جهد الأصوليين وما ترتب عليه من نتائج هو بكل ما يجب أن يكون عليه النحو العربي، ولكن الذي أريد قوله: إن (نحو الأعراب) يجب أن يكون فصلاً من فصول الدرس التحوي، وليس هو كل الدرس التحوي، لأن لغات العالم كلها ذات طبيعة تحوية مع أن أكثرها لا تعرب أواخر كلماتها، فما الذي كان يبحث فيه المتخصصون في نحو هذه اللغات؟ أليس النحو الذي يبحثون فيه هو طرائق تأليف الكلام وقواعد ربط المفردات في جمل ليؤدي المعنى العام للجملة أغراض المتكلمين ومقاصدهم، وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد أن يكون لهذا الربط أدوات وصيغ وتركيبات تستخدمها كل لغة بحسب طبيعتها وحركية أصواتها، ونظرة سريعة لما كتبه فندريرس في القسم التحوي من كتابه^(١) عن طبيعة التحوّر في مختلف اللغات تجد أن في كل لغة (دواال ماهية) و(دواال نسبة) ودواال الماهية هي مواد اللغة المعجمية، ودواال النسبة هي ما يطرأ على هذه المواد

(١) انظر اللغة لفندريرس، ترجمة الدوالي والتصاص (الجزء الثاني: النحو) من ١٠٤ - ٢٢٤.

في أثناء تركيبها من تقديم وتأخير، وصيغ، ولوحات، وزوايد، وعلامات، وأدوات نحوية هي (كلمات فارغة) من المضمون المعجمي، ولكنها حين توصل بغيرها تعطي مضمونها النسي الرابط، كالحروف، والأدوات، والفعال المساعدة.

والنحو هو البحث في دلالة (دواو الصلة) هذه على الفصائل والمعاني المختلفة.

وهذا هو ما بحثه الأصوليون في (نحو الدلالة).

نعم قد يكون لطبيعة اللغة العربية ما كان لبعض الساميّات واللاتينية القديمة من إعراب أواخر كلامها أثناء تحملها للمعنى النحوی، ولكن الأعراب ليس هو المعنى النحوی، ولا الدال على المعنى النحوی، بل هو (علامة) أن الكلمة تحمل معنى نحوياً خاصاً، فالفاعلية والمفعولية مثلاً معنى من هذه المعاني النحوية دل عليه اسناد الفعل بدال هو: اما تركيب الجملة كاملة أو صيغة الفعل، وعلامة ذلك (الضمة) أو (الفتحة)، بدليل ان هذه العلامة تنعد (علامةً لها) أحياناً - كما في المبنيّات - مع بقاء المعنى النحوی، وهذا يدل على أنه أثر من آثار الاسناد، لا الأعراب.

ومع ذلك يمكن ان يعقد لهذا الأعراب - باعتباره احدى الظواهر النحوية في العربية خاصة - باباً أو فصلاً من أبواب النحو، على أن تبقى الفصول والابواب الأخرى لما بحثه أصول الفقه وعلم المعاني وانحاء اللغات الأخرى من دلالة التركيب وروابطه على المعاني والأساليب المختلفة.

* * * *

وأصلٌ من ذلك كله الى أن ما قدمته هذه الرسالة من (نحو الدلالة) عند الأصوليين أقرب الى طبيعة الدرس النحوی من (نحو الأعراب) عند النحاة، كما أصل الى أن ما رأاه الدارسون المحدثون - من وجوب دمج ما توصل اليه عبد القاهر من (علم المعاني) بما توصل اليه النحاة من (علم الأعراب) ليكون لنا (نحو عربي) يعين على فهم أغراض العرب ومقاصدهم هو كلام على جانب من الوجاهة لولا أنه يغفل ما بحثه الأصوليون من (نحو الدلالة) وهو - في رأيي - أقدم عهداً، وأكثر دقة، وأصوب نتائج مما قدمه علم

المعاني. ولعل السبب في هذا الاغفال: ان ما قدمه عبد القاهر كان في متناول الدارسين الحديثين أما ما قدمه الاصوليون فقد غلّفه منهاجمهم العقلي بخلاف سميكة يجعله بعيدا عن الدرس الحديث، ولذلك كانت هذه الرسالة.

٢ - طبيعة المنهج في نحو الاصوليين

كنت في الفصول السابقة أحرض على نقل أو تلخيص بحوث الاصوليين في الدلالة النحوية لكل من الأداة والصيغة والتركيب، بما تحتويه هذه البحوث من مصطلحات عقلية منطقية وما يستدل به أصحابها على نظرياتهم من أدلة لها طابع التفكير الفلسفى الحالص، مما جعلني أشعر بشغل كثير منها على طبيعة البحث أو على طبع الدرس المعاصر، ولكنني كنت مضطراً لذلك بحكم كوني مؤرخ بحث يعتمد الوصف الدقيق لمسالك أصحابه، لا صاحب نظرية يحاول اخراجها مصقوله الفضون والتجاعيد.

وقد كانت ملاحظات الاستاذ الشرف تتركز - في الغالب - على طبيعة هذا العرض العقلي لموضوع البحث، ومحاولة التخفيف من وطأته، وبذل الجهد في عرضه على طريقة البحث اللغوي الحديث.

وأعترف أني كنت أبوء بالفشل في أكثر الاحيان، والسر في ذلك يمكن في طبيعة المنهج فقد كان في منهج الاصوليين لدراسة النحو ظاهرتان تشكلان أهم عيوبه هما: طغيان القياس البرهانى.. وضعف الاستقراء النحوي.

أ - تحكيم القياس العقلي المجرد

وقد لاحظت ان الاوصوليين توصلوا الى نفس النتيجة التي توصل اليها البحث اللغوي الحديث في فروع الدوال النحوية الثلاثة: الأداة، والصيغة والتركيب. ولكن منهج كل منها مختلف عن صاحبه، فطابع الدراسة الاوصولية سواء في المبادئ اللغوية أو في صلب موضوعات الاصول، طابع عقلي يعتمد على تحكيم منهجم المنطقي في تحليل الموضوعات والاستدلال عليها ، ولعل ذلك ناشيء من أن الاوصوليين لم يتيسر لهم في بحثهم اللغوي - بحكم ظروفهم الزمنية - ما تيسر لغيرهم من دراسات تتفاوت عليها جهود

مختلفة في فروع: علم اللغة، وفقة اللغة، والاصوات اللغوية، والتطور الزمني للفردات، وأمثال ذلك ما يساعد على وجود منهج أقرب إلى طبيعة اللغة من غيره.

وأضرب المثل الآتي لمعرفة عيوب هذا المنهج الاصولي:

لقد توصل الدارسون المحدثون ومن سبّهم من الاصوليين إلى نتيجة تبدو لي أنها حاسمة في موضوع الخلاف بين البصريين والковفيين حول أصلية المصدر وأصلية الفعل، فذهب كل منهما إلى أن أصل المشتقات المعروفة هو (المادة اللغوية) المشتركة بين هذه المشتقات، أي السواكن الثلاثة التي لا نستطيع أن ننسب لها معنى محدداً، ولكنها تكسب معناها المحدد عند اندماج الصيغة بها، وعلى هذا الأساس يكون كل من المصدر والفعل واسم الفاعل والمفعول مشتقاً من سائر المشتقات التي ترجع جميعاً إلى هذا الأصل المشترك، فلا المصدر هو الأصل ولا الفعل، وهذه نتيجة جيدة بلا شك، ولكن إذا كان منهج الدارسين المحدثين يعتمد على الدراسات اللغوية والفقهية المختلفة التي بذلت جهوداً ملحوظة في رصد طبائع اللغات، ونشأتها، وتطور أصوتها وأرماتها، فإن الاصوليين كانوا ينظرون المسألة من زاوية ما يملكون من منهج عقلي مجرد، فيقولون مثلاً: إن المصدر ولنفرض أنه كلمة (نوم) أو (تنوم) يتكون من مادة هي (ن و م) ومن صيغة عارضة عليها هي (فعل) أو (تفعيل) فهو أذن (مادة مصوحة)، فإذا أردنا أن نجعله أصلاً للفعل (نام) أو (نوم) لزم ما هو باطل عقلاً من عروض الصيغة على المادة المصوحة، فالعقل يمنع أن تأخذ مادة الخشب مثلاً - وهي متصرّفة بصورة الشبّاك - صورة أخرى للكرسي أو للمنضدة إلا إذا انحلت الصورة الأولى وعاد الخشب (مادة صرفة).

وهذا كلام مقبول جداً على مستوى النظر العقلي في طبيعة ما يخضع للمقل، ولكن السؤال: أن أوضاع اللغة واشتقاقاتها - وإن كانت ذات نظام صري مطرّد في الغالب - أهي أوضاع خاضعة للعملية المقلية؟ أم أنها أوضاع اعتباطية في أكثر حالاتها؟ وللاجابة عن ذلك نجد أن الصيغة وإن لم يكن عقلاً عروضاً لها على المادة المصوحة، إلا أن اللغة تشتق أحياناً من أصول

مصوغة سابقا - ولو كان ذلك عن طريق ارجاع المادة المصوغة الى مادة صرفة فاشتقاق صيغ: حداد وفارس، وَسُوفَ الامرَ تسويفاً من (حديد) و(فرس) و(سوف) يدل على أن أصل الاشتتاق يمكن أن يكون (مادة مصوغة) سابقاً والقاعدة العقلية لا تعارض ذلك، لأن المادة المصوغة لم تختفظ بصيغتها الأولى عند الاشتتاق منها.

ليس معنى ذلك اني أريد بهذا أن أهدم نظرية الاصوليين في أن (المادة اللغوية) هي أصل المنشقات المشتركة فيها ، وإنما أزعم أن الموضوعات اللغوية لا تصلح للاستدلال عليها بالقياس البرهاني ، ما لم يتم التسليم بقدرات القياس عن طريق الاستقراء التام ، فالاستقراء إذن هو الدليل لا القياس ، ذلك لأننا إذا سلمنا بالمقادمة الصغرى لهذا البرهان وهي (ان المصدر مادة مصوغة) فلا يمكن التسليم بالكبرى: (وكل مادة مصوغة لا تقبل عروض الصيغة الأخرى) لأنها - كما يقول المناطقة - (فالباطلة فالنزاع بين البصريين والковفين ليس في أن المادة المصوغة تقبل عروض الصيغة الأخرى أو لا تقبل ، بل تقبل الاشتتاق منها أو لا تقبل يعني اننا نعيد حروفها الى (مادة صرفة) لتقبل صيغة جديدة . والاستقراء يقول: انها تقبل الاشتتاق منها بدليل الاشتتاق من (حديد) و(قر) و(بن) وأمثالها من مواد مصوغة ، ولعله من أجل ذلك ذهب بعضهم الى أن المصدر أصل (الاشتتاق المعنوي) لا المنطقي^(١).

وعلى هذا المستوى من النظر العقلي الجرد بحث بعض الاصوليين (بساطة المنشق وتركيبه) و(المعنى الحرفي) و(اجتاد المعنى الانساني) وأمثال ذلك ، وقد جرتهم طبيعة هذا المنهج ولوازم الاستدلال البرهاني فيه الى الدخول في موضوعات الفلسفة المخالصة ، كاتحاد المَرْض وَالعَرَضي ، والوجود الرابط ، والاعراض النسبية ، والمقولات المنطقية وأمثالها مما مر اليه منه في صلب الرسالة .

(١) المنشقات للتبريزى ١٥ وما بعدها.

ب - ضعف الاستقراء

وما يلاحظ على الاصوليين انهم وهم أصحاب منطق لا ينكر الاستقراء ، بل يرى - كما سبق من قول الشريف المرتضى - انه مصدر ما توصل اليه النحاة والاصوليون من احكام نحوية ، وان المتكلمين من الاصوليين كانوا أكثر تحقيقا من النحاة في ذلك^(١).

ولكنني ألاحظ انهم ، مع هذا ، كانوا ضعيفي الاستقراء ، فلم أجد لهم - أو للمتآخرين منهم على الخصوص - من استدل على وظيفة نحوية باستقراءه الخاص لكلام العرب ، أو بتحقيقه لما ادعاه النحويون من استقراء ، بل كانوا ، في الغالب ، يصدرون - دون تعبيض - عما ادعى النحاة الاستقراء فيه ، حتى أخذ ذلك عليهم بعض كبار الاصوليين كالغفر الرازي في المحصول فقد قال:

«وكان من الواجب عليهم ان يبحثوا عن احوال (رواة) اللغات والنحو ، وان يفحصوا عن جرهم وتعديلهم ، كما فعلوا ذلك في رواة الاخبار ، لكنهم تركوا ذلك بالكلية ، مع شدة الحاجة اليه ، فان اللغة والنحو يجريان مجرى الاصل للاستدلال بالنصوص»^(٢).

ولو أن الاصوليين اعتمدوا الاستقراء كما اعتمدوا البرهان ، وبدلوا جهدهم في تحقيق ما ادعى النحاة واللغويون الاستقراء فيه من قواعد ، لوصلوا ، بلا شك ، الى نتائج تدعم أو تنقض ما توصلوا اليه من دلالة نحوية نتيجة النظر العقلي الخالص ، ولكنهم حين اعتمدوا على استقراء النحاة ظلت نتائج بحثهم في الكشف عما لم يبحثه النحاة من دوال المعنى النحوي تدور في فلك ما استقرت عليه مصادر النحو العربي القديم.

٣ - الجديد في نحو الاصوليين

وأقصد بالجديد هنا ما لم يتوصل اليه النحو القديم ولا علم المعاني ، من دلالة نحوية سواء في الأداة أو الصيغة أو التركيب ، وإذا توصل الدرس

(١) الدررية الى اصول الشريعة . ٢٩٢/١

(٢) الزهر للسيوطى نقلًا عن المحصل ١١٨/١

النحوى الحديث الى بعض ذلك فبتطور الدراسات الفريبية المقارنة، على أن الاصوليين سبقوه بجديدهم تلك الدراسات أيضاً. من ذلك مثلاً:

أ - أسن التمييز بين معانى المفردات

الاصوليون لم يقسموا الكلمة الى غير أقسامها الثلاثة المعروفة، ولكنهم وضعوا أساساً للتمييز بين المعانى النحوية للكلمات المفردة نفهم منها لماذا ذهب الدرس النحوى الحديث الى تقسيم الكلمة تقسيماً جديداً يغاير ما تعارف عليه النحاة^(١). وقد استفدنا من هذه الأسس التي وضعها الاصوليون تقسيم الكلمة الى: الاسم، والصفة، والفعل، والكتابية، والحرف، ذلك لأن الكلمة اما ان تكون ذات معنى مستقل بالادراك، أي يمكن خطوره بالذهن سواء وصل بعنصر آخر من الجملة أم لم يوصل.. أو تكون ذات معنى غير مستقل أي أن معناها لا يدرك إلا عند التركيب.

(أ)- فالمعنى غير المستقل لا يخلو إما أن يؤدي وظيفة العنصر الرابط بين عناصر الجملة أو وظيفة العنصر المرتبط، والاول هو (الحرف) ويشمل حروف الجر والمطف وأمثالها من الأدوات النحوية الدالة على المعنى النسبي الخاص. والثاني هو (الكتابية) وتشمل الضمائر والاشارة والموصول وأمثالها من المباهات الصالحة للوقوع طرفاً من أطراف الاسناد بخلاف الحرف.

(ب)- والمعنى المستقل لا يخلو أيضاً من أن يكون معنى بسيطاً أو مركباً، والكلمة ذات المعنى البسيط هي (الاسم) الدال على المسمى وتشمل: الاسماء الجامدة كرجل وفرس، والاسماء المشتقة التي يعني بها: اسم الحدث، أو زمانه، أو مكانه، أو آئته.

أما المعنى المركب فهو لا يخلو من حالتين أيضاً: أن يكون تركيبه تحليلياً، أي أن لفظه واحد ولكن معناه ينبع الى: ذات وحدت ونسبة بينها وهذا النوع هو: (الصفة) كصيغ ضارب ومضروب وضراب وأمثالها مما

(١) انظر الدكتور المزومي في النحو العربي قواعد وتطبيقات ٤٦ والدكتور عام حسان في اللغة العربية معناها ومبناها ٨٦ وما بعدها.

يكون معناه: ذات متلبسة بالضرب.

أو يكون التركيب اسنادياً، أي أن الصيغة تدل على نسبة ما تضمنته الكلمة من حدث إلى ذات خارج لفظ الكلمة وهذا هو ما نسميه (ال فعل) بصيغة المعروفة.

ب - أصل الاستدلال

وهو ما توصل إليه الأصوليون - قبل الدرس النحوى الحديث -^(١) من أن أصل المشتقات المعروفة هو (المادة اللغوية) فلا الفعل أصل المشتقات كما يرى الكوفيون ولا المصدر كما يرى البصريون، وقد مرت الإشارة إلى ذلك قريراً.

ج - دوال النسبة

وهو بحث لم يعره النحاة اهتمامهم، وإذا وردت إشارات إلى بعض هذه الدوال عند شراح الكافية فهو تأثر بالأصوليين - كما سبق بيانه - ودوال النسبة تختلف عند الأصوليين باختلاف نوع النسبة المدلول عليها وهي:

١ - النسبة التقييدية الناقصة، وهي نوعان:

أ - تركيبية.. ويدل عليها موقع الكلمة من التركيب الناقص، كالمضاف والمضاف إليه، والصفة والموصوف.

ب - وتحليلية.. وتدل عليها صيغ الصفات المشتقة، كصفة الفاعل، والمفعول والمبالغة والتفضيل والمشبهة. مما تجعل معانيها إلى: ذات متلبسة بالحدث.

٢ - النسبة التركيبية التامة.. وهي ثلاثة أنواع:

أ - نسبة صدورية أو وقوعية.. والدال علىها صيغ الأفعال في الجملة الفعلية.

ب - ونسبة تصادقية التحادي.. ويدل عليها تركيب الجملة الاسمية.

(١) انظر الدكتور قام حسان (اللغة العربية معناها وبناؤها) ١٦٨ - ١٦٩.

ج - ونسبة تعليقية.. وتدل عليها اداة الشرط وترتيب الجزاء على الشرط بالفاء ظاهرة او مقدرة.

٣ - النسب الخاصة: وهي التي تدل عليها المروف والادوات، كعروف الجر، والعطف والاستفهام، والاستثناء وامثلها.

د - لواصق الفعل

وما يتصل ببحثهم عن دوال النسبة ما ذهب اليه بعض الاصوليين من اعتبار ما سماه النحاة بـ(ضمائر الرفع) المتصلة بصيغة (فعل) مثل (فعلت) بضم التاء وفتحها وكسرها و(فعل) و(فعلوا) و(فعلن) وامثلها حروفاً (لاصقة) للدلالة على خصوصية في النسبة تشير الى (نوع الفاعل وعدده وشخصه) وحكمها في ذلك حكم حروف المضارعة من كونها مشيرة الى (النوع والمدد والشخص) فلا فرق في حالة الاشارة الى كون الفاعل (منهداً مذكراً مخاطباً) بين تاء (فعلت) وفاء (تفعل) واعتبار الاولى ضميراً بارزاً والثانية حرفآ لا يمر له.

كذلك ليس هناك فرق بين تاء التأنيث الساكنة في (فعلت) ونون النسوة في (فعلن) وواو الجمع في (فعلوا) والف الاثنين في (فعلوا و فعلنا) من حيث كونها لواصق لتعيين الشخص والنوع والمدد أيضاً فاعتبار الاولى علامة تأنيث دون بقية الحروف امر اعتباطي على ان النحاة حين يكون الفاعل ظاهراً كلغة (بلحارث): (اكلوني البراغيث) و(رأين الغواقي الشيب لاح بعارضي) يعترفون بحرفيّة هذه اللواصق وكونها علامات جمع او تشيبة لا ضمائر رفع. ولا ننسى ان نشير هنا الى ان بعض الدارسين المحدثين يوافقون على بعض هذا الرأي^(١).

ه - زمان الفعل

النحاة الى زمن متأخر جداً - اي قبل الدرس النحوي الحديث - كانوا يعتبرون زمان الفعل مدلولاً صرفاً، اي انه مدلول صيغة (فعل يفعل).

(١) انظر فندرس: اللغة ١١٣ و ١١٦، والدكتور قام حسان: اللغة العربية ١٥٦.

لأن الحدث مدلول مادتها ولذلك قال ابن مالك:

المصدر اسم ما سوى الزمان من مدلولي الفعل كأمين من أمين

أما الأصوليون فقد أنكروا زمان الصيغة، لأنها عندهم (دالة نسبة) واعتبروا الزمان مدلولاً نحوياً لا صرفاً، أي أنه مدلول سياق الجملة وقرائتها لا صيغة (فعل يفعل) بدليل أن (فَعَلْ) قد تدل في السياق على زمن مستقبل، و(يَفْعُلْ) على زمن ماضٍ، وإذا كانت الجملة الفعلية تدل بسياقها على زمن ماضٍ أو مستقبل مثل ضرب زيد وسيضرب عمرو، فإن الجملة الاسمية قد تدل بسياقها - إذا كان الخبر وصفاً - على الماضي والمستقبل مثل: (هذا قاتل أخيك) و(هذا قاتل أخيك).

وتفصيل ذلك في الفصل الخاص بالفعل.

و - مدلول الجملة

لم يعقد النحاة باباً للجملة ودلالتها، لأن التسخن عندهم (نحو الاعراب) لا نحو الدلالة، ولذلك كان حديثهم عن الجملة في معرض ذكرهم للجمل التي لها محل من الاعراب أو ليس لها محل، أو في مناسبات أخرى من هذا النوع الذي يدل على عدم الاهتمام بها.

اما الأصوليون فقد عناوا بالجملة عناء فائقة - كما يظهر من الفصل الذي خصصناه لبحثهم فيها - :

١ - وقد قسموها بحسب دلالتها التركيبية الى: جملة ناقصة وجملة تامة، وميزوا - لأول مرة - بين ما تدلان عليه من نقص النسبة وقامها ففسروا النسبة الناقصة ب أنها تحليلية اي ان الصورة التي تخطر في الذهن من التركيب واحدة ولكنها - عند الامان فيها تنحل الى طرفين ونسبة ، بخلاف التامة فهي نسبة واقعية لأنها من الاساس ذات طرفين ونسبة.

٢ - ثم قسموها الى: جملة اسمية، وجملة فعلية وحددوا دلالة كل منها، وميزوا بينها على اساس اختلافها في طبيعة (المصدر) وطبيعة

(الاسناد)، فالمسند في الاولى: اسم او وصف او كناية عنها، وفي الثانية: فعل سواء تقدم على المسند اليه او تأخر عنه. والاسناد في الاولى: حكم (باتحاد) المبتدأ بالخبر واتصافه به خارجا وان كانا في الذهن متغايرين. وفي الثانية: حكم بتصور حدث عن محدث، او توقع صدوره، او طلب صدوره.

٣ - وخالفوا المنطقين في ذهابهم الى أن مدلول الجملة الشرطية هو: الحكم بلزوم الشرط للجزاء على اساس ان كلا من جملة الشرط وجملة الجزاء ينسليخ عن دلالته على الحكم بالنسبة، ويكون احدها معمولا عليه والآخر معمولا به، اما الحكم فهو: (الزوم احدها للأخر)، فأنكر الأصوليون ذلك مؤكدين بقاء كل من الشرط والجزاء على ما له من نسبة تامة وان لم يصح السكوت عليها لوقوعها طرفا في نسبة تامة جديدة، هي النسبة التعلقية والحكم في هذه النسبة الجديدة هو: حكم جملة الجزاء المقيد بالحكم في جملة الشرط، اي ان ما تدل عليه الجملة الشرطية كاملة هو(مضمون الجزاء) فقط وان كان هذا المضمن معلقا على شرط.

٤ - ثم نظروا في الاساليب فقسموا الجملة الى خبرية وانشائية، وبجثوا في دلالتها بما يشبه بحث البلاغيين في اساليب الخبر والانشاء وان خالفوهم في كثير من التفاصيل مثل ان الجملة الانشائية توجد معناها والخبرية تحكي عنه، وزادوا على البلاغيين انهم حلوا النسب المخاصة التي تدل عليها الادوات الانشائية، كأدوات الاستفهام والترجي والمعنى، والنداء وامثلها، بما لم يحلله البلاغيون.

٥ - انهم بجثوا في مدلول آخر للجملة لم يتعرض له النحاة ولا البلاغيون، هو ما سموه (مفهوم المخالفة) اي ان الجملة المقيدة - بما لها من ادوات نحوية او تركيب خاص - تدل على معنى يطابق ظاهر نصها هو الحكم بشبوب النسبة. عند ثبوت القيد سموه (المنطوق) وتدل على معنى آخر يناقض معنى المنطوق به هو الحكم بنفي النسبة عند انتفاء القيد سموه (المفهوم) فالجملة الشرطية (ان جاءك زيد

فأكرمه) تدل على (اكرام زيد عند مجئه) كما تدل على (عدم اكرامه عند عدم مجئه)، والجمل التي مجئوا دلالتها على المفهوم المخالف هي جمل: الشرط، والمحض، والاستثناء، والغاية، والوصف، واللقب، والعدد، والظرف.

وبعد

فهذه خلاصة ما انتهيت اليه من (البحث النحوى عند الاصوليين)، ارجو ان اكون قد اضفت به شيئاً لم يتيسر للمتخصصين باللغة وفروعها الاطلاع عليه، كما ارجو ان يكون ما قدمه الاصوليون من (نحو الدلالة) وما قدمه النحاة من (نحو الاعراب) وما قدمه البلاغيون من (نحو الأسلوب) حافزاً لعشاق هذه اللغة على وضع (نحو عربي جديد) تقوم اسسه على جهود المبدعين في هذه الحقول الثلاثة، والله من وراء القصد.

مصطفى جمال الدين

مصادر البحث ومراجعة

أ - مصادر اصول الفقه

الابهاج في شرح المنهاج، تقي الدين السبكي (٧٥٦ هـ) وابنه تاج الدين (٧٧١ هـ) مطبعة التوفيق الادبية بصر.

اجود التقريرات (تقريرات بحث النانسي) ابو القاسم الخوئي، طهران مكتبة بوذر جمهري.

الاحکام في اصول الاحکام، لابن حزم الظاهري (٤٥٦ هـ)، مطبعة العاصمة بالقاهرة.

الاحکام في اصول الاحکام، علي بن محمد الامدي (٦٣١ هـ)، مؤسسة الحلي - القاهرة.

ارشاد الفحول، محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٥ هـ)، مطبعة مصطفى الحلي . ١٩٣٧

اصول الفقه، علي بن محمد البزدوي (٤٨٢ هـ)، طبع تركيا . ١٣٠٨

اصول الفقه، محمد بن احمد السرخسي (٤٩٠ هـ)، دار الكتاب العربي . ١٣٧٢

اصول الفقه، محمد ابو زهرة، القاهرة.

الاصول على النهج الحديث، الشيخ محمد حسين الاصفهاني، مطبعة الآداب في النجف.

الاشتقاق، علي البهبهاني الرامهرمزي، طبع ايران.

بدائع الافكار، مرزا جبيب الله الرشقي، طبع حجري بايران . ١٣١٣

بدائع الافكار (تقريرات العراقي)، ميرزا هاشم الاملي، طبع النجف (العلمية) . ١٣٧٠

التحریر، كمال الدين بن الهمام (٨١٦ هـ)، الاميرية ببولاق . ١٣١٦

التقرير والتحبير في شرح التحرير، لابن امير الحاج (٨٧٤ هـ)، الاميرية
بيولاقي ١٣١٦

تقرير على جمع الجوامع وشرحه، الشيخ عبد الرحمن الشربيني، بهامش
حاشية العطار، مطبعة مصطفى محمد ١٣٥٨ .
التوضيح، لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود (٧٤٧ هـ)، المطبعة الخيرية
١٣٢٢ .

التلويح على التوضيح، سعد الدين التفتازاني (٧٩٢ هـ)، مع التوضيح،
المطبعة الخيرية بصرى ١٣٢٢ .

التهذيب للعلامة الحلي (الحسن بن يوسف بن المطهر) (٧٢٦ هـ) خطوط.
جمع الجوامع، تاج الدين بن السبكي (٧٧١ هـ)، مع حاشية العطار.
حاشية البناني على شرح الجلال الحلي، القاهرة ١٢٩٧ .
حاشية على القوانين، السيد علي القرزويني، بهامش القوانين، طبع الحجر
بأيران

حاشية التفتازاني على شرح مختصر ابن الحاجب، بهامش الشرح المذكور،
طبع الاميرية بيولاقي ١٣١٦ .

حاشية الشريف الجرجاني، علي بن محمد (٨١٦ هـ)، بهامش الشرح المذكور،
طبع الاميرية بيولاقي ١٣١٦ .

حاشية العطار على شرح الجلال الحلي للشيخ حسن العطار (١٢٥٠ هـ) طبع
القاهرة ١٣٥٨ .

حقائق الاصول، حسن الطباطبائي الحكيم، مطبعة الآداب في النجف.
دروس في علم الاصول (ثلاث حلقات)، محمد باقر الصدر، دار الكتاب
اللبناني، بيروت ١٩٧٨ .

الذریعة الى اصول الشريعة، الشريف المرتضى (٤٣٦ هـ)، تحقيق أبو القاسم
كرجي من جامعة طهران.

روضة الناظر، لابن قدامة المقدسي (٦٣٠ هـ)، المطبعة السلفية ١٣٥٨ .
شرح مختصر ابن الحاجب، القاضي عضد الدين الایمحي (٧٥٦ هـ) طبع
الاميرية بيولاقي ١٣١٦ .

- شرح الكفاية، للشيخ عبد الحسين الرشتي، طبع النجف (الميدرية ١٣٧٠هـ).
- شرح الكفاية، محمد سلطان العلماء، طبع اراك بايران.
- شرح تنقیح الفصول، احمد بن ادريس القرافي (٦٨٤هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر القاهرة.
- شرح جمع الجوامع، جلال الدين المحتلي (٨٦٤هـ)، مع حاشية العطار وحاشية البناني.
- ضوابط الاصول، السيد ابراهيم القزويني، طبع الحجر بايران ١٢٧٥هـ.
- الفصول الفروية، محمد حسين بن محمد رحيم (١٢٦١هـ)، طبع الحجر بايران ١٣٢٦هـ.
- فوائد الاصول (تقريرات بحث الثاني) للشيخ محمد علي الكاظمي طبع الحجر بايران.
- فوائح الرحموت في شرح مسلم الثبوت، محمد بن نظام الدين الانصاري، طبع الاميرية بيلاق مع المستصفى ١٣٢٤هـ.
- القوانين المحكمة، ابو القاسم القمي (١٢٣١هـ)، طبع الحجر بايران.
- كشف الاسرار على اصول البزدوي، عبد العزيز البخاري (٧٣٠هـ)، طبع استانبول ١٣٠٨هـ.
- كفاية الاصول، محمد كاظم الخراساني - المعروف بالآخوند (١٣٢٩هـ)، بحاشية المشكيني طبع الحجر بايران.
- مباحث الدليل اللغظي، محمود الماشمي، مطبعة الآداب في النجف. (تقريرات السيد الصدر).
- محاضرات في اصول الفقه (تقريرات السيد الحوزي)، محمد اسحاق فياض، مطبعة الآداب في النجف.
- محاضرات المجتهدين ويسمى (حجۃ الحنفام ايضاً)، محمد بن يونس الريبي - مخطوط.
- مختصر المنتهي الاصولي، لابن الحاجب المالكي (٦٤٦هـ)، مع شرحه، طبع الاميرية بيلاق.
- المستصفى، ابو حامد الغزالى (٥٥٠هـ)، طبع الاميرية ١٣٢٤هـ.

- مسلم الثبوت ، محب الله بن عبد الشكور البهاري (١١١٩ هـ) ، مع المستصفى .
 المشتقات ، محمد صادق التبريزى ، طبع الحجر بايران .
- مطاحر الانظار (تقريرات الانصارى) ، ابو القاسم كلانتري (١٢٩٢ هـ) ، طبع
 الحجر بايران .
- معالم الدين ، الشيخ حسن بن زين الدين العاملى (١٠١١ هـ) ، مطبعة
 الآداب في النجف .
- المعتمد ، ابو الحسين البصري (٤٣٦ هـ) ، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات
 العربية بدمشق ١٩٦٤ .
- المعنى الحرفي ، محمد تقى الحكيم ، ضمن بحوث مجمع اللغة العربية بالقاهرة ،
 الدورة الثالثة والثلاثين .
- مقالات حول مباحث الالفاظ ، للسيد علي البهبهانى ، طبع طهران - بوذر
 جهري .
- المقالات الغربية ، محمد صادق التبريزى ، طبع الحجر بايران ١٣١٥ .
- المخول من تعلیقات الاصول للفزائى ، تحقيق محمد حسن هيتو ، طبع دمشق
 ١٩٧٠ .
- منتهى الاصول ، ميرزا حسن البجندرى ، مطبعة الآداب في النجف .
- منهج الاصول ، للقاضي البيضاوى (٦٨٥ هـ) ، مع شرحه المتقدم .
- منية الليبب في شرح التهذيب ، السيد عميد الدين الحسيني (٧٥٤ هـ) ،
 مخطوط .
- الموافقات ، لاي اسحاق الشاطئي (٧٩٠ هـ) ، المطبعة الرحمانية بصر .
- نهاية الدراسة (تعليق على الكفاية) ، للشيخ محمد حسين الاصفهانى ، طبع قم
 بايران .
- نهاية المسؤول في شرح منهج الاصول ، جمال الدين الاسنوي (٧٧٢ هـ) ، مع
 الاباح في شرح المنهاج .
- هداية المسترشدين في شرح معالم الدين ، محمد تقى بن محمد رحيم (١٢٤٨ هـ) ،
 طبع الحجر بايران ١٣١٣ .

- ب - مصادر العربية: اللغة والنحو، والبلاغة
 اقام الدرية، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، بهامش مفتاح العلوم
 للسكاكى .
- احياء النحو، ابراهيم مصطفى، لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة.
 الاشباه والنظائر (النحوية)، للسيوطى ، حيدر آباد ، الطبعة الثانية ١٣٥٩ .
 الاشتقاد، عبدالله امين، لجنة التأليف والترجمة والنشر.
 اسرار العربية، كمال الدين الانباري (٥٧٧هـ)، الجمع العلمي العربي
 بدمشق .
- الاصول، لابن السراج (محمد بن السري ٣١٦هـ)، تحقيق الدكتور الفتلي،
 مطبعة النعسان في النجف .
- الاقتراح، للسيوطى ، حيدر آباد ١٣٥٩ .
- الامالي الشجرية ، هبة الله ابن الشجري (٥٤٢هـ) ، حيدر آباد ١٣٤٩ .
 الانصاف في مسائل الخلاف ، كمال الدين الانباري ، تحقيق محمد عزي الدين
 عبد الحميد ، القاهرة .
- الايضاح ، ابو القاسم الزجاجي (٣٣٧هـ) ، تحقيق مازن المبارك ، مطبعة
 المدنى ١٩٥٩ .
- تاريخ اللغات السامية ، اسرائيل ولفسون ، القاهرة ١٩٢٩ .
- تسهيل المقاصد ، محمد بن مالك (٦٧٢هـ) ، وزارة الثقافة العربية المتعددة
 ١٩٦٧ .
- التصريح على التوضيح ، خالد بن عبدالله الازهري ، دار احياء الكتب
 العربية .
- جمهرة اللغة ، محمد بن الحسن بن دريد (٣٢١هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف
 بحيدر آباد ١٣٤٤ .
- حاشية الانباري على المطول ، شمس الدين الانباري ، مطبعة السعادة بالقاهرة
 ١٣٣٠ .
- حاشية الشريف على المطول ، الشريف الجرجاني (٨١٦هـ) ، طبع ترکيا
 بهامش المطول ١٣٣٠ .

- حاشية السيالكوي على المطول وعلى حاشية الشريف، عبد الحكم
السيالكوي (١٠٦٧ هـ)، طبع تركيا ١٢٩٠.
- حاشية الجزائري على الفوائد الضيائية، نعمة الله الجزائري (١١١٢ هـ)،
طبع حجر بتبريز ١٢٨٠ هـ.
- حاشية الصبان على الاشموني، محمد بن علي الصبان (١٢٠٦ هـ)، المطبعة
الشرقية ١٣١٩.
- حاشية العدوى على شرح شذور الذهب لابن هشام، دار الكتب العربية
للعلبي بصر.
- الحدود، لابي الحسن الرماني (٣٨٤ هـ)، تحقيق مصطفى جواد ويوسف
مسكوني (ضمن رسائل في اللغة والنحو)، طبع وزارة الاعلام العراقية.
- حدود النحو، عبد الله بن احمد الفاكهي (٩٧٢ هـ)، طبع الهند ١٨٤٩.
- المخصائق، ابو الفتح بن جنى (٣٩٢ هـ)، تحقيق التجار، دار الكتب
العلبية ١٩٥٢.
- دلائل الاعجاز، عبد القاهر الجرجاني (٤٧١ هـ)، تحقيق عبد المنعم خفاجي.
- سر الفصاحة، ابن سنان الخفاجي (٤٦٦ هـ)، تصحيح عبد المتعال الصعيدي
١٩٦٩.
- شرح المفصل، موفق الدين بن يعيش (٦٤٣ هـ)، ادارة الطباعة المنيرية
باقاهرة.
- شرح الاشموني، علي بن محمد الاشموني (٩٠٠ هـ)، المطبعة الشرقية ١٣١٩.
- شرح شذوذ الذهب، لابن هشام الاننصاري (٧٦١ هـ)، دار الكتب العربية
للعلبي.
- شرح الكافية، للرضا (محمد بن الحسن الاسترابادي ٦٨٦ هـ)، طبع تركيا
١٣١٠.
- شرح ابن عقيل، محمد بن عبد الله العقيلي (٧٦٩ هـ)، محمد عي الدين
عبد الحميد، مطبعة الاستقامة.
- شرح ابن الناظم، بدر الدين بن مالك (٦٨٦ هـ)، طبع بيروت ١٣١٢.

شرح المضري لشرح ابن عقيل، محمد المضري، دار احياء الكتب العربية بالقاهرة.

الصاهي (فقه اللغة)، احمد بن فارس (٣٤٥ هـ)، تحقيق الدكتور الشواعي . ١٩٦٣

علم اللغة، الدكتور علي عبد الواحد واifi، الطبعة الخامسة ١٩٦٣ العين ، للخليل بن احمد الفراهيدي (١٧٥ هـ)، تحقيق عبد الله درويش، الجميع العلمي العراقي .

القواعد الضيائية، عبد الرحمن الجامي (٨٩٨ هـ)، طبع الحجر بايران . ١٣٧٦

في النحو العربي نقد وتجهيز الدكتور مهدي المخزومي بيروت في النحو العربي قواعد وتطبيقات الدكتور مهدي المخزومي القاهرة . الكتاب ، لسيبوه (١٨٠ هـ)، طبع الاميرية . ١٣١٧
لسان العرب ، محمد بن منظور (٧١١ هـ)، دار صادر ودار بيروت ١٩٥٥ .
اللغة ، ج. فندريس ، ترجمة الدواخلي والقصاص ، مطبعة دار البيان القاهرة .

اللغة العربية معناها ومبناها ، الدكتور تمام حسان ، مطابع الهيئة المصرية العامة ١٩٧٣ .

مجاز القرآن ، لافي عبيدة معمر بن المثنى (٢١٠ هـ)، تحقيق محمد فؤاد سركني ، طبع الخانجي .

محالس العلماء ، ابو القاسم الزجاجي (٣٣٧ هـ)، طبع الكويت .
المزهر ، للسيوطى ؛ دار احياء الكتب العربية .
مسائل خلافية ، ابو البقاء العكبرى (٦١٦ هـ)، تحقيق محمد خير الحلواني .
المطول على تلخيص المفتاح ، سعد الدين التفتازاني (٧٩٢ هـ)، طبع تركيا . ١٣٣٠

معاني القرآن ، يحيى بن زياد الفراء (٢٠٧ هـ)، دار الكتب المصرية .
معنى اللبيب ، لابن هشام الانصارى ، تحقيق المبارك وحد الله ، دار الفكر بلبنان .

مفتاح العلوم، للسكاكني (يوسف بن أبي بكر ٦٢٦ هـ)، المطبعة الادبية بمصر . ١٣١٧

مفردات الفاظ القرآن، للراغب الاصفهاني (٥٦٥ هـ)، تحقيق نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي.

المفصل، للزخيري (محمود بن عمر ٥٣٨ هـ)، اوقيت دار الجيل.
المقتضب، محمد بن يزيد المبرد (٢٨٥ هـ)، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، القاهرة ١٣٨٥ .

مقدمة في النحو، خلف الاحمر (١٨٠ هـ)، تحقيق عز الدين التنوخي، دمشق . ١٩٦١

النهلية في غريب الحديث والاثر، مجده الدين بن الاثير (٦٠٦ هـ)، المطبعة الخيرية بالقاهرة.

مع الموامع، لجلال الدين السيوطي (٩١١ هـ)، اوقيت دار المعرفة ببلبنان.
ج - مصادر متنوعة في التفسير، والحديث، والتاريخ، والطبقات وامثالها
اعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٧٩١ هـ)، مطبعة السعادة بمصر . ١٩٤٨

أنباء الرواية في أنباء النحاة، للقطبي (علي بن يوسف ٦٢٥ هـ)، دار الكتب المصرية . ١٩٥٠

بدائع الفوائد، لابن القيم، دار الطباعة المنيرية.
بغية الوعاء، للسيوطى، تحقيق ابو الفضل ابراهيم، مطبعة عيسى الحلبي . ١٩٦٤

الجامع لاحكام القرآن، للقرطبي (محمد بن احمد الانصاري ٦٧١ هـ)، دار الكتب المصرية.

الجامع الكبير، محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩ هـ)، القاهرة.
حاشية الشريف المرجاني على شرح المطالع في المنطق، طبع الحجر بايران.
الرماني النحوي، للدكتور مازن المبارك، مطبعة جامعة دمشق.
سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد الفزويني (٢٧٥ هـ)، دار احياء الكتب العربية . ١٩٥٢

سنن أبي داود، سليمان بن الأشمت السجستاني (٢٥٧ هـ)، مطبعة مصطفى محمد ١٣٦٩.

سنن النسائي، أحمد بن شعيب (٣٠٣ هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر.
سنن الترمذى، محمد بن عيسى (٢٩٧ هـ)، اوفىت دار الفكر ببلبنان.
شرح الزرقاني على الموطأ، محمد بن عبد الباقي الزرقاني (١١٢٢ هـ)، مطبعة مصطفى الحلبي ١٩٦١.

شرح مطالع الانوار في المنطق، قطب الدين الرازى (٧٦٦ هـ)، طبع الحجر بايران.

الشفاء (المنطق)، ابن سينا (الحسين بن عبد الله ٤٢٧ هـ)، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر.

صحيح البخاري، محمد بن إسحاق (٢٥٦ هـ)، مطبعة محمد علي صبيح بصر.
طبقات الفقهاء، أبو اسحاق الشيرازي (٤٧٦ هـ)، طبع بغداد ١٣٥٦.
طبقات النحوين واللغويين، محمد بن الحسن الزبيدي (٣٧٩ هـ)، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف.

الطبقات الكبرى، محمد بن سعد (٢٣٠ هـ)، طبع صادر.
الفصول الختارة من العيون والمحاسن، للشيخ المفيد (٤١٣ هـ)، طبع الحيدرية في النجف.

الكافى، محمد بن يعقوب الكليني (٣٢٩ هـ)، طبع ايران.
كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي التهانوى، كلكتا ١٨٦٢.
مالك ابن انس، للشيخ امين الغولى، دار الكتب الحديثة - القاهرة ١٩٥١.

جمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (٥٤٨ هـ)، طبع صيدا ببلبنان.

مستدرک الصحيحين، الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، حيدر آباد.
الموطأ، الإمام عالىك بن انس (١٨٩ هـ)، شرح محمد فؤاد عبد الباقي (كتاب الشعب).

المنطق، محمد رضا المظفر، مطبعة النعماان في النجف.

نزهة الالباء ، كمال الدين الانباري ، تحقيق ابو الفضل ابراهيم ، دار
النهضة - مصر .

وفيات الاعيان ، القاضي ابن خلkan (٦٨١ هـ) ، المطبعة الميمنية بصر
٠ ١٣١٠

The Grammatical Research amongst the Jurists

The principles of jurisprudence are the basic elements of Islamic jurisprudence as a whole unit, i.e., the collections of the theological and legal judgements which are dependent upon the Qur'an and the teachings, instructions and the individual conduct of prophet Muhammad.

Since, the Qur'an and prophet Muhammad's teachings are pure Arabic texts, the jurists have tended to study and investigate such texts thoroughly in order to reach to a sound legal judgement as far as the public and private life of the ordinary Muslim is concerned.

Therefore, they tried to introduce their books and treatises with an additional produce which was called "The linguistic principles" or "Researchs on Words". In such introduction or prelude, they have discussed the three branches of the "Meaning":-

- a - The Actual Meaning-The Facts.
- b - The metaphorical Meaning.
- c - The Compound or Structural Meaning.

The Compound Meaning with its verbal systems, is the concern of the Arab Crammarians. Such concern has a strong relationship with the method and conception of the Islamic jurists.

This research had led me to discuss and investigate the following thems: "The word and its meaning "al-Lafz wa'l-Ma'na", "The Lexicographical and Grammatical Meaning" and "The contributions of the jurists and the Grammarians". All these thems were based on two units: "Nahw al-Dilala—according to the jurists" and 'Nahw al- I'rab— according to the Grammarians'. It was also mentioned that the Nahw of Syntax was a part of the Nahw of Indication "al-Dilala". Arabic language in this concern

is like some Semitic languages and classical latin. Therefore, the conclusion of the modern researchers and scholars, as far as a new trend of Arabic Grammar is concerned, is quite reasonable. They tried to mix between the "Science of Meaning-of "Abdu'l-Qua'ir" and "The Science of Syntax- of the Grammarians" to creat from both "an Arabic Grammar" This attempt is useful in the scope of the Arabics Grammatical studies, but it did neglect the contributions of the jurists"al- "Usuliyan" partly because that the jurists - method in dealing with meaning and its indication , is rather vague and complicated. This thesis tries to discover this method and its academic position together with its role and place in studying the connection between Syntax and Meaning or indication as far as the structure of Arabic Sentence is concerned.

The inovation of the jurists in the field of Arabic Grammar and Syntax, lies in their method of distinguishing between the grammatical meanings of the single words they reached to the conclusion that the origin of the words - etymology based on the "linguistic metrical" and not on the Verb--according to the Kufi-Grammarians" or "The Infinitive of the verbal-Noun--according to the Basic-Grammarians".

The jurists are very concern in studying the independent sentence, whether it is a verbal-sentence or a Nominal-Sentence.

This thesis tries to pave the way for a new Arabic Grammar as was seen in the "Nahw al-Dilala" of the jurists, "Nahw al-I'rab" of the Grammarians and "nahw la-Uslub - the style" of the Rhetoricians.

Mustafa Jamal al-Din
College of Art,
University of Baghdad.

الفهرس

الصفحة

الموضوع

٤٠ - ٧

المقدمة:

سبب اختيار الموضوع ٧ - علاقة الاصوليين بالنحو
 ٨ - المعنى النحوي بحث مشترك بين النحاة
 والبلغيين والاصوليين ٩ - الاصوليون بحثوا في
 دوال النسبة ونظام التأليف ١١ - موازنة بين
 الاصوليين والبلغيين في تأليف الجملة ١٣ - طبيعة
 مصادر البحث ١٥ - خطة البحث ١٧ - منهجي
 في البحث ١٩ - شكر وتقدير ٢٠

٥٥ - ٢١

تمهيد عن نحو الاصوليين:

توطئة ٢٢ - (١) ما النحو وما اصول الفقه ٢٤ -
 النحو عند متأخري النحاة ٢٥ - النحو عند
 المقدمين ٢٦ - النحو عند الاصوليين ٢٩ -
 اصول الفقه لغة واصطلاحا ٣٢ - وظيفة اصول
 الفقه ٣٤ - (٢) الدرس النحوي عند الاصوليين
 ٣٨ - تطور الدرس النحوي من عصر الصحابة
 والتبعين وفهاء المذاهب الى زمن تأسيس الاصول
 ٣٩ - قيمة نحو الاصولي ٤٧ - الاجتهاد
 والتقليد في المسألة النحوية: رأي الشافعي ٤٨ -
 رأي الشريف المرتضى ٥٠ - رأي الغزالى ٥١ -

رأي الرازي ٥١ - رأي الشاطبي ٥٢ - خلاصة
البحث . ٥٤

الفصل الأول: اقسام الكلمة: ٥٧ - ٨٠

تقسيم الكلمة عند النحوين ٥٩ - التقسيم عند
قدماء الاصوليين ٦١ - تقسيم الاصوليين المحدثين
ورأيهم في: معنى الاسم .. ومعنى الحرف .. ومعنى
ال فعل ٦٣ - ما أثاروه حول التقسيم الثلاثي ٦٧ -
المائز بين معاني المشتقات ٦٧ - الاسماء المبهمة
٦٩ - تعقيب على نتائج التقسيم عند الاصوليين
٧٢ - التقسيم المقترن على ضوء اسس الاصوليين في
التغاير ٧٤ .

الفصل الثاني: المصدر.. ومصدر الاشتقاد ٨١ - ١١٤

توطئة عن وضع المشتق ٨٣ - معنى الاشتقاد
واعقامه ٨٤ - اصل الاشتقاد عند النحاة ٨٦ -
انكار التقدم الزماني عند ابي علي وابن جني ٨٨ -
انكار الاشتقاد المادي عند ابن القيم ٩٠ - اصل
الاشتقاق عند الاصوليين .. آراؤهم في المسألة ٩٢ -
اصالة المادة اللغوية ٩٤ - رأي البحث اللغوي
الحادي في ذلك ٩٧ - اصالة اسم المصدر ٩٨ -
الفرق بين المصدر واسم المصدر عند النحاة
والاصوليين ١٠١ - المصدر والنسبة الناتجة
١٠٦ - رأي الناثني في النسبة المصدرية ومناقشته
١١١ .

الفصل الثالث: الاوصاف... والاسماء المشتقة ١٤٠ - ١١٥

- ما يخص النحو مما بحثه الاصوليون في المستفات
١١٧ - تحرير النزاع في بساطة المشتق وتركيبه
١٢٠ - الاقوال في البساطة والتركيب ١٢٢ -
رأي الشريف الجرجاني ١٢٣ - القول بالتركيب
وادلته ١٢٦ - دلالة المشتق على المحدث المنتسب
١٢٨ - رأي الدواني في دلالة المشتق على المحدث
وحده ١٣٠ - المشتق والنسبة ١٣١ - المشتق
والذات ١٣٣ - المشتق والمصدر وصحة الاسناد
١٣٤ - رأي النائي في البساطة ومناقشته ١٣٥ -
خلاصة وتعليق ١٣٨ .

الفصل الرابع: الفعل ١٤١ - ١٩٥

- ١ - مدلول الفعل عند النحاة والاصوليين ١٤٣ -
معنى الفعل ورأي العراقي في (حركة المسمى)
١٤٥ - رأي طلاب صاحب المحة في ذلك
١٤٦ - رأي النائي ١٤٧ .
٢ - زمان الفعل - رأي النحاة من سيبويه الى
المتأخرين ١٥٠ - رأي الاصوليين: -
الزمان ودلالة الصيغة عند الشريف الجرجاني
١٥٢ - الزمان في صيغة (افعل) ١٥٤ -
رأي المخزومي في صيغة (افعل) ومناقشته من
قبل الاصوليين ١٥٧ - الزمان في صيغتي
(فعل ويفعل) ١٥٩ - مناقشة الجزائري انكار
زمان الفعل ١٦٢ - خلاصة وتعليق ١٦٨ .

٣ - الفعل والنسبة: النسبة الفعلية عند الاصوليين

١٧١ - الدال على النسبة: لم يبحث النحاة في الدال على النسبة في الجملة ١٧٥ - رأي بعض المحدثين في انضم علم الاسناد ومناقشته ١٧٦ - رأي الرضي هو رأي الاصوليين في دلالة الصيفة على النسبة ١٧٧ - رأي فندربيس ورينان وميه في دلالة الصيفة على النسبة ١٧٨ - النسبة والمعنى الحرفي عند الشريف ومن تأخر عنه من الاصوليين ١٨٠ - النسبة وتعيين الفاعل ١٨٣ - التركيب والافراد في لفظ الفعل: رأي المناطقة ١٨٦ - رأي النحاة ١٨٨ - رأي الاصوليين ١٩١ - رأي بعض الاصوليين في ان حروف المضارعة، وضمائر الرفع المتصلة، وتاء التأنيث كلها (لوافق) لتعيين نوع الفاعل وعدهه وشخصه

. ١٩٢

الفصل الخامس: الحرف... والمعنى الحرفي ٢٣٩ - ١٩٧

المعنى الحرفي عند النحاة: الحرف دال على معنى في غيره ٢٠٠ - الحرف دال على معنى في نفسه ٢٠٣ - رأي الرضي في معنى الحرف ٢٠٥ - رأي الرضي هو رأي الاصوليين ٢٠٦ - التشابه بينه وبين رأي فندربيس في المعنى الحرفي ٢٠٧ - المعنى الحرفي عند الاصوليين ٢١١ - الاقوال عندهم في الحرف اربعة: - ان الحرف علامة لا معنى له اصلا ٢١٢ - وحدة المعنى الاسمي والحرفي وشرطه الواضع ٢١٦ - نسبة المعنى الحرفية ٢٢٠ - رأي الثنائي في ايجادية المعنى الحرفي ومناقشته ٢٢٣ -

الوجود الرا بط والوجود الرا بط ٢٢٧ - رأي
العرافي في ان الحروف دوال على الاعراض النسبية
٢٢٩ - رأي الاصفهاني انه من قبيل الوجود
الرا بط ٢٣٢ - رأي الخوئي في دلالة الحرف على
تمثيق المعاني الاسمية ٢٣٣ - خلاصة وتعليق
٢٣٥ .

٤٦١ - ٤٩١

الفصل السادس: الجملة

الجملة والكلام بين النهاة والاصوليين ٢٤٣ -
الجملة الناقصة والجملة التامة ٢٤٥ - الجملة
الاسمية والجملة الفعلية: رأي النهاة فيها ٢٤٧ -
رأي الاصوليين فيها ورأي فندريس ٢٤٨ - موافقة
بعض الاصوليين للبصريين في الفرق بين الجملتين
ومناقشته ٢٥١ - مسألة التعريف والتطابق في
الجملة الاسمية دون الفعلية ومناقشته ذلك ٢٥٣ -
الجملة الشرطية واستقلالها عن الفعلية والاسمية
٢٥٦ - الجملة الخبرية والجملة الانشائية ٢٥٨ -
وحدة مدلول الجملة الخبرية والانشائية عند صاحب
الكفاية ٢٦١ - مناقشة طلابه في ذلك ٢٦٢ -
الجمل المشتركة بين الخبر والانشاء ٢٦٢ - الجمل
المختصة بالانشاء ٢٦٣ - رأي السيد الصدر في
مدلول الجمل المختصة ومناقشته ٢٦٥ - ايجاد المعنى
في الانشاء والحكاية عنه في الخبر ٢٦٧ - رأي
الرضي والبلغيين في ايجادية المعنى الانشائي ٢٦٨ -
رأي الاصفهاني في ايجادية المعنى الانشائي ٢٧٠ -
انكار الخوئي دلالة الجملة الخبرية والانشائية على
النسبة التامة ومفاد كل من الجملتين عنده ٢٧١ -

مناقشة رأي المنوفي ٢٧٤ - المفهوم المخالف لمدلول الجملة: معنى المفهوم ٢٧٦ . - هل المفهوم مدلول نحوي ٢٧٧ - ضوابط لدلالة الجملة على المفهوم ٢٧٨ - مفهوم الشرط: منشأ الخلاف في مفهوم الشرط عند الاحناف والشافعية ٢٨١ - الشرط والسببية المنحصرة ٢٨٤ - مفاهيم: الحصر والاستثناء والغاية ٢٨٦ - مفهوم اللقب ٢٨٩ - مفهوم الوصف ٢٨٩ - خلاصة البحث ٢٩٠ .

خاتمة المطاف..

- ١ - نحو الدلالة.. و نحو الاعراب: اللفظ والمعنى - المعنى المعجمي ، والمعنى النحوی ٢٩٥ - جهد الاصوليين وجهد التحاة ٢٩٧ - نحو الاعراب فصل من نحو الدلالة ٢٩٨ .
- ٢ - ملاحظات حول النهج في نحو الاصوليين: تحكيم القياس العقلي المجرد ٣٠٠ - ضعف الاستقراء . ٣٠٣
- ٣ - الجديد في نحو الاصوليين: اسس التمييز بين معانٍ المفردات - اصل الاشتقاد - دوال النسبة - لواصق الفعل - زمان الفعل - مدلول الجملة - المفهوم المخالف لمدلول الجملة . ٣٠٩ - ٣٠٣

الطباطبائي